

روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام
في الميزان

ضياء السيّد عدنان الخبّاز القطيفي

الإهداء

أغرقتني أمواجُ الزمن.. فكانت لي طوقَ النجاة

وأحاطت بي ظلمات الليل.. فكانت لي نور الحياة

أجارَتني فأحسنت جواري.. ولكنّي أسأت جوارها

قابلتني بالإحسان.. فقابلتها بالإساءة

فإلى ساحة ألطافها القدسيّة أرفع هذا المجهود المتواضع..

لعلّه يكون كفّارة عن عظيم الخطيئة

وثقتي أنّه سيكون طريقاً إلى الجنّة

يا فاطِمَةُ ـ المعصومة ـ اشْفَعي لي في الْجَنَّةِ،

فَإِنَّ لَكِ عِنْدَ اللهِ شَأْناً مِنَ الشَّأْن

عبدك الحقير: ضياء

كلمة سماحة الأُستاذ المفدّى ، المرجع الديني الكبير ،

سماحة آية الله العظمى

السيّد محمّد صادق الحسيني الروحاني (دامت بركات وجوده)

مقدّمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله ربّ العالمين، الذي منَّ علينا بولاية أمير المؤمنين عليه السلام، وصلّى الله على أشرف بريّته، وأكمل خلقه، محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، وشدّد لعنته، وصبّ عذابه على أعدائهم وغاصبي حقوقهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

أمّا بعد:

فإنّ هذه الدراسة تسلّط الضوء ـ كما هو واضح من عنوانها ـ على الروايات والأخبار التي تحدّثت عن لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام في مرحلة الطفولة.

وقد جاء منهج الدراسة عبر المحاور التالية:

المحور الأوّل: التمهيد.

وفيه تعرّضنا ـ تمهيداً لأبحاث الدراسة ـ إلى بيان ثلاثة اُمور:

الأمر الأوّل: كلمات الأعلام حول روايات اللعب.

وقد عرضنا هنا ما عثرنا عليه من كلمات الأعلام الذين تبنّوا نفس فكرة هذه الدراسة، وقد جاءت في طليعة هذه الكلمات كلمة سماحة سيّدنا واُستاذنا ومستندنا وصاحب الفضل علينا، الفقيه المحقّق، السيّد محمّد صادق الروحاني (متّعنا الله ببركات وجوده).

الأمر الثاني: موقعيّة روايات اللعب في علم الفقه

وقد قمنا من خلال هذا العنوان بتتبّع روايات اللعب في مجاميع فقهائنا، وكتب فقه أهل الخلاف أيضاً، واستوعبنا جميع الفروع الفقهيّة التي رتّبها الفقهاء على الروايات المذكورة، مع تأمّل وتحقيق.

الأمر الثالث: تحقيق مفهوم اللعب

وكان البحث هنا حول مفهوم (اللعب) وما له من المعنى اللغوي، بالنحو الذي بيّنه اللغويّون من ناحية، والفقهاء من ناحية أُخرى، فكان مجموع المعاني التي عرضناها ثلاثة معانٍ، ولكنّنا حاولنا إرجاعها إلى معنى واحد فقط، وإثبات كون المعنيين الآخرين مجرّد مصداقين لا معنيين مستقلّين.

ثمّ بعد التعرّض لبيان هذه الأُمور، شرعنا في بيان الملاحظات التي نلاحظها على روايات اللعب، فكانت أربع ملاحظات، أشبعنا الحديث حولها عبر المحاور التالية:

المحور الثاني: الخلل السندي

ومن خلال هذا المحور توزّع البحث على قسمين:

أحدهما: حول تقييم روايات اللعب الواردة في كتب المخالفين.

والثاني: حول تقييم روايات اللعب الواردة عن طريقنا.

وقد انتهينا إلى إثبات الخلل السندي في جميع روايات أبناء العامّة، وأغلب روايات الخاصّة، والتي أنهيناها إلى خمسة عشر رواية، ولكن لم تصحّ منها إلّا روايتان فقط.

المحور الثالث: عدم الانسجام بين خصوصيّات المعصوم عليه السلام وبين بواعث اللعب.

وانصبّ البحث حول العنوان المذكور من خلال جهتين، تعرّضنا في الأُولى

منهما إلى بيان خصوصيّات المعصوم عليه السلام عند الولادة، وفي الثانية لبيان بواعث ظاهرة اللعب في حياة الإنسان من خلال منظور الفلاسفة من ناحية، ومنظور علماء النفس من ناحية أُخرى، ثمّ انتهينا إلى محاليّة وجود ظاهرة اللعب في حياة المعصوم عليه السلام نظراً لأنّ الخصوصيّات التي يتمتّع بها منذ ولادته تحول دون توفّر دوافع اللعب في حياته.

المحور الرابع: تعارض روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام مع الروايات النافية للعب المعصوم عليه السلام.

وخلاصة ما قمنا به من خلال هذا المحور هو: عرض الروايات التي تنفي ظاهرة اللعب عن حياة المعصوم عليه السلام، بعد أن قسّمناها إلى ثلاثة طوائف، ثمّ حاولنا حلّ التعارض بينها وبين ما صحَّ لدينا من روايات لعب الإمام الحسنين عليهما السلام من خلال محاولات خمس، بنينا على واحدة منها، وتأمّلنا في البقيّة.

المحور الخامس: منافاة روايات اللعب لسيرة الإمامين الحسنين عليهما السلام العمليّة.

وجاءت مضامين هذا المحور كسرد تاريخي لمجموعة من مواقف وكلمات الإمامين الحسنين التي صدرت منهما في سنّ مبكّرة من حياتهما عليهما السلام، لتكون تأكيداً على ما بنينا عليه من التأمّل في روايات لعب الإمامين عليهما السلام.

المحور السادس: الخاتمة

قد ختمنا دراستنا هذه بالتعرّض لمجموعة من الاثارات والنقود، التي قد تُثار من قِبل المتأمّلين على مضامين هذه الرسالة، فكانت عبارة عن خمس اثارات، وقد أجبنا عنها، وأوضحنا وجه الخدشة فيها.

هذا.. وإنّ موضوع هذه الدراسة وإن كان خاصّاً بالإمامين الحسنين عليهما السلام، إلّا أن

نتيجتها تنطبق على جميع المعصومين عليهم السلام ، فنحن نعتقد بنزاهتهم جميعاً عن اللهو واللعب في مختلف مراحل حياتهم ، غاية الأمر أنّ أكثر أخبار اللعب قد وردت في حقّ الإمامين السبطين عليهما السلام ، ولذا خصّصنا البحث عنهما عليهما السلام .

وفي الختام: أرفع يدي الضراعة سائلاً من الله سبحانه وتعالى أن يتقبّل منّي هذا العمل بأحسن القبول ، وأن يرضيَ عنّي به حجّته على عباده سيّدي ومولاي صاحب العصر وسلطان الزمان (أرواح العالمين لتراب مقدمه الفداء) لأكون من المشمولين بلطفه ودعائه وعنايته في الدنيا قبل الآخرة .

اللّهمّ صلِّ على نبيّك المصطفى ، وأخيه حيدرة المرتضى ، وابنته الصدّيقة الزهراء ، وذرّيّته أئمّة الحقّ والهدى ، وأشرك في ذلك سيّدتنا وشفيعتنا ومولاتنا ، بضعة نبيّك ، ووارثة حججك ، ومظهر لطفك ، كريمة أهل العصمة ، وعمّة الأئمّة : السيّدة فاطمة المعصومة (عليها وعلى آبائها أفضل التحيّة وأزكى التسليم) ، والحمد لله ربّ العالمين ، واللعنة المشدّدة على أعداء آل محمّد والراضين عنهم أبد الآبدين .

ضياء السيّد عدنان الخبّاز

حرم آل محمّد عليهم السلام ـ قم المقدّسة

الجمعة ٢٦ / شهر صفر / ١٤٢٨هـ



التمهيد

تحقيق مفهوم اللعب

كلمات الأعلام حول روايات اللعب

موقعيّة روايات اللعب في علم الفقه

قبل الدخول في ثنايا البحث ينبغي التمهيد ببيان أُمور ثلاثة :

الأمر الأوّل : كلمات الأعلام في المسألة

والغرض من إيضاح هذا الأمر هو : رفع حالة الاستيحاش عن ذهن القارئ الكريم ، التي قد يُصاب بها عند وصوله إلى نتيجة هذه الرسالة .

إذ أنّ نفي روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام مع كونها قد أصبحت من المشهورات المرتكزة في الأذهان ، قد يثير حالة من النفور وعدم الأُنس عند المطّلع على ذلك ، وحتّى نقلّل من مستوى هذه الحالة لزم علينا أن نقوم بعرض مجموعة من كلمات الأساطين والعلماء التي تنسجم مع ما ذهبنا إليه تحقيقاً للهدف المذكور :

الكلمة الأُولى : قال سيّدنا الأُستاذ المفدّى ، الفقيه المحقّق ، السيّد محمّد صادق الروحاني (دامت بركات وجوده) في مجلس بحثه الشريف :

« إنّ روايات صعود الإمامين الحسنين على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله ليست بصحيحة ، وعلى فرض صحّتها فهي قابلة للتأمّل ، إذ أنّ من يولد وعمودُ النور بين يديه لا يمكن أن تصدر منه مثل هذه التصرّفات المؤدّية إلى قطع الاشتغال بالصلاة ، فإنّها إنّما تصدر ممّن يجهل قيمة الصلاة ولا يحيط

بخصوصيّاتها ، وليس المعصوم عليه السلام كذلك »[١] .

الكلمة الثانية : كلمة المحقّق البارع ، صاحب المؤلّفات الثمينة ، الحجّة السيّد عبدالرزّاق المقرّم قدس سره ، حيث قال :

« من يعلم أنّ حاجة الناس إلى الإمام عليه السلام كحاجتها إلى النبيّ لتوقّف اتّساق أنظمتها الدينيّة والدنيويّة عليه ، لا يعزب عنه العلم بأنّه مقتدى البشر في أعماله ، كما هو مقتداهم في أقواله ، فلهم به أُسوة في تروكه وأفعاله ، وإذا جوّزنا الإمامة للصبيّ ، وقلنا بأنّه في وسع المولى سبحانه الذي قيّضه لها أن يوفّر له العلم والحكمة والحنكة في الأُمور كلّها ، صغيراً كما يوفّرها له كبيراً ، وقد فعل ذلك بالماضين من الرسل ، فأرسل يحيى عليه السلام للنبوّة صبيّاً ، وجعل عيسى عليه السلام في المهد نبيّاً .

فلا نرتاب في أنّ هذا المقام القدسي لا يلتئم مع شيء من مقتضيات الطفولة ، لأنّ أوقاته أثمن من أن يصرفها فيما لا يعنيه ، وإن فعل ذلك اقتدت به الأُمّة لخضوعها لإمامته ، واتّخاذه ناموساً لا يتخطّى عنه ، فتختلّ حينئذٍ شؤونها ، وتفسد أخلاقها ، ويسقط محلّه عندها ، ومن أجله وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ والسهو والنسيان والملاهي ، إلى غيرها .

وفي حديث معاوية بن وهب : « قلت للصادق عليه السلام : ما علامة الإمام الذي هو بعد الإمام ؟

قال : **طهارة المولد ، وحسن المنشأ ، ولا يلهو ولا يلعب** » .

---

(١) أفاد ذلك (دام ظلّه) في درس يوم السبت الموافق لتاريخ ١٤٢٣/١٠/٢٣هـ ، بمناسبة البحث حول مشروعيّة اصطحاب المحمول الطاهر غير مأكول اللحم في الصلاة .

وفي الأثر: «أنّ صبيّاً قال ليحيى بن زكريّا: اذهب بنا نلعب.

فقال عليه السلام: ما خلقنا للعب»[1].

الكلمة الثالثة: كلمة العلاّمة الحجّة، الشيخ محمّدتقي الأيرواني قدس سره، حيث قال:

«قصّة ركوب الحسن والحسين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله من مرويّات العامّة، رواها:

ابن حجر في الإصابة: **٣٢٩/١** ـ ترجمة الحسن عليه السلام، عن عاصم، عن الزبير بن بكّار، عن عمّه مصعب الزبيري، وفي الصفحة **٣٣٠**: عن عاصم، عن زر، عن عبدالله بن مسعود.

ورواها ابن عساكر في تاريخه: **٢٠٢/٤**، عن مصعب بن عمير، عن عبدالله بن الزبير.

والذهبي في ميزان الاعتدال: **٣٥٢/٢**، عن أبي هريرة.

وابن حجر في الصواعق المحرقة: **٨٢**، عن أبي بكرة.

وفي كنز العمّال: **١٠٩/٦**، عن أبي بكرة.

وقد يترجّح في نظر بعض أنّ هذه القصّة من موضوعاتهم، وأنّ الله قد أعطى الإمام العلم، وأوقفه على أسرار التكوين منذ كان حملاً في بطن اُمّه، فقد ورد في أحاديث رواها الصفّار في «بصائر الدرجات»، والكليني في اُصول الكافي، عن أهل البيت عليهم السلام: **إذا ولد المولود منّا رفع له عمود نور يرى به أعمال العباد، وما يحدث في البلدان** إشارة إلى القوّة القدسيّة المودعة في نفوس الأئمّة عليهم السلام، فالإمام يعرف ماهيّة الصلاة، ومَن الذي يسجد له نبيّ الإسلام صلى الله عليه وآله، ولم يفته أنّ هذا الحال هو أقرب أحوال

(١) وفاة الإمام الجواد عليه السلام: **٧٣**.

النبيّ صلى الله عليه وآله مع مولاه (عزّ شأنه)، فكيف يشغله الإمامان على الأُمّة إن قاما وإن قعدا ـ بنصّ الرسول صلى الله عليه وآله ـ عن مخاطبة حبيبه سبحانه ؟!

والإمام لا يهلو ولا يلعب، كما في الحديث، راجع وفاة الإمام الجواد عليه السلام / العلّامة المقرّم : **٧٣**.

على أنّ رواة هذه القصّة لا يعتمد على نقلهم، فإنّ آل الزبير أكثروا فيما يحطّ بكرامة أهل البيت عليهم السلام، وقد أخرجهم علماء الرجال عن صفّ من يوثق به من الرواة، راجع كتاب السيّدة سكينة بنت الحسين عليه السلام / العلّامة المقرّم : **٣٨**، الطبعة الثالثة.

وأمّا **عاصم** : فهو ابن بهدلة ابن أبي النجود، أحد القرّاء.

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر : **٣٨/٥** : كان عثمانيّاً، سيء الحفظ، كثير الخطأ، مضطرب الحديث، وفيه نكرة.

وأمّا **أبو بكرة** : فهو أخو زياد لأُمّه، كان منحرفاً عن أمير المؤمنين عليه السلام، ويخذّل الناس عن نصرته يوم الجمل، وهو الذي ردّ الأحنف بن قيس عن نصرته يوم الجمل بافتعاله الحديث : ستكون بعدي فتنة القاتل والمقتول في النار.

قلت : يا رسول الله صلى الله عليه وآله، هذا القاتل، فما بال المقتول ؟

قال : لأنّه أراد قتل صاحبه.

وأمّا **أبو هريرة** : فإنّ أحايثه كلّها لا تساوي فلساً، لأنّ دنيا معاوية أعمته عن إبصار الحقّ، فلم يبال بالكذب »[1].

---

(١) الحدائق الناضرة : **٣٣٨/٥** و **٣٣٩** (الهامش).

الأمر الثاني : موقعيّة روايات اللعب في علم الفقه

روايات لعب الإمامين الحسنين ، وبالخصوص منها ما تحدّثت عن صعودهما وتوثّبهما على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله ، احتلّت مكانها في الفقه الشيعي وفقه المخالفين ، فصارت مستنداً للفروع الفقهيّة التالية :

الفرع الأوّل

جواز اصطحاب المحمول الطاهر ـ في الصلاة ـ إذا كان غير مأكول اللحم .

كلمات فقهاء الشيعة

قال المحقّق الحلّي قدس سره في « المعتبر » :

« لو حمل حيواناً طاهراً غير مأكول ، أو صبيّاً ، لم يبطل صلاته؛ لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حمل أمامة[1] وهو يصلّي ، وركب الحسين عليه السلام على ظهره

---

(١) المراد بها : أمامة بنت أبي العاص التي أشارت الصديقة الزهراء عليها السلام لأمير المؤمنين عليه السلام بأن يتزوّج بها بعد وفاتها ، ولا تخلو قصّة حمل النبيّ صلى الله عليه وآله لها على ظهره عن تأمّل ، كفانا مؤنة بيانه سماحة المحقّق الكبير الحجّة المقرّم قدس سره ، حيث قال : « ولم يستشهد الأئمّة عليهم السلام بقصّة حمل النبيّ صلى الله عليه وآله أمامة ابنة زينب ، ولو كان لها عندهم عليهم السلام عين أو أثر لاستشهدوا بها كما هي عادتهم .

ولكن أهل السنّة في جوامعهم تعرّضوا لهذه القصّة ، ومع حرصهم الشديد عليها لم يذكروا إلّا رواية واحدة عن أبي قتادة ، والراوي عنه عمرو بن سليم الزرقي ، وعنه عامر بن عبدالله بن الزبير ، وأبو سعيد المقبري ، ويزيد بن غناب المجهول .

وقد اختلفوا في النقل : ففي صحيح البخاري : ٨٧/١ ـ قبل مواقيت الصلاة ـ وصحيح مسلم : ٢٠٥/١ ، وموطّأ مالك : ١٨٣/١ ، وسنن البيهقي : ٢٦٣/٢ ، وسنن السجستاني : »

وهو ساجد »[١].

» ٢٤١/١ في باب العمل في الصلاة ، وسنن النسائي : ٩٥/٢ ـ باب ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة ، ومسند أبي عوانة : ١٤٥/٢ ـ باب حمل النبيّ أمامة ـ عن عامر بن الزبير : كان النبيّ صلى الله عليه وآله يصلّي ويحمل أمامة على عاتقه ، ويضعها إذا سجد ، حتّى فرغ ، وليس في إمامته للناس .

وفي بعض طرق مسلم والبيهقي عنه : كان يؤمّ الناس . وفي بعض طرق السجستاني عن المقبري : « كنّا ننتظره إلى صلاة العصر » ، وفي إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري : ٤٧٥/١ ، عن ابن بكّار : « كان الفعل منه في صلاة الصبح » .

وقد اضطرب فقهاؤهم لهذا الحديث الكاشف عن العمل الكثير المبطل ، وللخلاف في متن الحديث ، فمنهم من قال : « إنّه منسوخ » ، ومنهم من قال : « إنّه في النافلة الجائز فيها ذلك ، مع أنّ الأحاديث لم تنصّ عليها » ، إلى غير ذلك ممّا لا يرجع إلى محصّل .

راجع : نيل الأوطار / الشوكاني : ١٠٢/١ .

عمدة القاري / العيني : ٥٠١/٢ .

شرح صحيح مسلم/ النووي ، على هامش إرشاد الساري : ١٩٨/٣ ، يتجلّى لك من اضطراب الفقهاء في توجيهه بعده عن الحقيقة ، وإنّما هو أمر دُبِّر بليل ، ولا عجب من هؤلاء إذا سجّلوا أمثال ذلك ، ولكنّ العجب من المحقّقين في العلم والأدب كيف أثبتوا الحديث في كتبهم ، ولم ينبّهوا على عواره .

ففي المعتبر : ١٢٣ ، والمنتهى : ١٨٤/١ ، والذكرى ، والحدائق : ٤٩٦/١ ، والجواهر : ٤٤٧/١ الاستدلال على جواز حمل المصلّي حيواناً طاهراً بهذا الحديث العامّي المجهول رواته عندنا ، ولم يستشهد به أهل البيت عليهم السلام في رواياتهم التي أشرنا إليها ، مع اضطراب الرواة في نقله .

المصدر : محاضرات في الفقه الجعفري / الحجّة السيّد عليّ الحسيني الشاهرودي قدس سره (تقريراً لأبحاث سيّد فقهاء الطائفة السيّد الخوئي قدس سره) : ٧٩/١ و ٨٠ (الهامش) .

وما أفاده (طيّب الله تربته) ـ كما تتبّعناه ـ متين جدّاً .

(١) المعتبر : ٤٤٣/١ .

وقال العلّامة الحلّي ﴿قدس سره﴾ في « نهاية الإحكام » :

« لو حمل حيواناً غير مأكول اللحم وصلّى صحّت صلاته ، بخلاف القارورة المضمومة المشتملة على النجاسة ، لأنّ الحسن والحسين عليهما السلام ركبا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله في سجوده »[١].

وقال ﴿قدس سره﴾ في « تذكرة الفقهاء » :

« لو صلّى وفي كمّه حيوان طاهر غير مأكول اللحم صحّت صلاته ، لأنّ باطن الحيوان معفو عنه ، فإنّ المصلّي في باطنه نجاسة ، وبه قال الشافعي لأنّ الحسن والحسين عليهما السلام ركبا النبيّ صلى الله عليه وآله وهو ساجد »[٢].

وقال الشهيد الأوّل ﴿قدس سره﴾ في « الذكرى » :

« لو حمل المصلّي حيّاً طاهراً غير مأكول ، كالصبيّ ، لم يفسد الصلاة ، للأصل ، والباطن معفوّ عنه ، ولحمل النبيّ صلى الله عليه وآله أمامة بن أبي العاص وهو يصلّي ، وركب الحسين عليه السلام على ظهره وهو ساجد »[٣].

وقال الشيخ الصيمري ﴿قدس سره﴾ في «كشف الالتباس » :

« فإنّه لو حمل حيواناً طاهراً غير مأكول اللحم ، لم تبطل صلاته ، لأنّ الحسن والحسين عليهما السلام ركبا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله في سجوده »[٤].

وقال صاحب المعالم ﴿قدس سره﴾ في قسم الفقه من « معالمه » :

« قال في المعتبر : لو حمل حيواناً طاهراً غير مأكول ، أو صبيّاً ، لم تبطل

---

(١) نهاية الإحكام : ٢٨٣/١.

(٢) تذكرة الفقهاء : ٤٨١/٢.

(٣) ذكرى الشيعة : ١٤٢/١.

(٤) كشف الالتباس : ٤٤٦.

صلاته؛ لأنّ النبيّ حمل أمامة وهو يصلّي ، وركب الحسين عليه السلام على ظهره وهو ساجد .

وذكر العلّامة في المنتهى نحو هذا الكلام ، وزاد في حكـاية ركـوب الحسين عليه السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله أنّ كافّة الجمهور نقلوه ، وأضاف إلى هذا الدليل وجهاً آخر ، وهو : أنّ النجاسة في المحمول في معدته كالحامل ، واحتجّ له بـعض الأصـحاب بـالأصل السـالم عـن مـعارضة مـا يـقتضي المنافاة ، وهو الأوضح »[١] .

وقال المحقّق السبزواري قدس سره في « الذخيرة » :

« قال في المعتبر : لو حمل حيواناً طاهراً غير مأكول ، أو صبيّاً لم تـبطل صلاته ، لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حمل أمامة وهو يصلّي ، وركب الحسين عليه السلام على ظهره وهو ساجد ، واحتجّ عليه بعض الأصـحاب بـالأصل السـالم عـن المعارض ، وهو حسن »[٢] .

وقال الفاضل الهندي قدس سره في «كشف اللثام » :

« (لو صلّى حاملاً لحيوان) طاهر (غير مأكول صحّت صلاته) لا نعرف فيه خلافاً ، وقال الصادق عليه السلام في خبر عمّار : **لا بأس أن تحمل المرأة صـبيّها وهي تصلّي ، وترضعه وتتشهّد** .

وسأل الكاظم عليه السلام أخوه عليّ بن جعفر ـ على ما فـي قـرب الإسـناد للحميري ـ عن المرأة تكون في صلاة الفريضة وولدها إلى جنبها يبكي ، هل يصلح لها أن تتناوله فتصعده في حجرها وتسكته وترضعه ؟

---

(١) معالم الدين : ٦١٦/٢ .

(٢) ذخيرة المعاد : ١٦١/١ .

قال : **لا بأس ، وقد روي أنّ الحسنين عليهما السلام كانا يركبان ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلاة** »[١]

وقال المحدّث البحراني قدس سره في « الحدائق » :

« قال المحقّق في المعتبر : لو حمل حيواناً طاهراً غير مأكول اللحم ، أو صبيّاً ، لم تبطل صلاته؛ لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حمل أمامة وهو يصلّي ، وركب الحسين عليه السلام على ظهره وهو ساجد .

وفي المنتهى ذكر نحوه أيضاً ، وزاد في حكاية ركوب الحسين عليه السلام ظهر جدّه : أنّ الجمهور كافّة نقلوه ، وأضاف إلى هذه الرواية وجهاً آخر ، وهو : أنّ النجاسة في المحمول في معدته كالحامل ، ونقل عن بعض الأصحاب أنّه احتجّ لجواز ذلك بالأصل السالم عن معارضة ما يقتضي المنافاة ، وهو كذلك »[٢] .

وقال المولى الوحيد البهبهاني قدس سره في « المصابيح » :

« لو حمل المصلّي حيواناً طاهراً غير مأكول اللحم ، أو صبيّاً ، فقال في المعتبر : لم تبطل صلاته؛ لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حمل أمامة وهو يصلّي ، وركب الحسين عليه السلام على ظهره وهو ساجد .

وفي المنتهى أيضاً نحوه ، وهذه الحكاية نقلها المخالفون كافّة ، والمؤلّف أيضاً »[٣] .

وقال المحقّق النراقي قدس سره في « مستند الشيعة » :

---

(١) كشف اللثام : ٤٧٦/١ و ٤٧٧ .

(٢) الحدائق الناضرة : ٣٣٩/٥ .

(٣) مصابيح الظلام : ٢٣١/٦ .

«لو حمل حيواناً غير مأكول، فالمصرّح به في كلام جماعة عدم بطلان الصلاة به، لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حمل أمامة وهو يصلّي، وركب الحسين عليه السلام على ظهره وهو ساجد، وهذه الحكاية نقلها الفريقان»[١].

وقال صاحب الجواهر قدس سره في «جواهر الكلام»:

«وكيف كان، فالتحقيق ما عرفت من العفو عمّا لا تتمّ به الصلاة ملبوساً أو محمولاً أو غيرهما، بل وما تتمّ به الصلاة إذا كان محمولاً كما سمعت؛ للأصل في بعض وظاهر الأدلّة في آخر، وكان بحث الأصحاب في خصوص القارورة[٢] تبعاً للعامّة، حيث أنّهم لمّا منعوا من نجاسة ما لا تتمّ به الصلاة وأجازوا نحو حمل الحيوان الطاهر مأكولاً أو غير مأكول؛ لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله حمل أمامة بنت أبي العاص، وركب الحسن والحسين عليهما السلام على ظهره (صلوات الله عليهم) وهو ساجد، ولأنّ النجاسة في المحمول كالحامل.

قال بعضهم بالجواز أيضاً في نحو القارورة قياساً على ذلك، ولذا فرض شدّ رأسها بالرصاص ونحوه ليتمّ القياس، وفيه إنّه قياس مع الفارق، لصدق حمل النجاسة في الثاني ولو بواسطة أو وسائط دون الأوّل، ولذا كان المتّجه فيه الصحّة، وإن قلنا بعدم جواز حمل النجاسة في الصلاة، كما صرّح بها في المعتبر والمنتهى والقواعد والذكرى وكشف اللثام، بل في الأخير أنّه لا خلاف فيه؛ لما سمعته من حمل النبيّ صلى الله عليه وآله الحسنين عليهما السلام»[٣].

---

(١) مستند الشيعة: ٤/٣١٩.

(٢) أي: القارورة المشتملة على النجاسة.

(٣) جواهر الكلام: ٦/١٣٥.

وقال المحقّق الآملي ﷺ ـ من المعاصرين ـ في دورته الفقهيّة الشريفة « مصباح الهدى » :

« صرح جملة من العامّة بجواز حمل الحيوان الطاهر مأكولاً أو غير مأكول ، إنساناً كان أو غير إنسان ، لأنّ النبيّ ﷺ حمل أمامة ، وركب الحسن والحسين عليهما السلام على ظهره وهو ساجد ، ولأنّ النجاسة في المحمول في معدته كالحامل ، وما ذكروه حقّ ، كما صرّح به في محكي المعتبر ، والقواعد ، والذكرى ، وكشف اللثام ، وقد ادّعى الأخير نفي الخلاف عنه ، لعدم صدق حمل النجس عليه »[١].

كلمات أهل العامّة

قال ابن قدامة في « المغني » :

« وإذا حمل في الصلاة حيواناً طاهراً أو صبيّاً لم تبطل صلاته ، لأنّ النبيّ صلّى وهو حامل أمامة ابنة أبي العاص ـ متّفق عليه ـ وركب الحسن والحسين على ظهره وهو ساجد ، ولأنّ ما في الحيوان من النجاسة في معدته فهي كالنجاسة في معدة المصلّي »[٢].

وقال الشيخ سيّد سابق في « فقه السنّة » :

« وعن عبدالله بن شدّاد ، عن أبيه ، قال : « خرج علينا رسول الله في إحدى صلاة العشي (الظهر أو العصر) وهو حامل (حسن أو حسين) ، فتقدّم النبيّ فوضعه ، ثمّ كبّر للصلاة فصلّى ، فسجد بين ظهري صلاته

---

(١) مصباح الهدى : ١٥٣/٢.

(٢) المغني : ٧١٦/١.

سجدة أطالها ، قال : إنّي رفعت رأسي ، فإذا الصبيّ على ظهر رسول الله وهو ساجد ، فرجعت في سجودي ، فلمّا قضى رسول الله الصلاة قال الناس : يا رسول الله ، إنّك سجدت بين ظهري الصلاة سجدة أطلتها حتّى ظننا أنّه قد حدث أمر ، أو أنّه يوحى إليك ؟

قال : **كلّ ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتّى يقضي حاجته** » .

رواه أحمد والنسائي والحاكم .

قال النووي : هذا يدلّ لمذهب الشافعي رحمه الله تعالى ومن وافقه : أنّه يجوز حمل الصبيّ والصبيّة وغيرهما من الحيوان الطاهر في صلاة الفرض وصلاة النفل ، ويجوز ذلك للإمام والمأموم . وحمله أصحاب مالك رضي الله عنه على النافلة ومنعوا جواز ذلك في الفريضة .

وهذا التأويل فاسد؛ لأنّ قوله : يؤمّ الناس صريح أو كالصريح في أنّه كان في الفريضة ، وقد سبق أنّ ذلك كان في فريضة الصبح .

قال : وادّعى بعض المالكيّة أنّه منسوخ ، وبعضهم أنّه خاصّ بالنبيّ ، وبعضهم أنّه كان لضرورة ، وكلّ هذه الدعاوى باطلة ومردودة ، فإنّه لا دليل عليها ولا ضرورة لها ، بل الحديث صحيح صريح في جواز ذلك وليس فيه ما يخالف قواعد الشرع ، لأنّ الآدمي طاهر ، وما في جوفه معفوّ عنه لكونه في معدته ، وثياب الأطفال تحمل على الطهارة ، ودلائل الشرع متظاهرة على هذا . والأفعال في الصلاة لا تبطلها إذا قلّت أو تفرّقت »[١] .

---

(١) فقه السنّة : ٢٦٣/١ .

تحقيق القول في الفرع الأوّل

وخلاصة الكلام في هذا الفرع ـ بعد المرور بالكلمات المتقدّمة ـ: أنّ حمل المصلّي لغيره من الآدميّين في الصلاة، لا إشكال فيه؛ إذ أنّ الإشكال في الجواز قد يُثار من خلال عدّة مناشئ:

المنشأ الأوّل: كون المحمول غير مأكول اللحم.

وقد صار هذا منطلقاً لإثارة الإشكال من جهة اعتبار تجرّد المصلّي لبساً وحملاً ـ حال صلاته ـ عن أجزاء ما لا يؤكل لحمه، كما هو المعروف عند جملة من فقهاء الطائفة وأعاظمها.

إلّا أنّ هذا الإشكال ليس بمتّجه، من جهة: أنّ عنوان (ما لا يؤكل لحمه) منصرف عن الإنسان جزماً، إذ الذي يتبادر إلى الذهن من العنوان المذكور إنّما هو ما يكون أكل لحمه متعارفاً، غاية الأمر أنّ الشارع المقدّس قد حظر من أكله، نظير الخنزير والهرّ، ولا ريب في أنّ الإنسان ليس من هذا القبيل.

وعليه: فالمقتضي للمنع قاصر في حدِّ نفسه؛ لانصراف عنوان (ما لا يؤكل لحمه) عن الإنسان جزماً.

ومنشأ هذا الانصراف إمّا هي النكتة التي أشرنا إليها، وإمّا ما أشار إليه المحقّق الخوئي ﷺ: بقوله:

> «عنوان (ما لا يؤكل لحمه) يتضمّن النهي عن الأكل، فيستدعي أن يكون هناك آكل ومأكول، والمخاطب بالنهي إنّما هو الإنسان، فهو الآكل والطرف للإضافة، فيكون الطرف الآخر ـ أعني: المأكول ـ غيره من بقيّة الحيوانات»[1].

---

(١) المستند في شرح العروة الوثقى: ١٢/١٧٩.

وإمّا نكتة الانصراف هي ما أشار إليها السيّد الأُستاذ (دام ظلّه) ، حيث قال :

« فإنّ الحيوان بحسب المتفاهم العرفي منصرف عن الإنسان »[١] .

وعلى أي تقدير ، فإنّ نفس المقتضي للمنع قاصر ، وعلى فرض تماميّة المقتضي ، وعدم تحقّق الانصراف ، فإنّ الاستدلال بروايات ركوب الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله متّجه جدّاً ، لولا أنّها ضعيفة سنداً ، كما سيأتي .

المنشأ الثاني : اشتمال باطن المحمول على النجاسة .

ولذا وقع التنظير ـ في كثير من الكلمات المتقدّمة ـ بينه وبين القارورة المشتملة على النجاسة . وقد صار هذا منطلقاً لإثارة الإشكال ، من جهة : اعتبار تجرّد المصلّي حال صلاته عن شوائب النجس والمتنجّس ، غير أنّ هذا الإشكال ليس بمتّجه ، لعدم شمول الأدلّة للنجاسات الباطنيّة ، ولذا قال الفقهاء ـ كما مرّت عليك كلمات بعضهم ـ : « أنّ النجاسة في المحمول في معدته كالحامل » ، أي : أنّ نجاسة الباطن ـ على القول بنجاسة ما فيه طبعاً ـ كما أنّ تواجدها في باطن المصلّي الحامل ليس بمانع من صحّة الصلاة ، لعدم انطباق موضوع (حمل النجس) عليها ، فالأدلّة غير شاملة لها ، كذلك تواجدها في باطن المحمول أيضاً ، من غير فرق بينهما ، سيّما على القول بعدم نجاسة ما في الباطن قبل خروجه من الجسد .

وهذا بخلاف القارورة المشتملة على النجاسة ، فإنّ موضوع (حمل النجس) منطبق عليها ، فتكون مشمولة لأدلّة المنع .

المنشأ الثالث : تسبيب حمل المحمول لمحو صورة الصلاة .

وقد صار هذا منطلقاً لإثارة الإشكال ، من جهة : اعتبار تجرّد الفعل الصلاتي

---

(١) فقه المسائل المستحدثة : ١٧٠ .

عمّا يوجب محو صورته الصلاتية ، وإنّ حمل الطفل أثناء الصلاة ، والاشتغال برفعه ووضعه قد يكون موجباً لذلك ، فيكون مشكلاً .

وجواب هذا الإشكال ـ من خلال منشأه هذا ـ سنوضّح جوابه عند تعليقنا على الفرع السابع ، فلاحظ .

الفرع الثاني

جواز إطالة الركوع في صلاة الجماعة من أجل إدراك المأموم للإمام .

كلمات علماء الشيعة

قال الشريف الرضي قدس سره في « المجازات النبويّة » :

« وكان الحسن أو الحسين عليهما السلام قد جاء النبيّ (عليه الصلاة والسلام) في سجدته ، فامتطى ظهره ، وهذا الحديث مشهور ، وهو حجّة لمن يجوّز انتظار الإمام بركوعه إذا سمع خفق النعال حتّى يدخل الواردون معه في الصلاة ، وهو قول الشافعي ، وقد كرهه أهل العراق ، ولا خلاف في أنّ الإمام يجوز له أن ينتظر حضور الجماعة إذا لم يخش فوت الوقت قبل أن يدخل في الصلاة ، فانتظاره (عليه الصلاة والسلام) ابنه حتّى يقضي منه حاجته ، يدلّ على أنّ من فعل هذا الفعل وأشباهه لا يخرج به من الصلاة »[(١)] .

وقال العلّامة الحلّي قدس سره في « المنتهى » :

« مسألة : قال علماؤنا : يستحبّ للإمام إذا أخّر الداخل أن يطيل ركوعه حتّى يلحق به ، وبه قال الشافعي في أحد القولين ، ورواه أبو إسحاق في الشرح ، وقال أبو حامد : لا يستحبّ قولاً واحداً ، وفي الكراهية قولان :

أحدهما : يكره ، وبه قال أبو حنيفة ومالك وداود والمزني .

والثاني : لا يكره ، وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور والشعبي والنخعي.

---

(١) المجازات النبويّة : ٣٩٧ .

لنا : أنّه انتظار ينتفع ولا يشقّ ، فكان مشروعاً لتطويل الصلاة وتحقّقها ، ولأنّه صلى الله عليه وآله كان ينتظر كما في الخوف .

ويؤيّده ما رواه الشيخ ، عن جابر الجعفي ، قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّي أَؤمُ قوماً فأركع ، فيدخل الناس وأنا راكع ، فكم أنتظر ؟

قال : **ما أعجب ما تسأل عنه يا جابر ، انتظر مثلي ركوعك ، فإن انقطعوا وإلّا فارفع رأسك** .

وروى ابن بابويه ، عن رجل : « أنّه سأل أبا جعفر عليه السلام ، قال : قلت له : إنّي إمام مسجد الحيّ ، فأركع بهم ، فأسمع خفقان نعالهم وأنا راكع .

فقال : **اصبر ركوعك ومثل ركوعك ، فإن انقطعوا وإلّا فانتصب قائماً** . ولأنّ في الانتظار يحصل فضيلة الجماعة .

واحتجّ المخالف بأنّ هذا يؤدّي إلى أن يصلّي جزءً من الصلاة لأجل الآدمي ، وقد أمره الله تعالى بالإخلاص ، والجواب أنّه يؤيّده في الصلاة حمد الله تعالى ، وإن قصده لحوق الآدمي الصلاة ، ومنافع الآدميّين قد أمر الله تعالى بها ، ويقصد بها لطاعة الله ، فإنّه قد روى الجمهور ، عن جابر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّي العشاء أحياناً ، وأحياناً إذا رآهم اجتمعوا أعجل ، فإذا رآهم أبطوا أخّر .

ورووا : « أنّه أطال السجود حين ركب الحسن عليه السلام على ظهره ، وقال : **إنّ ابني هذا ارتحلني ، وكرهت أن أعجله** ، وهذا يبطل ما ذكره من الشريك »[١] .

---

(١) منتهى المطلب : ٦/٢٨٧ و ٢٨٨ .

كلمات أهل العامّة

قال ابن قدامة في « الشرح الكبير » :

« (ولا يستحبّ انتظار داخل وهو في الركوع في إحدى الروايتين) متى أحسّ بداخل في حال القيام أو الركوع يريد الصلاة معه ، وكانت الجماعة كثيرة في انتظاره؛ لأنّه يبعد أن لا يكون فيهم من يشقّ عليهم ، وكذلك إن كانت الجماعة يسيرة والانتظار يشقّ عليهم؛ لأنّ الذين معه أعظم حرمة من الداخل ، فلا يشقّ عليهم لنفعه ، وإن لم يكن كذلك استحبّ انتظاره ، وهذا مذهب أبي مخلد والشعبي والنخعي وإسحاق .

وقال الأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي : لا ينتظره ، وهو رواية اُخرى؛ لأنّ انتظاره تشريك في العبادة فلا يشرع كالرياء .

ولنا : أنّه انتظار ينفع ولا يشقّ ، فشرّع ، كتطويل الركعة الأُولى وتخفيف الصلاة . وقد قال عليه السلام : **مَن أمّ الناس فليخفّف ، فإنّ فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة** ، وقد شرّع الانتظار في صلاة الخوف لتدرك الطائفة الثانية ، وكان ينتظر الجماعة ، فقال جابر : كان النبيّ يصلّي العشاء أحياناً ، وأحياناً إذا رآهم اجتمعوا عجّل ، وإذا رآهم بطأوا أخّر ، وقد كان النبيّ يطيل الركعة الأُولى حتّى لا يسمع وقع قدم ، وأطال السجود حين ركب الحسن على ظهره ، وقال : **إنّ ابني هذا ارتحلني ، فكرهت أن أعجله** ، وبهذا كلّه يبطل ما ذكروه .

وقال القاضي : الانتظار جائز غير مستحبّ ، فإنّما ينتظر مَن كان ذا حرمة ، كأهل العلم ونظرائهم من أهل الفضل »[1] .

---

(١) الشرح الكبير : ١٦/٢ .

تحقيق القول في الفرع الثاني

ابتداءً لا بدّ من الالتفات إلى أنّ روايات صعود الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله تارة يُستند إليها من أجل إثبات أصل جواز الإطالة ـ كما مرّ فـي كـلمات الشريف الرضي قدس سره ـ، وتارة أُخرى يُستند إليها لأجل إثبات استحباب الإطالة.

وعلى ذلك فالبحث من خلالها يكون في مقامين :

المقام الأوّل: إثبات جواز الإطالة.

والظاهر أنّ الإطالة المذكورة لا ريب في جوازها ، إلّا أنّه قد يستشكل في الجواز من خلال منشأين :

المنشأ الأوّل: الإخلال بالإخلاص في النيّة ، وعلى حدٍّ تعبير أبناء العامّة ـ كما وافتك كلماتهم ـ لزوم التشريك في العبادة.

ولكن لا يخفاك وهن هذا المنشأ ، بداهة أنّ الإطالة بداعي التسبيب لنيل الآخرين أعلى درجات الثواب ، لا تخرج عن دائرة الدواعي الإلـٰهيّة المقرّبة ، فتكون من صميم الإخلاص في عبادة الربّ ، لا منافية له ، وعليه : فلا حاجة للاستدلال على مشروعيّة الفعل بالروايات المذكورة.

المنشأ الثاني: تسبيب الإطالة لمحو صورة العمل الصلاتي ، كما ألمح إلى ذلك الشريف الرضي قدس سره في نهاية كلامه المتقدّم ، والظاهر أنّ مقصوده من ذلك تأثير الإطالة على تحقّق المتابعة العرفيّة ، والمعبّر عنها بالموالاة.

إلّا أنّ الذي يقضي به التأمّل ، هو : عدم تأثير هذا النحو من الإطالة في تحقّق الموالاة؛ وذلك لأنّ الدليل على اعتبار الموالاة ليس إلّا الارتكاز المتشرّعي ، والظاهر أنّ المرتكز في أذهان المتشرّعة للموالاة لا يقدح به ، إلّا الفصل الطويل المزيل

للهيئة الاتّصاليّة[١].

وعليه: فالإطالة المشار إليها لا تقتضي محو الصورة الصلاتيّة، حتّى نحتاج في إثبات عدم تأثيرها للاستناد إلى الروايات المذكورة.

المقام الثاني: إثبات استحباب الإطالة.

والظاهر: أنّه يصعب إثباته، لأنّ الرواية إنّما تحكي فعل النبيّ صلى الله عليه وآله، وقد ثبت في محلّه من علم الأُصول: أنّ فعل المعصوم عليه السلام لا لسان له، فلا يستفاد منه أكثر من إثبات المشروعيّة.

(١) لا يخفى وجه المسامحة في التعبير عن الصلاة بأنّ لها هيئة اتّصاليّة؛ وذلك لأنّه قد ثبت في محلّه من علم الحكمة أنّ الهيئة الاتّصاليّة من مختصّات الأجسام والأجرام، والصلاة ليست منها، لأنّها مركّبة من الأعراض.

الفرع الثالث: جواز الصلاة في ثوب الصبيّ.

قال العلاّمة الحلّي ﷺ في « المنتهى » :

« مسألة : ولا بأس بالصلاة في ثياب الصبيان ، وهو قول أهل العلم ، لأنّ النبيّ ﷺ حمل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع وهو في الصلاة ، وكان يصلّي ، فإذا سجد وثب الحسن والحسين عليهما السلام على ظهره . نعم ، يكره لعدم تحفّظهم من النجاسات »(١).

وقال عبدالله بن قدامة في « المغني » :

« وتباح الصلاة في ثياب الصبيان ما لم تتيقّن نجاستها ، وبذلك قال الثوري والشافعي وأصحاب الرأي ، لأنّ أبا قتادة روى أنّ النبيّ صلّى وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع ، متّفق عليه .

وكان النبيّ ﷺ يصلّي ، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره ، وتكره الصلاة فيه؛ لما فيه من احتمال غلبة النجاسة »(٢).

وقال عبدالرحمن بن قدامة في « الشرح الكبير » :

« وتباح الصلاة في ثياب الصبيان والمربّيات ، وفي ثوب المرأة الذي تحيض فيه ، إذا لم تتحقّق نجاسته ، وهو قول الثوري وأصحاب الرأي؛ لأنّ النبيّ صلّى وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع . متّفق عليه .

وكان النبيّ يصلّي ، فإذا سجد وثب الحسن على ظهره »(٣).

---

(١) منتهى المطلب : ٣١٩/٣ و ٣٢٠.

(٢) المغني : ٦٩/١.

(٣) الشرح الكبير : ٦٣/١ و ٦٤.

تحقيق القول في الفرع الثالث:

الظاهر أنّ ثوب الصبي لا موضوعيّة له، ليبحث عن جواز الصلاة فيه بخصوصه، اللّهمّ إلّا بلحاظ كونه أكثر عرضة للنجاسة، ولكن لا يخفاك أنّ هذا المقدار لا يوجب اختلاف حكمه عن غيره من الثياب، فهو ـ كغيره ـ محكوم بالطهارة شرعاً، حتّى في صورة الشكّ في نجاسته شكّاً بدويّاً، إذ أنّ قاعدة الطهارة محكمة في مثل المقام، كما هو صريح موثّقة عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام: «**كلّ شيء نظيف حتّى تعلم أنّه قذر، فإذا علمت فقد قذر، وما لم تعلم فليس عليك**»[1].

وعليه: فلسنا نحتاج في إثبات مشروعيّة الصلاة في ثوب الصبيّ، للاستناد إلى روايات صعود الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله.

والذي أعتقده: أنّ الذي دعا بعض أعلامنا قدس سرهم للبحث عن مشروعيّة الصلاة في ثوب الصبي، وإثباتها بالروايات المذكورة، ليس إلّا ما ذهب إليه بعض أهل العامّة من عدم المشروعيّة، كما تصرّح بذلك كلماتهم، ومنها: ما نقله الحطّاب الرعيني ـ من أتباع المذهب المالكي ـ في كتابه مواهب الجليل، حيث جاء فيه:

> «قال ابن عرفة: قال ابن العربي: ثوب الصبي عندهم نجس. والصواب إن استقلّ بغسل حدثه فهو نجس، وقبله طاهر، لأنّ حاضنته تنظّفه. انتهى.
>
> ولفظة في العارضة: والصحيح عندي... إلى آخره.
>
> قال: ودليله حمله (عليه الصلاة والسلام) لأمامة في الصلاة، وتقدّم في كلام سند أنّ ثيابهم تحمل على النجاسة. وقال ابن ناجي: ثياب الصبيّ محمولة على النجاسة حتّى يتيقّن الطهارة على الصحيح.
>
> وقال البوني: بالعكس على ظاهر حديث أمامة.

---

(١) وسائل الشيعة: الباب ٣٧ من أبواب النجاسات، الحديث ٤.

ونقل في شرحه الكبير القولين من غير ترجيح ، وقال : قيل : إنّ اُمّها كانت تنظّفها لأجله صلى الله عليه وآله .

وقال عيّاض في شرح حديث أمامة : فيه من الفقه أنّ ثياب الصبيان وأبدانهم محملة على الطهارة حتّى يتحقّق النجاسة .

قال الأبي : حمل ثياب الصبيان على الطهارة إنّما هو في الصبيان علمت أهاليهم بالتحفّظ من النجاسة . انتهى .

وقال القرافي في الفرق المتقدّم : ثياب الصبيان الغالب عليها النجاسة ، لا سيّما طول لبسهم لها ، والنادر سلامتها ، وقد جاءت السنّة بصلاته صلى الله عليه وآله بأمامة ، فحملها إلغاء الحكم الغالب وإثبات الحكم النادر لطفاً بالعباد . انتهى .

والظاهر ما قاله ابن ناجي وابن العربي ، وهو الذي يؤخذ من كلام الشيخ أبي الحسن الصغير »[١] .

والحاصل : فإنّ جمعاً من أهل الخلاف قد بنوا على نجاسة ثياب الصبيّ ، وعدم مشروعيّة الصلاة فيها ، فاقتضى ذلك من فقهائنا ـ سيّما مَن تصدّوا لمسائل الفقه المقارن ـ أن يبحثوا حول مشروعيّتها ، وإلّا فإنّها في دائرة فقهنا الشيعي من الواضحات .

وأمّا ما ذكره العلّامة رحمه الله في نهاية كلامه المتقدّم : من كراهة الصلاة في ثياب الصبيان؛ لعدم تحفّظهم من النجاسات ، فإنّه لم يرد فيه دليل بخصوصه ، كما أنّه لا يمكن تعميمه ، إذ المستفاد من كلمات الفقهاء (رضوان الله تعالى عليهم) ليس إلّا كراهة الصلاة في ثوب مَن لا يتوقّى النجاسة ، كثوب الحائض وشارب الخمر ،

(١) مواهب الجليل : ١٧٧/١ .

وأمّا من يعلم انتقاؤه من النجاسة ـ وإن كان أكثر عرضة لها ، كالأطفال الصغار ـ فلاكراهة في الصلاة في ثيابهم .

هذا مع العلم : بأنّ عنوان (مَن لا يتوقّى النجاسة) لم يرد فيه دليل بخصوصه أيضاً ، وإنّما تصيّد الفقهاء الحكم المذكور من مجموعة من الروايات الواردة في أبواب مختلفة من الفقه ، من قبيل :

١ ـ صحيحة ابن سنان ، قال : « سأل أبي أبا عبدالله عليه السلام : عن الرجل يعير ثوبه لمن يعلم أنّه يأكل الجرّي[1] ويشرب الخمر ، فيردّه ، أيصلّي فيه قبل أن يغسله ؟

قال : **لا يصلّي فيه حتّى يغسله** »[2] .

فإنّ النهي الوارد فيها نهي كراهتي ، بقرينة سيرة المتشرّعة القائمة على أصل الجواز ، والظاهر أنّ منشأ هذه الكراهة ليس هو إلّاكون الثياب المذكورة مشوبة بشبهة النجاسة .

٢ ـ صحيحة العيص بن القاسم ، قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يصلّي في إزار المرأة ، وفي ثوبها ، ويعتمّ بخمارها ؟

قال : **نعم ، إذا كانت مأمونة** »[3] .

وقد يستفاد ـ مع إلغاء خصوصيّة المورد ـ من الشرط : التعميم لكلّ مَن لا يؤمن منه التوقّي عن النجاسة ، فتأمّل جيّداً .

---

(١) **الجِرّي** ـ بكسر الجيم والراء ، وتشديدها مع الياء ، ويقال له (الجريث) ـ : نوع من أنواع السمك ، طويل أملس .

(٢) وسائل الشيعة : الباب ٧٤ من أبواب النجاسات ، الحديث ٢ .

(٣) وسائل الشيعة : الباب ٤٩ من أبواب لباس المصلّي ، الحديث ١ .

الفرع الرابع: جواز إطالة السجود في الصلاة.

وقبل الشروع في سرد الكلمات المتعلّقة بهذا الفرع، ينبغي التنبيه على أنّ هذا الفرع ولواحقه من مختصّات فقه المخالفين فقط.

قال ابن قدامة في «الشرح الكبير»:

«ولا بأس بتطويل السجود للعذر؛ لما روي أنّ النبيّ خرج وهو حامل حسناً أو حسيناً في إحدى صلاتي العشاء، فوضعه ثمّ كبّر للصلاة فصلّى، فسجد بين ظهري صلاته سجدة أطالها، فلمّا قضى رسول الله الصلاة قال الناس: يا رسول الله، إنّك سجدت بين ظهري صلاتك سجدة أطلتها حتّى ظننا أنّه قد حدث أمر، وأنّه يوحى إليك.

قال: **كلّ ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتّى يقضي حاجته**»[1].

وقال البهوتي في «كشّاف القناع»:

«ولا بأس بتطويل السجود لعذر؛ لما روي أنّه ﷺ خرج وهو حامل حسناً أو حسيناً في إحدى صلاتي العشاء، فوضعه، ثمّ كبّر، فصلّى فسجد بين ظهري صلاته سجدة أطالها، فلمّا قضى ﷺ الصلاة قال الناس: يا رسول الله، إنّك سجدت بين ظهري صلاتك سجدة أطلتها حتّى ظننا أنّه قد حدث أمر، وأنّه يوحى إليك. قال: **كلّ ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتّى أقضي حاجته**»[2].

---

(١) الشرح الكبير: ٥٦٢/١.

(٢) كشّاف القناع: ٤٢٥/١.

تحقيق القول في الفرع الرابع:

الصحيح أنّه لا ريب في جواز إطالة السجود حتّى لغير عذر، بل هو عندنا من المستحبّات المؤكّدة، لتأكيد كثير من الروايات عليه، ولا بأس بذكر بعضها تيمّناً وتبرّكاً:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إذا أردت أن يحشرك الله معي، فأطل السجود بين يدي الله الواحد القهّار**»(١).

قال أمير المؤمنين عليه السلام: «**أطيلوا السجود، فما من عمل أشدّ على إبليس من أن يرى ابن آدم ساجداً، لأنّه أُمر بالسجود فعصى، وهذا أُمر بالسجود فأطاع ونجى**»(٢).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «**إنّ العبد إذا أطال السجود حيث لا يراه أحد قال الشيطان: واويلاه أطاعوا وعصيت، وسجدوا وأبيت**»(٣).

وعنه عليه السلام: «**عليك بطول السجود، فإنّ ذلك من سنن الأوّابين**»(٤).

وعنه أيضاً عليه السلام: «**إنّ قوماً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: يا رسول الله، اضمن لنا على ربّك الجنّة.**

فقال: على أن تعينوني بطول السجود»(٥).

وعنه أيضاً عليه السلام: «**كان عليّ بن الحسين عليه السلام إذا سجد لم يرفع رأسه حتّى يرفض عرقاً**»(٦).

---

(١) بحار الأنوار: ١٦٤/٨٢.

(٢) بحار الأنوار: ١٦١/٨٢.

(٣) بحار الأنوار: ١٦٣/٨٢.

(٤) و (٥) بحار الأنوار: ١٦٢/٨٢.

(٦) بحار الأنوار: ١٣٧/٨٢.

فالحاصل: أنّه لا ريب عندنا في استحباب إطالة السجود ، ولعلّ الذي دعا غيرنا للبحث عن أصل الجواز ، هو : ما ذهب إليه مالك والشافعي ـ في أحد قوليه ـ من عدم الاستحباب[1].

بدعوى أنّه أمر غير منصوص ، ولا يخفاك انّ كلامهما إنّما هو في عدم الاستحباب ، فنقضه بروايات صعود الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله ليس متّجهاً؛ لأنّها لا تثبت أكثر من الجواز ـ كما تقدّم ـ ، وهذا لا نزاع فيه .

وأمّا إثبات أصل جواز الإطالة بالروايات المذكورة ، فهو وإن تمّ في خصوص صورة وجود العذر ، ولكنّه لا حاجة له؛ لعدم كونه مورداً للشكّ أو النزاع ، حتّى يتّجه البحث حوله .

---

(١) المغني / ابن قدامة : ٢٧٥/٢ .

الفرع الخامس: جواز رفع الرأس للمأموم عند الاسترابة.

قال ابن حزم في « المحلّى »:

« ومن استراب بتطويل الإمام في سجوده، فليرفع رأسه، ليستعلم هل خفي عنه تكبير الإمام أو لا ، لأنّه مأمور باتّباع الإمام، فإن رآه لم يرفع فليعد إلى السجود، ولا شيء عليه، لأنّه فعل ما اُمر به من مراعاة حال الإمام.

حدّثنا عبدالله بن ربيع، ثنا [١] محمّد بن معاوية، ثنا أحمد بن شعيب، أنا [٢] أبوالقاسم عبدالرحمن بن محمّد بن سلام الطرسوسي، ثنا يزيد بن هارون، أنا جرير بن حازم، ثنا محمّد بن أبي يعقوب البصري، عن عبدالله بن شدّاد، عن أبيه، قال: « خرج علينا رسول الله في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسناً أو حسيناً، فوضعه، ثمّ كبّر للصلاة فصلّى، فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها، فرفعت رأسي، فإذا الصبيّ على ظهره عليه السلام وهو ساجد، فرجعت إلى سجودي، فلمّا

---

(١) قال العلّامة الثاني الشيخ المامقاني قدس سره في مقباس الهداية: ٢١٧/٣: « قد شاع منهم الاقتصار في الخطّ على الرمز في (حدّثنا) و (أخبرنا)، وجملة من أسماء الكتب لتكرّرها، وقد ظهر ذلك لكثرة استعمالهم له بحيث لا يختفي ولا يلتبس، فيرمزون لحدّثنا: (ثنا)، ولحدّثني: (ثني) ـ بحذف الحاء والدال وإبقاء الثاء والنون والألف ـ وقد يحذف أيضاً ويقتصر على الضمير، ويرمزون لأخبرنا: (أنا) ـ بإبقاء الهمزة والضمير، وحذف الخاء والباء والراء ـ وقد تزاد راء وخاء بعد الهمزة، ولا تحسن زيادة الباء قبل النون، لئلّا يلتبس برمز حدّثنا، وإن فعله بعضهم ».

(٢) (أنا) رمز للفظ (أخبرنا) كما اتّضح من الحاشية السابقة.

قضى رسول الله صلى الله عليه وآله صلاته قال أُناس : يا رسول الله ، إنّك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها ، حتّى ظننا أنّه قد حدث أمر ، أو أنّه يوحى إليك ؟

فقال رسول الله : **كلّ ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني ، فكرهت أن أعجله حتّى يقضي حاجته »**[١].

تحقيق القول في الفرع الخامس :

لا يخفى أنّ استفادة الحكم المذكور من هذه الروايات ، يتوقّف على القول بحجّية سنّة الصحابة ، كما يقول بها غيرنا ، ولا نقول بها ، إذ الذي صدر منه فعل رفع الرأس في الرواية إنّما هو والد عبدالله بن شدّاد ، وليس أحد المعصومين عليهم السلام ، ولا عبرة بفعل غيرهم عندنا ، لأنّ أهمّ ما استدلّ به غيرنا لإثبات حجّيّة سنّة الصحابي دليلان :

الدليل الأوّل: قوله تبارك وتعالى : ﴿**لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ**﴾[٢].

بتقريب : أنّ هذه الآية الشريفة تتحدّث عن شمول الرضا الإلهي للصحابة المبايعين للنبيّ صلى الله عليه وآله ، ولم تحدّد متعلّق الرضا ، فتكون شاملة لجميع أقوالهم وأفعالهم ، لما هو محرّر في القواعد الأدبيّة من أنّ حذف المتعلّق آية العموم .

ويلاحظ على هذا الاستدلال :

أوّلاً: إنّ الآية الشريفة قد صرّحت بأنّ المرضيّ عنهم هم المؤمنون ، وهذا لا نزاع

---

(١) المحلّى : ٣/٨٩ و ٩٠ .

(٢) الفتح ٤٨ : ١٨ .

فيه ، وهي بهذا لا تدلّ على مطلوب المستدلّ ، بل هي على خلافه أدلّ ، لأنّها لم تفد رضا الله سبحانه وتعالى عن جميع الصحابة ، وإنّما خصّته بالمؤمنين منهم فقط .

وثانياً: إنّ قوله تعالى : ﴿ **إِذْ يُبَايِعُونَكَ** ﴾ ظاهره أنّه حيثيّة تقييديّة للرضا الإلٰهي وليس حيثيّة تعليليّة[1] ، بمعنى أنّه تعالى رضي عن الصحابة لبيعتهم للنبيّ صلى الله عليه وآله ، ومن هذه الجهة ليس إلّا ، فلا يستفاد منه رضاه تبارك وتعالى عنهم في جميع الأحوال ، حتّى في حال المعصية .

ولذا فإنّ الله عزّ وجلّ بعد أن قال ـ قبل هذه الآية ـ ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ** ﴾ قال عزّ من قائل : ﴿ **فَمَن نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَن أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً** ﴾[2] .

الدليل الثاني: قوله تبارك اسمه : ﴿ **وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ﴾[3] .

وتقريب الاستدلال بهذه الآية هو نفس التقريب السابق ، بل هي أقوى دلالة

---

(١) يُفرّق بين الحيثيّة التعليليّة والحيثيّة التقييديّة من وجوه :

أحدها ـ وهو الذي بنينا عليه في المقام ـ : أنّ الحيثيّة التعليليّة علّة لحدوث المعلول لا لبقائه ، بحيث أنّ المعلول لا يزول بزوالها ، فالنار ـ مثلاً ـ حيثيّة تعليليّة لصيرورة الخشب أسود اللون ، ولذا فإنّ اللون الأسود يبقى وإن زالت النار ، وهذا بخلاف الحيثيّة التقييديّة ، فإنّ الحكم المترتّب عليها يحدث بحدوثها ويزول بزوالها ، نظير عدالة إمام الجماعة ، فإنّها حيثيّة تقييديّة لجواز الاقتداء ، ولذا فإنّه يحدث بحدوثها ويزول بزوالها .

(٢) الفتح ٤٨ : ١٠ .

(٣) التوبة ٩ : ١٠٠ .

وظهوراً من سابقتها في مطلوب المستدلّ.

ويلاحظ على هذاالاستدلال: أنّ الآية الشريفة عندما قالت: ﴿**وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ**﴾ قد ألمعت إلى أنّ ﴿**السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ**﴾ هم خصوص المحسنين منهم؛ إذ أنّ غير المحسن لا يمكن اتّباعه بإحسان، فتدلّ الآية على رضا الله سبحانه وتعالى عن خصوص المحسنين من الصحابة لا جميعهم، وهذا هو مدّعانا.

والخلاصة: فإنّ الآيتين الشريفتين ـ وهما أقوى أدلّة الخصم ـ لا دلالة لهما على ما يروم الخصم إثباته، من نزاهة جميع الصحابة وعدالتهم، فضلاً عن حجّيّة أفعالهم وأقوالهم، فتدبّر جيّداً.

وعليه: فإثبات الحكم المذكور ـ أي: جواز رفع الرأس للمأموم عند الاسترابة ـ بالرواية المذكورة ممّا لا سبيل إليه.

الفرع السادس: جواز إدخال الأطفال المسجد.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار»:

«وعن أبي هريرة، قال: كنّا نصلّي مع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم العشاء، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا رفع رأسه أخذهما من خلفه أخذاً رفيقاً، ويضعهما على الأرض، فإذا عاد عادا، حتّى قضى صلاته، ثمّ أقعد أحدهما على فخذيه.

قال: فقمت إليه فقلت: يا رسول الله، أردّهما؟

فبرقت برقة، فقال لهما: **إلحقا بأُمّكما**، فمكث ضوؤها حتّى دخلا. رواه أحمد.

الحديث أخرجه أيضاً ابن عساكر، وفي إسناد أحمد كامل بن العلاء، وفيه مقال معروف، وهو يدلّ على أنّ مثل هذا الفعل الذي وقع منه صلى الله عليه وآله وسلم غير مفسد للصلاة، وفيه التصريح بأنّ ذلك كان في الفريضة، وقد تقدّم الكلام في شرح الحديث الذي قبل هذا، وفيه جواز إدخال الصبيان المساجد»[1].

تحقيق القول في الفرع السادس:

الظاهر أنّه لا خلاف بين أحد من المسلمين في أصل جواز إدخال الأطفال إلى المساجد، وإنّما الخلاف في كراهته، والقول المعروف عندنا وعند أهل العامّة هو القول بالكراهة.

---

(١) نيل الأوطار: ١٢٤/٢.

وعليه: فلا وجه لإثبات الجواز بروايات صعود الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله؛ لأنّ الجواز ليس محلّاً للنزاع.

اللّهمّ إلّا أن يقال: ليس الغرض من الاستدلال هو إثبات أصل الجواز، وإنّما الغرض هو نفي الكراهة.

وفيه: إنّ الفعل النبويّ لا يُثبت أكثر من الإباحة بالمعنى الأعمّ، والتي تجتمع مع الكراهة تشريعاً فلا يكون الاستدلال ناهضاً إلّا أن يبني الخصم على ما نبني عليه نحن الشيعة من نزاهة النبيّ صلى الله عليه وآله عن فعل المكروهات، فيثبت من فعل النبيّ صلى الله عليه وآله في الرواية المذكورة أنّه مباح بالإباحة بالمعنى الأخصّ، والتي تعني عدم كراهة اصطحاب الأطفال إلى المساجد.

اللّهمّ إلّا أن نبني على ما بنى عليه بعض الأعلام (طابت نفوسهم) من إمكان ارتكاب المعصوم عليه السلام للمكروه، فيما لو كان إثبات الجواز يتوقّف على ارتكابه، وهو حينئذٍ لا يكون فعلاً مكروهاً في حقّه، بل يكون إمّا واجباً أو مستحبّاً[1].

---

(١) من جملة من اختار هذا الرأي: حفيد الشهيد الثاني قدس سره في «استقصاء الاعتبار»: ٣٩٣/١، والسيّد العاملي قدس سره في مدارك الأحكام: ٢٠٠/١، وصاحب الجواهر في «جواهر الكلام»: ٢٩/٩.

ومن المعاصرين: الشيخ الآملي قدس سره في «مصباح الهدى»: ٢٤١/٣، والشيخ التبريزي قدس سره في «صراط النجاة»: ٢٨١/٥، والسيّد السبزواري قدس سره ـ كما في ذهني ـ في «مهذّب الأحكام»، وإن لم أستحضر موضع رأيه الآن.

وكذا سيّدنا الأُستاذ الروحاني (دام تأييده) حيث أجاب عندما سُئل: هل الإمام المعصوم عليه السلام يفعل المكروه لبيان حكم شرعي أو اقتضاء المصلحة؟ قائلاً: «نعم، إذا توقّف بيان الحكم الشرعي الذي فيه مصلحة أقوى، ووقع التزاحم، بحسب حكم العقل لا بدّ من الفعل المكروه (لأجل رعاية) تلك المصلحة الأقوى.. وأنّه عليه السلام إنّما يفعل المكروه فيها ـ أي: الأُمور العباديّة ـ لو توقّف عليه بيان الحكم، وإلّا لما كان يفعله»، انتهى. »

وعلى ذلك: فإنّ الفعل النبوي لن يصلح لإثبات أكثر من الإباحة بالمعنى الأعمّ، ولا يصلح لنفي الكراهة.

ولا يفوتنا التنبيه على أنّ المقصود بالأطفال في المقام: خصوص مَن لا يوثق بهم في أُمور الطهارة والنجاسة، كما نبّه على ذلك الشهيد الثاني قدس سره، حيث قال:

«وينبغي أن يراد بالصبيّ مَن لا يوثق به منهم في إزالة النجاسة، أمّا مَن يوثق به في التنزّه عن النجاسات وأداء الصلاة، فإنّه يستحبّ تمرينه على فعل الصلاة في المسجد، كما يمرّن على غيرها من العبادات»[(١)].

وتبعه في ذلك الفاضل الهندي قدس سره في كتابه «كشف اللثام»، حيث قال:

«هذا فيمن يخاف منه، فأمّا مَن يوثق به من الصبيان فيستحبّ تمرينهم على إتيانها»[(٢)].

وأضاف إلى ذلك صاحب الحدائق قدس سره وجهاً آخر، حيث قال:

«وقيد بعضهم الصبيان بالذين لا يوثق بهم في التحفّظ من النجاسات، وكأنّهم فهموا أنّ العلّة في النهي عنهم من حيث كونهم مظنّة النجاسات.

ويجوز أن يكون الوجه في المنع منهم أيضاً هو اللعب في المسجد المنافي لتوقيره واحتشامه»[(٣)].

» **أقول:** والنقطة التي يجدر الالتفات إليها ـ مع التسليم بما ذكره هؤلاء الأعلام ـ هي: أنّ المعصوم عليه السلام بالنتيجة لم يفعل مكروهاً، لأنّه بعد كون بيان الحكم الشرعي ذا مصلحة أقوى، وأهمّ ملاكاً، فإنّ الفعل يكون واجباً، وهذا يعني أنّ المعصوم عليه السلام لم يفعل إلّا المستحبّ أو الواجب، وإن كان بحسب عنوانه الأوّلي مكروهاً.

(١) مسالك الأفهام: ٣٢٩/١.

(٢) كشف اللثام: ٣٢٨/٣.

(٣) الحدائق الناضرة: ٢٨٥/٧.

الفرع السابع: جواز حمل الطفل في الصلاة، وإن كان موجباً لاشتغال المصلّي.

قال ابن حجر في «تلخيص الحبير»:

«حديث أبي قتادة أنّ النبيّ كان يصلّي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله، فإذا قام حملها، وإذا سجد وضعها، متّفق عليه.

وفي رواية لمسلم: يصلّي بالناس. وفي رواية له: يؤمّ الناس. وفي رواية لأبي داود: إنّ ذلك كان في الظهر أو العصر، وفي رواية الطبراني: إنّه كان في الصبح.

تنبيه: ادّعى بعضهم أنّ هذا الحديث منسوخ، ورد للجهل بالناسخ وتاريخهما، بل جزم ابن دقيق العيد بأنّ هذا الفعل متأخّر عن قوله: **إنّ في الصلاة لشغلاً**، وادّعى بعضهم أنّ ذلك كان في النافلة.

ورواية مسلم ترد عليه، ولفظ أبي داود: بينما نحن ننتظر رسول الله في الظهر أو العصر، إذ خرج إلينا وأمامة بنت أبي العاص على عنقه، فقام في مصلّاه، وقمنا خلفه وهي في مكانها، حتّى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها ثمّ ركع وسجد، حتّى إذا فرغ من سجوده أخذها فردّها في مكانها، ثمّ قام، فما زال يصنع بها ذلك في كلّ ركعة حتّى فرغ من صلاته.

والعجب من الخطّاب مع هذا السياق كيف يقول: ولا يتوهّم أنّه حملها ووضعها مرّة بعد أُخرى عمداً، لأنّه عمل يشغل القلب، وإذا كان علم الخميصة يشغله فكيف لا يشغله هذا. وقد أشبع النووي الردّ عليه،

وادّعى آخرون خصوصيّة ذلك برسول الله ؛ إذ لا يؤمن من الطفل البول ، وفيه نظر ، فأي دليل على الخصوصيّة وفي الباب عن أنس ، رواه ابن عدي من طريق أشعث بن عبدالملك ، عن الحسن ، عن أنس ، قال : رأيت رسول الله يصلّي والحسن على ظهره ، فإذا سجد نحّاه ، إسناده حسن »[١].

تحقيق الكلام في الفرع السابع :

الظاهر من كلام المخالف : أنّه يريد إثبات جواز حمل الطفل في الصلاة بنحو مطلق ، استناداً إلى روايات صعود الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله ، ولكنّ هذا ممّا يتعسّر إثباته ، لما أشرنا إليه سابقاً من أنّ فعل المعصوم عليه السلام مجمل لا لسان له ، فلا ينعقد له إطلاق يشمل كلّ الموارد .

وعليه : فغاية ما يمكننا إثباته بالاستناد إلى تلك الروايات هو جواز حمل الطفل في الصلاة في صورة عدم تسبيب حمله لمحو صورة العمل الصلاتي ، وأمّا في غير هذه الصورة فلا إطلاق لدينا حتّى نتمسّك به .

إن قلت : هذا إنّما يتمّ على ضوء ما عند المخالف ، وأمّا على ضوء ما عليه الطائفة المحقّة (زادهم الله عزّاً وشرفاً) ، فلا محذور في التمسّك بالإطلاق؛ لوجود إطلاقات لفظيّة عندنا في المسألة ، من قبيل موثّقة عمّار الساباطي ، عن أبي عبدالله عليه السلام : « **لا بأس أن تحمل المرأة صبيّها وهي تصلّي وترضعه وهي تتشهّد** »[٢] .

قلت : على فرض تسليم الاطلاق ، فإنّ نسبة هذه الرواية إلى الروايات المانعة

---

(١) تلخيص الحبير : ١/٢٧٨ ـ ٢٨٠ .

(٢) وسائل الشيعة : الباب ٢٤ من أبواب قواطع الصلاة ، الحديث ١ .

عن الفعل الكثير في الصلاة هي نسبة الاطلاق والتقييد، فتكون النتيجة هي جواز حمل الطفل في الصلاة ما لم يؤدِّ حمله ـ بسبب كثرة رفعه ووضعه ـ إلى محو الصورة الصلاتيّة.

الفرع الثامن: جواز حمل الطفل المتنجّس في الصلاة.

قال ابن عابدين في «حاشية ردّ المحتار»:

«فلو جلس الصبيّ أو الحَمام المتنجّس في حجره، جازت صلاته، لو كان الصبي مستمسكاً بنفسه، لأنّه هو الحامل لها، بخلاف غير المستمسك كالرضيع الصغير حيث يصير مضافاً إليه، وبحثَ فيه في الحلية بأنّه لا أثر فيما يظهر للاستمساك؛ لأنّ المصلّي في المعنى حامل للنجاسة، ومن ادّعاه فعليه البيان.

أقول: وهو قويّ، لكنّ المنقول خلافه، وروي بإسناد حسن عن أنس رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّي والحسن على ظهره، فإذا سجد نحّاه، ولا يخفى أنّ الصغير لا يخلو عن النجاسة عادة، فهو مؤيّد للمنقول»[1].

تحقيق القول في الفرع الثامن:

وخلاصة الكلام حول هذا الفرع الأخير: أنّ التمسّك بروايات صعود الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر النبيّ صلى الله عليه وآله لإثبات صحّة حمل الطفل المتنجّس في الصلاة، في غاية الغرابة، ضرورة أنّه يتوقّف على إثبات كونهما عليهما السلام متنجّسين حينئذٍ ـ وحاشا حظيرة قدسهما ذلك ـ وهو ما يستحيل إثباته. وليس يجدي التوسّل بجريان العادة على ذلك، لأنّ الصغرى غير مسلّمة، وعلى فرض تسليمها فإنّا نقطع بعدمها بالنسبة إلى الإمامين الطاهرين عليهما السلام ربيبي بيت الوحي ومعدن القداسة.

(١) حاشية ردّ المحتار: ٣٤٣/١.

الأمر الثالث : تحقيق مفهوم (اللعب)

مفردة (اللعب) وما لها من المشتقّات من جملة المفردات التي وردت في القرآن الكريم ، وعلى لسان السادة المعصومين عليهم السلام ، كما أنّها من جملة المفردات التي ارتبطت بمجموعة من مسائل العلوم ، ومنها : علم الفقه ، في مسألة اللعب بالآلات القماريّة ، وغيرها من المسائل ، وكذا علم الأُصول في مسألة جواز الاحتياط المستلزم للتكرار ، وأيضاً علم الحكمة في مسألة أنّ الأفعال العبثيّة لا تخلو من وجود علّة غائيّة .

ومن المفترض في هذا النحو من الارتباط أن يكون موجباً لتنقيح ماهية (اللعب) بأكثر ممّا هي عليه ، غير أنّ وضوح المعنى ـ مفهوماً أو مصداقاً ـ في الأذهان العرفيّة ، قد أوجب عدم الاهتمام بهذه الجهة كثيراً .

والذي يهمّنا ـ الآن ـ من أجل التمكّن من محاكمة وتقييم روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام ، هو تحقيق وتنقيح ماهيّة (اللعب) لنرى أنّه هل يتناسب مع مراقي العصمة وساحة قدس الإمامة ، أم لا ؟

وقد جاءت مفردة (اللعب) ـ بحسب تتبّعنا ـ في كلمات الأعلام بمعانٍ ثلاثة :

المعنى الأوّل : اللعب هو العمل الذي لا هدف له ، ولا نفع فيه . ويتصيّد هذا المعنى من كلمات عدّة من اللغويّين والمفسّرين ، وإليك بعضها :

قال ابن منظور : « ويقال لكلّ مَن عمل عملاً لا يجدي عليه نفعاً : إنّما أنت لاعب »[1] .

---

(١) لسان العرب : ٧٣٩/١ .

وقال الشيخ الطبرسي رحمه الله: «اللعب ما لا يعقب نفعاً»[١].

وقال الزبيدي: «ويقال لكلّ من عمل عملاً لا يجدي عليه نفعاً: إنّما أنت لاعب»[٢].

وقال أبو هلال العسكري: «اللعب عمل للذّة، لا يُراعى فيه داعي الحكمة، كعمل الصبيّ، لأنّه لا يعرف الحكيم ولا الحكمة، وإنّما يعمل للذّة»[٣].

وقال القرطبي: «حقيقة اللعب ما لا ينتفع به»[٤].

وقال الراغب الاصفهاني: «ولعب فلان إذا كان فعله غير قاصد به مقصداً صحيحاً»[٥].

وقد جاء أكثر الآيات القرآنيّة ـ التي استخدمت مفردة اللعب ـ بهذا المعنى تقريباً، وإليكها:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللهَ إِن كُنتُم مُؤْمِنِينَ﴾[٦].

﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُواًوَلَعِباً ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾[٧].

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ

---

(١) تفسير مجمع البيان: ٤/٤٠.

(٢) تاج العروس: ١/٤٧٠.

(٣) الفروق اللغويّة: ٣٥٠.

(٤) تفسير القرطبي: ٦/٤١٤.

(٥) مفردات غريب القرآن: ٤٥٠.

(٦) المائدة ٥: ٥٧.

(٧) المائدة ٥: ٥٨.

أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[١].

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِباً وَلَهْواً وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾[٢].

﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُوراً وَهُدىً لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيراً وَعُلِّمْتُم مَالَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾[٣].

﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْواً وَلَعِباً وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنْسَاهُمْ كَمَا نَسَوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هٰذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾[٤].

﴿أَوَ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحىً وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾[٥].

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾[٦].

﴿مَا يَأْتِيهِم مِن ذِكْرٍ مِن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾[٧].

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾[٨].

---

(١) الأنعام ٦: ٣٢.

(٢) الأنعام ٦: ٧٠.

(٣) الأنعام ٦: ٩١.

(٤) الأعراف ٧: ٥١.

(٥) الأعراف ٧: ٩٨.

(٦) التوبة ٩: ٦٥.

(٧) الأنبياء ٢١: ٢.

(٨) الأنبياء ٢١: ١٦.

﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ ﴾(١).

﴿فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴾(٢).

﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ ﴾(٣).

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّماوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾(٤).

﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ ﴾(٥).

﴿الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ ﴾(٦).

﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ﴾(٧).

والمتحصّل من مجموع هذه الآيات: أنّ (اللعب) عبارة عن العمل غير الهادف، أو غير المثمر، والذي قد تشوبه ـ في بعض الأحيان ـ بعض شوائب الاستخفاف والاستهزاء بالجهة المعنيّة بنفس العمل.

وهذا المعنى هو نفسه المعنى الذي بنى عليه الفقهاء (قدّست أسرارهم) وفرّعوا

---

(١) الأنبياء ٢١: ٥٥.

(٢) الزخرف ٤٣: ٨٣. المعارج ٧: ٤٢.

(٣) الدخان ٤٤: ٩.

(٤) الدخان ٤٤: ٣٨.

(٥) محمّد صلى الله عليه وآله ٤٧: ٣٦.

(٦) الطور ٥٢: ١٢.

(٧) الحديد ٥٧: ٢٠.

عليه في الفقه ، وإن اختلفت عبائرهم عن عبائر جمهور اللغويّين ، فإنّها إلى اللغة العلميّة الخاصّة أقرب ، ولكنّها من حيث المؤدّى لا تختلف عن مؤدّى عبائر اللغويّين البتّة .

ومن جملة الفقهاء الذين اهتمّوا بتعريف مفردة (اللعب) : الشيخ الأعظم الأنصاري ﷺ ، حيث قال : « اللعب هي الحركة لا لغرض عقلائي »[١] .

وتبعه في ذلك كثير ممّن جاءوا بعده ، منهم :

الميرزا الشيرازي ﷺ في « حاشيته »[٢] .

والسيّد الخوانساري ﷺ في « جامع المدارك »[٣] .

وغيرهم في غيرها أيضاً .

وعرّفه بعض الفقهاء المعاصرين ـ كسيّدنا الأُستاذ الروحاني (دام ظلّه) ـ بتعريف أكثر انسجاماً مع الصياغة اللغويّة ، حيث عرّفه بأنّه : « الفعل لغاية الالتذاذ ، بلا قصد غاية أُخرى »[٤] .

ومؤدّى هذا التعريف هو نفس مؤدّى سابقه ، وإنّما اختلفت الصياغتان فقط .

المعنى الثاني : اللعب هو المزاح .

وهذا المعنى للعب كما يقتنص من بعض كلمات اللغويّين والمفسّرين ، فإنّ بعض اللغويّين قد صرّح به ، وإليك بعض كلماتهم :

---

(١) المكاسب : ٤٧/٢ .

(٢) حاشية الميرزا الشيرازي : ٩٢/١ .

(٣) جامع المدارك : ١٨/٣ .

(٤) فقه الصادق : ٤٥٤/١٤ . منهاج الفقاهة : ١٦٠/٢ .

قال صاحب المنجد: «لعِبَ لَعْباً ولِعْباً وَلَعِباً وَتَلْعاباً ـ ضدّ جدَّ ـ: مزح»[١].

وقال فخر الإسلام الشيخ الطريحي قدس سره: «ورجل تلعابة: كثير المزاح»[٢].

وهذا المعنى للعب قد استخدمته بعض نصوص المشرِّع أيضاً، ومنها: خبر أبي بصير، عن الإمام الصادق عليه السلام: «**ليس شيء تحضره الملائكة إلّا الرهان، وملاعبة الرجل أهله**»[٣].

ومثله مرفوعة عليّ بن إسماعيل، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**كلّ لهو المؤمن باطل إلّا في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن القوس، وملاعبته امرأته، فإنّهنّ حقّ**»[٤].

فإنّ الظاهر من لفظ (الملاعبة) في مثل هذين الخبرين، هو المزاح والمفاكهة، وليس العمل المجرّد عن الهدف والثمرة.

المعنى الثالث: اللعب هو صرف الوقت وتضييعه.

وقد أفاد هذا المعنى أُستاذنا السيّد المحقّق الشمس الخراساني (دامت بركات وجوده) ـ كما أوضحناه في تقريرات بحوثه الشريفة[٥] ـ ولكنّه ردّد بينه وبين السخريّة والاستهزاء، محتملاً إرادة كلا المعنيين من مفردة اللعب.

---

(١) المنجد في اللغة: ٧٢٣، مادّة «لعب».

(٢) مجمع البحرين: ١٢٣/٤.

(٣) وسائل الشيعة: الباب ٥٧ من أبواب مقدّمات النكاح، الحديث ١.

(٤) وسائل الشيعة: الباب ٥٧ من أبواب مقدّمات النكاح، الحديث ٢.

(٥) مشكاة الأُصول: ٤٦٤/١، مخطوط.

تحقيق المعنى اللغوي لمفردة (اللعب)

والذي يقضي به التأمّل : أنّ هذا المعنى وسابقه، ليسا معنيين آخرين لمفردة (اللعب) حتّى تكون هذه المفردة مشتركاً لفظيّاً، وإنّما هما ناتجان عن تعدّد المصاديق، فإنّه بعد أن كانت حقيقة اللعب عبارة عن العمل المعرَّى عن الهدف والثمرة أصبح منطبقاً على حالات المزاح واللعب بحسب الأعمّ الأغلب، كما أصبح منطبقاً على صرف الوقت وتضييعه، وهذا يعني أنّ المزاح ـ بحسب أغلب حالاته ـ وكذا تضييع الوقت ما هما إلّا مصداقان لمفهوم اللعب، وليسا معنيين مستقلّين[1].

---

(١) وهذا ما يعبّر عنه على لسان بعض محقّقي علم الأُصول بقاعدة (اشتباه المصداق بالمفهوم)، وقد أوضحناها بشكل مختصر في كتابنا (الولاية التكوينيّة بين القرآن والبرهان) الصفحة ١٥، وزيادة في الايضاح، وتفصيلاً للإجمال، نقول: في تفسير المقصود من قاعدة (اشتباه المصداق بالمفهوم) توجد هنالك مدرستان:

المدرسة الأُولى: مدرسة المحقّق الآخوند الخراساني ﷺ، وقد فسّر رائد هذه المدرسة القاعدة المذكورة بأنّها عبارة عن استعمال اللفظ وإرادة مصداق مفهوم ذلك اللفظ ـ ولكن لا بما هو مصداق للمفهوم ـ فيتخيّل حينئذٍ إرادة نفس المفهوم، كما لو قلت مثلاً: «جئت لأمرِ كذا»، فإنّ مفردة (الأمر) هنا تُفسّر بمعنى (الغرض)، والحال أنّ الغرض ليس من معانيها، وإنّما بواسطة اللام التعليليّة فهم من مفردة الأمر ذلك، فلفظ الأمر له مفهوم آخر غير الغرض، ولكن بسبب استعماله في مصداق الغرض حصل الاشتباه في كون اللفظ المذكور موضوعاً لمفهوم الغرض، مع أنّه ليس من معانيه. كفاية الأُصول: ٦١.

المدرسة الثانية: مدرسة المحقّق الاصفهاني ﷺ، وقد فسّرت القاعدة المذكورة بأنّها عبارة عن: وضع اللفظ للمصداق بما هو كذلك، واستعماله فيه أيضاً مع لحاظ المصداقيّة، ثمّ ادّعاء وضعه للمفهوم لا للمصداق، كما لو وضع اللفظ للغرض ـ مثلاً ـ بالحمل الشائع، ثمّ ادّعي وضعه للغرض بالحمل الأوّلي، وأمّا مع عدم الوضع للمصداق، فلا يكون وضعه للمفهوم من باب الخلط بين المفهوم والمصداق. نهاية الدراية: ٢٤٩/١. «

وقد أوجب هذا الاتّحاد الوجودي بين المزاح ـ في أغلب مصاديقه ـ واللعب توهّم كون المزاح معنى مستقلّاً لمفردة اللعب ، كما أوجب التسامح أيضاً في إطلاق مفردة (اللعب) على كلّ حالات المزاح ، وإن لم تكن من مصاديق اللعب الحقيقيّة ، لاشتمالها في بعض الأحيان على الهدف أو الثمرة ، كما في حالات المزاح والمفاكهة بين الزوج وزوجته .

ومن هذا القبيل إطلاق مفردة (اللعب) ـ في لسان أهل العصر ، بل وفي زمن النصّ أيضاً ـ على الرياضات البدنيّة ، فيعبّرون عنها بـ(الألعاب الرياضيّة) ، والحال أنّ بعضها خارج عن موضوع اللعب حقيقة ، إلّا أنّه تسامحاً يعبّر عنه بذلك ، لاندراج بقيّة مصاديقه بل أغبلها فيه .

والشاهد على عدم كون المزاح الهادف لعباً حقيقة ، صحّة سلب عنوان

« وقد أنكر أصحاب هذه المدرسة ـ كالشيخ الأصفهاني قدس سره ، وتلميذه أُستاذنا المحقّق الروحاني (دام ظلّه الشريف) كما في زبدة الأُصول : ٣٠٧/١ ـ على أصحاب المدرسة الأُولى تفسيرهم للنظريّة بما تقدّم ذكره عنهم ، واعتبروا أنّ التفسير الثاني هو التفسير الصحيح .

غير أنّ المحقّق الأُصولي السيّد محمّد الروحاني قدس سره قد أفاد في منتقى الأُصول : **٣٧٠/١** ـ ونعمَ ما أفاد ـ بأنّ عنوان (اشتباه المفهوم بالمصداق) صالح للانطباق على تفسير كلتا المدرستين ، فلا داعي لحصر القاعدة في أحدهما .

والحاصل : فإنّ كثيراً من المعاني التي تذكر للمفردات ، قد يتوهّم أنّها معانٍ مستقلّة لها ، والحال أنّها أُحاديّة المعنى ، غاية الأمر أنها قد تستخدم بعض الأحيان في مصاديق معانيها ، فيتخيّل أنّ تلك المصاديق معان مستقلّة ، وأهل اللسان يتسامحون في ذلك ، ولا يعدّونه مستهجناً أو مستنكراً ، لوجود العلاقة الأدبيّة المصحّحة .

وهذه قاعدة شريفة جدّاً ، ونافعة في الكثير من الأبحاث اللغويّة والتفسيريّة ، ولذا بسطنا الكلام حولها ، آملين في الإفادة والاستفادة .

(اللعب) عنه ، كما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام عندما عاب عليه عمرو بن العاص ابتسامته ومزاحه مع حوارييه وأوليائه ، حيث قال : « **عَجَباً لاِبْنِ النَّابِغَةِ ! يَزْعُمُ لِأَهْلِ الشَّامِ أَنَّ فِيَّ دُعَابَةً ، وَأَنِّي امْرُؤٌ تِلْعَابَةٌ : أُعَافِسُ وَأُمَارِسُ ! لَقَدْ قَالَ بَاطِلاً ، وَنَطَقَ آثِماً . أَمَا ـ وَشَرُّ الْقَوْلِ الْكَذِبُ ـ إِنَّهُ لَيَقُولُ فَيَكْذِبُ ، . . . أَمَا واللهِ إِنِّي لَيَمْنَعُنِي مِنَ اللَّعِبِ ذِكْرُ الْمَوْتِ ، وَإِنَّهُ لَيَمْنَعُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ نِسْيَانُ الْآخِرَةِ . . .** »(١) .

وعلى ذلك : فإنّ مفردة (اللعب) اُحاديّة المعنى ، غير أنّ اختلاط المصداق بالمفهوم تشرّبه به ، قد أوجب إطلاق المفردة حتّى على الحالات الخارجة عن حدود المفهوم حقيقة ، من باب المسامحة والتوسّع(٢) .

والحاصل : فإنّ معنى مفردة (اللعب) هو « العمل العاري عن الثمرة والهدف » ، وعليه تحمل هذه المفردة متى جاءت ، إلّا أن تقوم قرينة على إرادة المعنى المسامحي في بعض الإطلاقات .

ومن هذا المنطلق ستكون دراستنا لروايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام من خلال طرح الملاحظات الآتية ، والله الموفّق .

---

(١) نهج البلاغة : الخطبة ٨٤.

(٢) ولا يخفى أنّ هذا الاستعمال المسامحي له مصحّح ، فلا إشكال فيه ، إلّا أنّ بعض الاستعمالات المعاصرة لمفردة اللعب لا مصحّح لها ، ولذلك فهي في غاية الركّة والاستهجان الذوقي ، من قبيل أن يقال مثلاً : « إنّ العالم الكذائي قد لعب دوراً هامّاً وكبيراً في مسيرة الاُمّة » ، ويراد بذلك أنّه خدم اُمّته ودينه من خلال جهوده ومساعيه ، والحال أنّ هذه المفردة إنّما تستخدم في الموارد ذات النتائج السلبيّة المعاكسة ، ولذلك ورد عن لسان العرب مثلاً : « صادفنا البحر حين اغتلم ، فلعب بنا الموج شهراً ، فيما لو لم يسرِ بهم الموج إلى الوجه الذي أرادوا ، فراجع لسان العرب : ٧٣٩/١. تاج العروس : ٤٧٠/١.

وقد التفت إلى هذه الجهة صاحب المنجد ـ وغيره أيضاً ـ فقال : « يقال خطأً : لعب دوراً » ، والصواب : « مثّل دوراً » . المنجد في اللغة : ٧٢٣.



الملاحظة الأُولى

الخلل السندي

تقييم الروايات الواردة عن طريق العامّة

تقييم الروايات الواردة عن طريق الخاصّة

تقييم روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام
في كتب العامّة

سوف يكون بحثنا حول أسانيد روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام منصبّاً أوّلاً على روايات المخالفين ، ثمّ يتلوه البحث عن أحوال أسانيد الروايات الواردة عن طريق الخاصّة .

ومن أجل تقييم روايات البحث في كتب أهل الخلاف ، ودراستها دراسة موضوعيّة ، سنقوم أوّلاً بتقسيمها إلى طوائف متعدّدة ، ثمّ سنقوم بدراسة أسانيد كلّ طائفة منها ، مع الالتفات التامّ لتعدّد أسانيد بعضها .

وسنكتفي بذكر نموذج واحد لروايات كلّ طائفة ، مع الإلماع في الهامش إلى مصادر النماذج الأُخرى التي لم نذكرها رعاية للاختصار ، كما سنكتفي أيضاً ببيان ثغرة واحدة في كلّ سند نضعه تحت المجهر ، وقد نضاعف ذلك في بعض الأحيان .

الطائفة الأُولى :

لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام بالتمر

ولم نعثر في مجاميع القوم إلّا على نموذج واحد لهذه الطائفة ، وهو ما رواه البخاري في صحيحه ، قال : حدّثنا عمر بن محمّد بن الحسن الأسدي ، حدّثنا أبي ، حدّثنا إبراهيم بن طهمان ، عن محمّد بن زياد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : « كان رسول الله يؤتى بالتمر عند صرام النخل ، فيجئ هذا بتمره وهذا من تمره حتّى يصير

عنده كوماً من تمر ، فجعل الحسن والحسين (رضي الله عنهما) يلعبان بذلك التمر ، فأخذ أحدهما تمرة فجعله في فيه ، فنظر إليه رسول الله فأخرجها من فيه ، فقال : **أما علمت أنّ آل محمّد لا يأكلون الصدقة** »[١] .

تقييم سند الرواية :

الرواية ضعيفة بإبراهيم بن طهمان الخراساني ، فقد ذكره (العقيلي) في (الضعفاء) ، ونقل في حقّه بسنده عن جرير ، قال : على باب الأعمش رجل أدكن الوجه ، فقال : كان نوح النبيّ عليه السلام مرجئاً ، فذكرته للمغيرة فقال : فعل الله بهم وفعل ، لا يرضون حتّى ينحلون بدعتهم الأنبياء ، قال : وهو إبراهيم بن طهمان[٢] .

ولا يخفى على كلّ عارف بالملل والنحل : أنّ الإرجاء مذهب أموي ، ولم يكتفِ الرجل بالانتماء إليه ، بل غالى فيه حتّى نسبه إلى الأنبياء عليهم السلام فأصبح من المبتدعة ، كما صرّح بذلك المغيرة .

وكذلك هي ضعيفة بـ(أبي هريرة) أيضاً ؛ لما رواه ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح النهج قائلاً : « وقد روي عن عليّ عليه السلام أنّه قال : **ألا إنّ أكذب الناس** ـ أو قال : **أكذب الأحياء ـ على رسول الله صلى الله عليه وآله أبو هريرة الدوسي** »[٣] .

---

(١) صحيح البخاري : ١٣٣/٢ ـ ١٣٤ ، باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل ، وهل يترك الصبيّ فيمسّ تمر الصدقة .

(٢) ضعفاء العقيلي : ٥٦/١ .

(٣) شرح نهج البلاغة : ٦٨/٤ .

دخل ودفع حول تعارض التضعيف والتوثيق:

إن قلت: إنّ هذين الشخصين وإن ضُعّفا من قِبل بعض الرجاليّين، وكذا غيرهما ممّن سيأتي التعرّض لأحوالهم في دراسة الأسانيد المقبلة، غير أنّ هذا التضعيف معارض بتعديل غيرهم من الرجاليّين، وقد يفوقنّهم عدداً، فبأي وجه يتمّ تقديم كلام الجارح على كلام الموثِق؟

قلت: إنّ تقديم كلام الجارح هو ما عليه أهل الحديث والدراية من غير الشيعة، ولنترك الحديث للخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية في علم الرواية» ليوضّح ما بنوا عليه في مثل المقام، قال:

«**فصل:** إذا عدل جماعة رجلاً، وجرحه أقلّ عدداً من المعدلين، فإنّ الذي عليه جمهور العلماء: أنّ الحكم للجرح، والعمل به أوْلى، وقالت طائفة: بل الحكم للعدالة، وهذا خطأ، لأجل ما ذكرناه من أنّ الجارحين يصدقون المعدلين في العلم بالظاهر، ويقولون: عندنا زيادة علم لم تعلموه من باطن أمره، وقد اعتلت هذه الطائفة بأنّ كثرة المعدلين تقوّي حالهم، وتوجب العمل بخبرهم، وقلّة الجارحين تضعّف خبرهم، وهذا يعدّ ممّن توهّمه، لأنّ المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أخبروا بذلك وقالوا: نشهد أنّ هذا لم يقع منه لخرجوا بذلك من أن يكونوا أهل تعديل أو جرح، لأنّها شهادة باطلة على نفي ما يصحّ ويجوز وقوعه وإن لم يعلموه، فثبت ما ذكرناه»[1].

---

(١) الكفاية في علم الرواية: ١٣٤.

الطائفة الثانية:

روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام في المشربة.

ونموذجها: ما رواه الطبراني في «المعجم الكبير» قائلاً: حدّثنا إسماعيل بن الحسن الخفّاف المصري، ثنا أحمد بن صالح، حدّثنا ابن أبي فديك، حدّثني موسى بن يعقوب، عن عون بن محمّد، عن أُمّه أُمّ جعفر، عن جدّتها أسماء بنت عميس، عن فاطمة: «أنّ رسول الله أتاها يوماً فقال: **أين ابناي يعني حسناً وحسيناً؟**

قالت: **أصبحنا وليس في بيتنا شيء يذوقه ذائق، فقال عليّ: أذهبُ بهما، فإنّي أتخوّف أن يبكيا عليك، وليس عندك شيء**، فذهب إلى فلان اليهودي، فتوجّه إليه النبيّ فوجدهما يلعبان في شربة[١]، بين أيديهما فضل من تمر، فقال: **يا عليّ، ألا تقلب قبل أن يشتدّ عليهما الحرّ؟**

فقال عليّ: أصبحنا وليس في بيتنا شيء، فلو جلست يا نبيّ الله حتّى أجمع لفاطمة تمرات، فجلس النبيّ حتّى اجتمع لفاطمة شيء من تمر، فجعله في صرّته، ثمّ أقبل، فحمل النبيّ أحدهما وعليّ الآخر، حتّى أقلبهما»[٢].

---

(١) في الروايات الأُخرى: «في مشربة»، وهو الأصوب.

(٢) المعجم الكبير: ٤٢٢/٢٢ و ٤٢٣.

ورواها أيضاً: الحاكم النيسابوري في المستدرك: ١٦٥/٣. والهيثمي في مجمع الزوائد: ٣١٦/١٠. وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ١٧١/١٤، ونفسه أيضاً في ترجمة الإمام الحسين: ١٨٧ ـ ١٨٩. وابن سعد في ترجمة الإمام الحسين عليه السلام من كتابه الطبقات: ٢٤ و ٢٥. والزرندي الحنفي في نظم درر السمطين: ١٩٢. ومحمّد بن أحمد الدولابي في الذرّيّة الطاهرة النبويّة: ١٤٥ و ١٤٦.

تقييم أسانيد هذه الطائفة :

لهذه الطائفة من الروايات أسانيد مختلفة ، ولكنّها جميعاً تشترك في (محمّد بن إسماعيل بن أبي فديك) ، وهو موجب لاعتلال الأسانيد جميعها ، نظراً لتضعيفه في كتب القوم ، وإن وثّقه بعضهم ، فقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » : « قال ابن سعد وحده : ليس بحجّة »[١] .

وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » : « وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ، وليس بحجّة »[٢] .

---

(١) ميزان الاعتدال : ٣/٤٨٣ .

(٢) تهذيب التهذيب : ٩/٥٣ .

الطائفة الثالثة:

روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله أو على ظهره، أو في حجره، أو على بطنه.

وهذه الطائفة تنتهي رواياتها إلى أحد ستّة:

السيّدة الطاهرة: أُمّ سلمة (رضوان الله تعالى عليها).

الصحابي الجليل: أبو أيّوب الأنصاري (رضوان الله تعالى عليه).

الصحابي الجليل: أبو ذر الغفاري (رضوان الله تعالى عليه).

سعد بن أبي وقّاص.

محمّد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

الصحابي الجليل: جابر بن عبدالله الأنصاري (رضوان الله تعالى عليه).

وسنذكر نموذجاً واحداً لروايات كلّ واحد من هؤلاء الستّة:

النموذج الأوّل:

ما رواه الهيثمي في «مجمع الزوائد»، قال: وعن أبي أيّوب الأنصاري، قال: «دخلت على رسول الله والحسن والحسين رضي الله عنهما يلعبان بين يديه أو في حجره، فقلت: يا رسول الله، أتحبّهما؟

فقال: **وكيف لا أحبّهما وهما ريحانتاي من الدنيا أشمّهما**»[1].

---

(١) مجمع الزوائد: ١٨١/٩.

ورواه أيضاً: المتّقي الهندي في كنز العمّال: ٦٧١/١٣، والطبراني في المعجم الكبير: ١٥٥/٤ و ١٥٦، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ١٣٠/١٤، وفي ترجمة »

تقييم سند النموذج الأوّل:

كفانا الهيثمي نفسه مؤنة تقييم أسانيد هذا النموذج، حيث قال: «رواه الطبراني، وفيه: الحسن بن عنبسة، وهو ضعيف»[١].

ولكن الانصاف: أنّ هذا التضعيف عندنا لا يُعبأ به، لأنّ الصحيح هو وثاقة الحسن بن عنبسة، لتوثيق الشيخ النجاشي له[٢]، وإنّما ضعّفه القوم ـ بحسب الظاهر ـ لتشيّعه.

والحقّ: أنّ الخلل السندي في هذه الروايات إنّما هو من جهة عبدالله الحزمي الواقع في أسانيدها، لأنّه كما جاء في «مشاهير علماء الأمصار»: «قد مات على رداءة حفظ»[٣]، مضافاً إلى ميوله الأمويّة، كما يكشف عن ذلك تولّيه القضاء من قِبل عمر بن عبدالعزيز[٤].

أضف إلى ذلك جهالة أبيه وجدّه، وكلاهما واقعان في سلسلة أسانيد روايات هذه الطائفة.

» الإمام الحسين: ٦٠ و ٦١. والمباركفوري في تحفة الأحوذي: ٣٢/٦.

(١) مجمع الزوائد: ١٨١/٩.

(٢) رجال النجاشي: ٦١.

(٣) مشاهير علماء الأمصار: ١٢٩.

(٤) تاريخ مدينة دمشق: ٣٢٣/٢٩.

النموذج الثاني:

ما رواه الهيثمي أيضاً في «مجمع الزوائد» قائلاً: وعن سعد يعني ابن أبي وقّاص، قال: «دخلت على رسول الله والحسن والحسين يلعبان على بطنه، فقلت: يا رسول الله، أتحبّهما؟

فقال: **وما لي لا أُحبّهما وهما ريحانتاي**»[١].

تقييم أسانيد النموذج الثاني:

قال الهيثمي في المصدر المتقدّم عن هذا النموذج: «رواه البزّاز، ورجاله رجال الصحيح»[٢].

وبعد الرجوع إلى «مسند البزّاز» وجدنا فيه السند هكذا: «حدّثنا عبّاد بن يعقوب، قال: ثنا عليّ بن هاشم بن البريد، قال: ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبي سهيل مالك، عن سعيد بن المسيّب، عن سعد»[٣].

وهذ السند معلول بابن دينار، فإنّه كما قال عنه يحيى بن معين: «في حديثه ضعف»[٤]

---

(١) مجمع الزوائد: ١٨١/٩.

ورواه أيضاً: الزرندي الحنفي في نظم درر السمطين: ٢١١.

(٢) مجمع الزوائد: ١٨١/٩.

(٣) مسند البزّاز: ٢٨٦/٣.

(٤) الجرح والتعديل: ٢٥٤/٥.

النموذج الثالث:

ما رواه الطبراني في « المعجم الكبير » ، قال: حدّثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، حدّثني عبّاد بن زياد الأسدي ، ثنا عمرو بن ثابت ، عن الأعمش ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، عن أُمّ سلمة ، قالت: «كان الحسن والحسين ـرضي الله عنهما ـ يلعبان بين يدي النبيّ في بيتي ، فنزل جبريل عليه السلام فقال: يا محمّد ، إنّ أُمّتك تقتل ابنك هذا من بعدك ، فأومأ بيده إلى الحسين.

فبكى رسول الله وضمّه إلى صدره ، ثمّ قال رسول الله : **وديعة عندكِ هذه التربة** ، فشمّها رسول الله وقال: **ويح كرب وبلاء** ،.

قالت: وقال رسول الله : **يا أُمّ سلمة ، إذا تحوّلت هذه التربة دماً فاعلمي أن قد قتل**.

قال فجعلتها أُمّ سلمة في قارورة ، ثمّ جعلت تنظر إليها كلّ يوم وتقول: إنّ يوماً تحولين دماً ليوم عظيم»[١].

تقييم أسانيد النموذج الثالث:

وجميع أسانيد هذا النموذج على اختلافها ترجع في نهايتها إلى شخص واحد ، وهو أبو وائل شقيق بن سلمة ـالراوي المباشر عن أُمّ سلمة (رضي الله عنها وأرضاها) ـوإليك شذرات عن شخصيّته:

---

(١) المعجم الكبير: ١٠٨/٣.

ورواه أيضاً: الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٨٩/٩ ، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ١٩٢/١٤ و ١٩٣. والمزّي في تهذيب الكمال: ٤٠٨/٦ و ٤٠٩. وابن حجر في تهذيب التهذيب: ٣٠٠/٢ و ٣٠١. وابن عساكر أيضاً في ترجمة الإمام الحسين: ٢٥٢.

- كان في بداية أمره من المرتدّين عن الإسلام ،كما صرّح بذلك الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ، حيث قال : «كونه جاء بالكبش ، ثمّ هرب من خالد ، يؤذن بارتداده »[1] .
- وكانت أُمّه نصرانيّة[2] .
- وكان عثمانيّاً أمويّاً ، ولهذه الحقيقة مظاهر في سيرته :

أحدها: ما قاله أبو بكر ، حيث قال : « وكان أبو وائل علويّاً قبلُ ، ثمّ صار عثمانياً »[3] .

وروى عاصم بن بهدلة ، عن شقيق نفسه ، أنّه قال : « عثمان أحبّ إليَّ من عليّ »[4] .

وثانيها: أنّه كان ينهى الناس عن سبّ الحجّاج ، حيث يروي الزبرقان ، قال : «كنت عند أبي وائل ، فجعلت أسبّ الحجّاج ، وأذكر مساوئه ، فقال : لا تسبّه ، وما يدريك لعلّه قال : اللّهمّ اغفر لي ، فغفر له »[5] .

وثالثها: أنّ ابن زياد (لعنه الله) قد استعمله على بيت المال[6] ، وممّا يؤكّد رضاه عنه .

والخلاصة: فإنّه مع كون الرجل بهذه المثابة في أمويّته ، لا يمكن الاعتماد على مرويّاته بتاتاً .

---

(١) سير أعلام النبلاء : ١٦٣/٤ .
(٢) تاريخ مدينة دمشق : ١٦٤/٢٣ .
(٣) تاريخ مدينة دمشق : ١٧٦/٢٣ .
(٤) تذكرة الحفّاظ : ٦٠/١ .
(٥) سير أعلام النبلاء : ١٦٥/٤ .
(٦) سير أعلام النبلاء : ١٦٦/٤ .

النموذج الرابع:

ما رواه القندوزي في «ينابيع المودّة» قائلاً: أخرج موفّق بن أحمد الخوارزمي، بإسناده عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن أبي ذرّ رضي الله عنه، قال: «لمّا كان يوم الشورى قال عليّ لأهل الشورى: **أُنشدكم بالله، هل تعلمون أنّ جبرئيل قال: لا سيف إلّا ذوالفقار، ولا فتى إلّا عليّ» ؟!**

قالوا: نعم.

قال: **وهل تعلمون أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: إنّ جبرئيل قال: رسول الله: انّ الله يأمرك أن تحبّ عليّاً، وتحبّ مَن يحبّه، فإنّ الله يحبّ عليّاً ويحبّ مَن يحبّه ؟**

قالوا: نعم.

قال: **وهل تعلمون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لمّا أُسري بي إلى السماء السابعة رفعت إلى رفارف من نور، ثمّ رفعت إلى حجب من نور، كلّمني الجبّار وقال لي أشياء، فلمّا رجعت من عنده نادى منادٍ من وراء الحجب: نعم الأب أبوك إبراهيم، ونعم الأخ أخوك عليّ واستوص به ؟**

قالوا: نعم.

ثمّ قال: **هل تعلمون أنّ أبواب المسجد سدّها وترك بابي، فلا يدخل أحدكم المسجد جنباً غيري ؟**

قالوا: نعم.

قال: **هل تعلمون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عنده الحسن والحسين، وهما يلعبان فيقول: إيه يا حسن . . .**»[١].

---

(١) ينابيع المودّة: ٤٣٥/١.

تقييم سند النموذج الرابع:

وهذا النموذج من الروايات المنتهي إلى سيّدنا أبي ذرّ الغفاري ، لم أعثر منه إلّا على هذه الرواية فقط ، وهي ضعيفة السند بإبراهيم النخعي ، الذي قال عنه ابن العجمي في « التبيين لأسماء المدلّسين » : « إبراهيم بن يزيد النخعي ذكر الحاكم وغيره أنّه مدلّس . وحكى خلف بن سالم ، عن عدّة من مشائخه : أنّ تدليسه من أحمض شيء ، وكان يتعجّبون منه »[١] .

وقال عنه ابن حجر : « إبراهيم بن يزيد النخعي الفقيه المشهور في التابعين من أهل الكوفة ، ذكر الحاكم أنّه كان يدلّس ... وكان يرسل كثيراً ، ولا سيّما عن ابن مسعود »[٢] .

---

(١) التبيين لأسماء المدلّسين : ١٤ .

(٢) طبقات المدلّسين : ٢٨ .

النموذج الخامس :

ما رواه الصالحي في « سبل الهدى والرشاد » ، قال : روى أبو القاسم البغوي ، عن محمّد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، قال : « خلونا عند رسول الله إذ أقبل حسين ، فجعل ينزو على ظهر رسول الله وعلى بطنه ، قال : فبال ، فقمنا إليه ، فقال رسول الله : **دعوه** ، ثمّ دعا رسول الله بماء فصّبه على ثوبه »[١] .

تقييم سند النموذج الخامس :

وأمّا سند هذا النموذج فهو في غاية الخلل ، ضرورة أنّه لا يوجد في الصحابة شخص اسمه (محمّد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى) ـ كما تفحّصناه في كلٍّ من : أُسد الغابة في معرفة الصحابة والإصابة في تمييز الصحابة ـ ممّا يعني سقوط واسطتين على أقلّ تقدير بين ابن أبي ليلى وبين الراوي المباشر عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، فالرواية مرسلة .

ومع الإغماض عن جهة الإرسال ، فإنّ (محمّد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى) لا يمكن الإغماض عنه ، وإليك شيئاً من كلمات القوم فيه :

- كان يحيى بن شعيب لا يحدّث عن محمّد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى .
- قال يحيى بن معين : « ابن أبي ليلى ضعيف في روايته » .
- كان أحمد بن حنبل لا يحدّث عن ابن أبي ليلى ، وقد حكم بضعفه ، وكان يقول عنه : « مضطرب الحديث ، سيء الفهم »[٢] .

---

(١) سبل الهدى والرشاد : ٧٢/١١.

ورواه أيضاً : الطبري في ذخائر العقبى : ١٣٢.

(٢) الضعفاء / العقيلي : ٩٨/٤ ـ ١٠٠.

النموذج السادس:

ما رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» قائلاً: أخبرنا أبو غالب بن البنّا، أنا أبو محمّد الحسن بن عليّ بن محمّد الجوهري، نا إبراهيم بن عليّ الهجيمي بالبصرة، نا عليّ بن داود القنطري ببغداد، نا يزيد بن خالد بن يزيد بن موهب، نا أبو شهاب مسروح، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «دخلت على رسول الله والحسن والحسين على ظهره، وهو يمشي بهما على أربع، وهو يقول: **نِعم الجمل جملكما، ونِعم العدلان أنتما**»[1].

تقييم سند النموذج السادس:

قال ابن حجر في «لسان الميزان»: «وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن مسروح[2]، وعرضت عليه بعض حديثه، فقال: يحتاج إلى التوبة من حديث باطل رواه عن الثوري.

قلت: إي والله هذا هو الحقّ. إنّ كلّ من روى حديثاً يعلم أنّه غير صحيح فعليه التوبة أو يهتكه»، انتهى.

والحديث الذي أشار إليه أبو حاتم هو الحديث الذي أورده له العقيلي، وقال:

---

(١) تاريخ مدينة دمشق: ٢١٧/٣١.

ورواه أيضاً: الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٨٢/٩. الطبراني في المعجم الكبير: ٥٢/٣. المتّقي الهندي في كنز العمّال: ٦٦٣/١٣. الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٢٥٦/٣. ابن كثير في البداية والنهاية: ٤٠/٨.

(٢) مسروح هو أحد الرواة الواقعين في سلسلة سند النموذج السادس، الذي هو محلّ البحث الآن.

«لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلّا به » ، وهو ما رواه عن الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : « دخلت على النبيّ ﷺ وهو يمشي على أربع ، والحسن والحسين على ظهره ، وهو يقول : **نِعم الجمل جملكما ، ونِعم العدلان أنتما** »[١] .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » : « رواه الطبراني ، وفيه مسروح أبو شهاب ، وهو ضعيف »[٢] .

وقال المتّقي الهندي في «كنز العمّال » : « وفيه مسروح أبوشهاب الحدثي ، عن سفيان الثوري ، قال في المغني : ضعيف »[٣] .

وقال ابن حبّان : « مسروح أبو شهاب . . . كان ممّن يخطئ ، لم يفحش خطؤه حتّى استحقّ الترك لكثرته »[٤] .

---

(١) لسان الميزان : ٦/٢١ .

(٢) مجمع الزوائد : ٩/١٨٢ .

(٣) كنز العمّال : ١٣/٦٦٣ .

(٤) كتاب المجروحين : ٣/١٩ .

الطائفة الرابعة:

روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله بعد تعويذهما بعوذة جاء بها جبرئيل عليه السلام.

ومن نماذج هذه الطائفة: ما رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» قائلاً: أخبرنا أبو القاسم، أيضاً أخبرني الأمير عرس الدولة أبو فراس طراد بن الحسين بن حمدان، أنا أبو عبدالله الحسين بن عبدالله بن محمّد بن إسحاق بن أبي كامل ـ قراءةً عليه ـ أنبأ خال أبي أبو الحسن خيثمة بن سليمان، عن سليمان بن حيدرة، نا عبيد ابن محمّد الكشوري، نا عبدالله بن عبدربّه البصري، عن أبي رجاء، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ: **أنّ جبريل أتى النبيّ فوافقه مغتمّاً، فقال: يا محمّد، ما هذا الغمّ الذي أراه في وجهك؟**

قال: الحسن والحسين أصابتهما عين.

قال: صدق بالعين، فإنّ العين حقّ، أفلا عوذّتهما بهؤلاء الكلمات؟

قال: وما هنّ يا جبريل؟

قال: قل: الله ذا السلطان العظيم، ذا المنّ القديم، ذا الوجه الكريم، ولي الكلمات التامّات، والدعوات المستجابات، عافِ الحسن والحسين من أنفس الجنّ، وأعين الإنس.

فقالها النبيّ فقاما يلعبان بين يديه.

فقال النبيّ : عوّذوا أنفسكم ونساءكم وأولادكم بهذا التعويذ، فإنّه لم يتعوّذ المتعوّذون بمثله»[1].

(١) تاريخ مدينة دمشق: ٢٤/٤٦٠ و ٤٦١.

تقييم سند أحاديث الطائفة الرابعة :

وأسانيد روايات هذه الطائفة كلّها ترجع إلى شخصين ، وهما : أبو إسحاق ، وشعبة ، وكلاهما موجبان لخلل السند ، لأنّهما مشتركان بين الضعيف والمجهول ، كما تتبّعنا ذلك في « لسان الميزان » ، فراجع[١] .

» ورواه أيضاً : المتّقي الهندي في كنز العمّال : ١٠٨/١٠ . وخيثمة بن سليمان الأطرابلسي في حديث خيثمة : ٢٠٤ .

(١) لسان الميزان : ١٤٤/٣ و ١٤٥ و : ٨/٧ و ٩ .

الطائفة الخامسة:

روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله في صلاته.

وروايات هذه الطائفة تنتهي في أسانيدها إلى أحد سبعة:

- عبدالله بن مسعود.
- أبو بكرة الأموي.
- أنس بن مالك.
- أبو هريرة.
- شدّاد بن الهاد.
- ابن عبّاس.
- عبدالله بن الزبير.

وسنذكر نموذجاً واحداً لروايات كلّ واحد من هؤلاء السبعة:

النموذج الأوّل:

ما رواه ابن حبّان في «صحيحه»، قال: أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبدالرحمن بن صالح الأزدي، حدّثنا أبو بكر بن عيّاش، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله، قال: «كان النبيّ يصلّي والحسن والحسين يثبان على ظهره، فيباعدهما الناس، فقال : **دعوهما بأبي هما وأُمّي، مَن أحبّني فليحبّ هذين**»[1].

---

(١) صحيح ابن حبّان: ١٥/٤٢٧.

تقييم أسانيد النموذج الأوّل:

والظاهر ضعف هذه الأسانيد جميعاً، لأنّها بجميع طرقها تنتهي إلى أبي بكر بن عيّاش، وقد ذكر في حقّه الذهبي في «ميزان الاعتدال»:

«أنه في الحديث يغلط ويهم، وأنّه ضعفه محمّد بن عبدالله بن نمير، ونقل عن أبي نعيم أنّه قال في حقّه: لم يكن في شيوخنا أكثر غلطاً منه. وقال عنه أحمد ـ فيما سمعه منه مهنّأ ـ: كثير الغلط، وقال أيضاً: كان يحيى بن سعيد ينكر حديثاً لأبي بكر بن عيّاش»[١].

ولكن يبقى هناك طريق واحد لا يتوسّطه أبو بكر بن عيّاش[٢]، ومع ذلك فهو لا يخلو عن خلل، لوقوع عبيدالله بن موسى العبسي في سلسلته، الذي قال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال»:

«وروى الميموني، عن أحمد، قال: كان عبيدالله صاحب تخليط، حدّث بأحاديث سوء، وأخرج تلك البلايا، وقد رأيته بمكّة فما عرضت له»[٣].

» رواه أيضاً: أبو نعيم في حلية الأولياء: ٣٠٥/٨. ابن المغازلي في المناقب: ٣٧٦، الحديث ٤٢٤. القندوزي في ينابيع المودّة: ٢٠٣/٢. الطبراني في المعجم الكبير: ٤٧/٣. الهيثمي في موارد الظمآن: ٥٥٢. وابن عدي في الكامل: ٣٣٦/٢. وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ٢٠٠/١٣ و: ترجمة الإمام الحسين: ٦٠. المتّقي الهندي في كنز العمّال: ٥٨/٧. جلال الدين السيوطي في الجامع الصغير: ٣٨٣/٢. الطبري في ذخائر العقبى: ١٢٣ و ١٣٢. أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة: ٢٠. الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٧٩/٩. ابن أبي شيبة الكوفي في المصنّف: ٥١١/٧. ابن خزيمة في صحيحه: ٤٨/٢.

(١) ميزان الاعتدال: ٤٩٩/٤ و ٥٠٠.

(٢) وهو الطريق الذي ذكره ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ٢٠٠/١٣، وكذا أبو يعلى الموصلي في مسند أبي يعلى: ٤٣٤/٨.

(٣) ميزان الاعتدال: ١٦/٣.

النموذج الثاني :

ما رواه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ، قال : « حدّثنا محمّد بن أحمد بن الحسن ، حدّثنا يوسف القاضي ، حدّثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدّثنا مبارك بن فضالة ، حدّثنا الحسن ، حدّثني أبو بكرة ، قال : «كان النبيّ يصلّي بنا ، فيجيء الحسن ـ وهو ساجد ـ صبي صغير حتّى يصير على ظهره ـ أو رقبته ـ فيرفعه رفعاً رفيقاً .

فلمّا صلّى صلاته قالوا : يا رسول الله ، إنّك لتصنع بهذا الصبي شيئاً لا تصنعه بأحد ؟ !

فقال : **إنّ هذا ريحانتي ، وإنّ ابني هذا سيّد ، وعسى الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين »**[1] .

تقييم سند النموذج الثاني :

ولا ريب في ضعف سند هذا القسم من هذه الطائفة بأبي بكرة الأموي المتعصّب ، الذي هو أخو زياد ابن أبيه لأُمّه[2] .

وقد ذكر ابن عساكر في حقّه : عن عيينة بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، أنّه قال : «كان أبو بكرة لا يُعرف أبوه ، فإذا عيّره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك ، قال :

---

(١) حلية الأولياء : ٢/٣٥.
ورواه أحمد في مسند أحمد بن حنبل : ٥/٥١. والهيثمي في مجمع الزوائد : ٩/١٧٥.
وابن حبّان في صحيحه : ١٥/٤١٩. الزرندي الحنفي في نظم درر السمطين : ١٩٩.
ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق : ١٣/٢٣٦. الذهبي في سير أعلام النبلاء : ١٣/١٩١.
المتّقي الهندي في كنز العمّال : ١٣/٦٦٧.

(٢) التعديل والتجريح : ٢/٨٥٩.

﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾[١].

وكان يقول : أنا من إخوانكم ممّن لا أب له »[٢].

وهو الذي جلده عمر بن الخطّاب ، ولمّا استتابه أبى أن يتوب ، فصار المسلمون لا يقبلون شهادته ، وكان يقول لمن يطلب منه الشهادة : أشهِد غيري ، فإنّ المسلمين قد فسّقوني[٣].

وكان ممّن اعتزل يوم الجمل ، فلم يقاتل مع أحد الفريقين[٤].

وكان يتحدّث عن ذلك فيقول : « لمّا قدم طلحة والزبير البصرة ، تقلّدت سيفي ، وأنا أُريد نصرهما ، فدخلت على عائشة ، وإذا هي تأمر وتنهى ، وإذا الأمر أمرها ، فذكرت حديثاً كنت سمعته عن رسول الله : **لن يفلح قوم تدبّر أمرهم امرأة ،** فانصرفت واعتزلتهم »[٥].

فتحصّل : أنّ أبا بكرة ذو نزعة أمويّة واضحة ، وهذا يكفي للشكّ في صحّة رواياته المتعلّقة بأهل البيت عليهم السلام .

---

(١) الأحزاب ٣٣ : ٥.

(٢) تاريخ مدينة دمشق : ٦٢/٢١٤.

(٣) تاريخ مدينة دمشق : ٦٢/٢١٦.

(٤) تهذيب الكمال : ٣٠/٩.

(٥) شرح نهج البلاغة : ٦/٢٢٧.

النموذج الثالث:

ما رواه ابن عدي في كتابه « الكامل » ، قال : حدّثنا يحيى بن محمّد بن البختري ، حدّثنا عبيدالله بن معاذ ، حدّثنا أبي ، حدّثنا الأشعث ، عن الحسن ، عن رجل من أصحاب النبيّ - يعني : أنساً - ، قال : « لقد رأيت رسول الله يصلّي والحسن على ظهره ، فإذا سجد نحّاه عنه ، وإذا رفع رأسه »[١].

تقييم أسانيد النموذج الثالث:

ولهذا القسم من روايات اللعب سندان :

السند الأوّل: هو السند المذكور ، ولا شبهة في اعتلاله ، لوقوع الأشعث بن عبدالملك في سلسلته ، فإنّه قد ذكره ابن حجر في « طبقات المدلّسين »[٢] كواحد منهم ، كما نُقل أنّ البصريّين كانوا يرفضون سماع أحاديثه[٣] ، فسند الرواية من جهته لا يخلو عن تأمّل .

السند الثاني: وهو المذكور في مسند أبي يعلى ، وهو معلول أيضاً بمحمّد بن ذكوان ، فقد ذكره البخاري في « الضعفاء الصغير » ، وأفاد أنه : « منكر الحديث »[٤] .

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ١/٣٧٠.
ورواه أيضاً : ابن حجر في تلخيص الحبير : ١/٢٨٠ . والهيثمي في مجمع الزوائد : ٩/١٨١ . وأبو يعلى الموصلي في مسند أبي يعلى : ٦/١٥٠ .

(٢) طبقات المدلّسين : ٢٨ .

(٣) سير أعلام النبلاء : ٦/٢٨٠ .

(٤) الضعفاء الصغير : ١٠٣ .

وكان قال عنه النسائي في كتاب « الضعفاء والمتروكين »[١].

وقاله عبدالرحمن أيضاً عن أبيه، وأضاف إليه: « أنّه ضعيف الحديث، كثير الخطأ[٢].

وقال عنه الدارقطني: « ضعيف »[٣].

(١) الضعفاء والمتروكين: ٢٣٥.

(٢) الجرح والتعديل: ٢٥١/٧.

(٣) ميزان الاعتدال: ٥٤٢/٣.

النموذج الرابع:

ما رواه أحمد بن حنبل في «مسنده»، قال: حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا أسود بن عامر، ثنا كامل وأبو المنذر، ثنا كامل، قال: أسود قال: أنا المعني، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: «كنّا نصلّي مع النبيّ العشاء، فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا رفع رأسه أخذهما بيده من خلفه أخذاً رفيقاً، فيضعهما على الأرض، فإذا عاد عادا، حتّى قضى صلاته فأقعدهما على فخذيه، قال: فقمت إليه فقلت: يا رسول الله، أردّهما؟

فبرقت برقة، فقال لهما: **إلحقا بأُمّكما**، قال: فمكث ضوؤها حتّى دخلا»[1].

تقييم سند النموذج الرابع:

وسند هذا النموذج ضعيف أيضاً، لأنّ جميع طرقه تنتهي إلى أبي هريرة، مروراً بكامل أبي العلاء، عن أبي صالح، وكامل هذا قد ذكره العقيلي في كتابه «الضعفاء»، ونقل فيه عن محمّد بن المثنّى، أنّه قال: «ما سمعت عبدالرحمن يحدّث عن كامل أبي العلاء شيئاً قطّ»[2].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: **٥١٣/٢**.

ورواه أيضاً: الطبري في ذخائر العقبى: **١٣١**. الحاكم النيسابوري في المستدرك: **١٦٧/٣**. الهيثمي في مجمع الزوائد: **١٨١/٩**. الطبراني في المعجم الكبير: **٥٢/٣**. الزرندي الحنفي في نظم درر السمطين: **٢١١**. المتّقي الهندي في كنز العمّال: **٦٩٩/١٣**. ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: **٢١٣/١٣**. الذهبي في سير أعلام النبلاء: **٢٥٦/٣**. ابن حجر في تهذيب التهذيب: **٢٥٨/٢**. ابن كثير في البداية والنهاية: **١٦٨/٦**.

(٢) الضعفاء: **١٦٨/٦**.

وقال عنه ابن عدي في كتابه « الكامل في ضعفاء الرجال » : « إنّي رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها »[١] .

وأمّا أبو صالح مولى ضباعة ، فقد وصفه ابن حجر في « تقريب التهذيب » ، فقال عنه بأنّه : « ليّن الحديث »[٢] .

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال : ٦/٨٣ .

(٢) تقريب التهذيب : ٢/٤١٨ .

النموذج الخامس:

ما رواه أحمد بن حنبل في «مسنده» قائلاً: حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، قال: ثنا يزيد، قال: أنا جرير بن حازم، عن محمّد بن أبي يعقوب، عن عبدالله بن شدّاد، قال: «خرج علينا رسول الله في إحدى صلاتي العشي والظهر أو العصر، وهو حامل الحسن أو الحسين، فتقدّم النبيّ فوضعه ثمّ كبّر للصلاة، فصلّى فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها، فقال: إنّي رفعت رأسي فإذا الصبيّ على ظهر رسول الله وهو ساجد، فرجعت في سجودي، فلمّا قضى رسول الله الصلاة، قال الناس: يا رسول الله، إنّك سجدت بين ظهراني صلاتك هذه سجدة قد أطلتها، فظننا أنّه قد حدث أمر، وأنّه قد يوحى إليك؟

قال: **فكلّ ذلك لم يكن، ولكن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتّى يقضي حاجته**»[١].

تقييم سند النموذج الخامس:

وهذا النموذج معلول السند أيضاً بجرير بن حازم الواقع في جميع طرقه، فقد ذكره العقيلي في «الضعفاء»، ونقل عن ابن معين قوله: «هو في قتادة ضعيف،

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: **٤٩٣/٣**.

ورواه أيضاً: ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: **٢١٥/١٣**. المزي في تهذيب الكمال: **٤٠٢/٦**. البيهقي في السنن الكبرى: **٢٤٣/١**. المتّقي الهندي في كنز العمّال: **٦٦٨/١٣**. الصالحي الشامي في سبل الهدى والرشاد: **١٤٥/٨**. القندوزي في ينابيع المودّة: **٤٣/٢**. النسائي في سننه: **٢٢٩/٢**. الحاكم النيسابوري في المستدرك: **١٦٥/٣**. ابن أبي شيبة الكوفي في المصنّف: **٥١٤/٧**. الطبراني في المعجم الكبير: **٢٧٠/٧**.

روى عنه أحاديث مناكير ، وكان شعبة إذا جاء جرير يقول : جاءكم هذا الحشوي »[١] .

وكان أحمد يقول عنه : « إنّه كثير الغلط ، وأنّه حدّث بالوهم في مصر ، ولم يكن يحفظ » .

وقال عنه ابن حبّان : «كان يخطئ ؛ لأنّ أكثر ما يحدّث من حفظه » .

وقال الأزدي : « خرج عنه بمصر أحاديث مقلوبة ، ولم يكن بالحافظ ، حمل رشدين وغيره عنه مناكير ، ونسبه يحيى الحماني إلى التدليس »[٢] .

---

(١) الضعفاء : ١٩٨/١ ـ ٢٠٠ .

(٢) راجع الكلمات المذكورة في تهذيب التهذيب لابن حجر : ٦١/٢ و ٦٢ .

النموذج السادس:

ما رواه ابن عبّاس ، قال : « صلّى رسول الله صلاة العصر ، فلمّا كان في الرابعة أقبل الحسن والحسين حتّى ركبا على ظهر رسول الله ، فلمّا سلّم وضعهما بين يديه ، وأقبل الحسن فحمل رسول الله الحسن على عاتقه الأيمن ، والحسين على عاتقه الأيسر ، ثمّ قال : **أيّها الناس ، ألا أُخبركم بخير الناس جدّاً وجدّة ؟ ألا أُخبركم بخير الناس عمّاً وعمّة ؟ ألا أُخبركم بخير الناس خالاً وخالة ؟ ألا أُخبركم بخير الناس أباً وأُمّاً ؟**

الحسن والحسين جدّهما رسول الله ، وجدّتهما خديجة بنت خويلد .

وأُمّهما فاطمة بنت رسول الله .

وأبوهما عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه .

وعمّهما جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه .

وعمّتهما أُمّ هانئ بنت أبي طالب .

وخالهما القاسم ابن رسول الله .

وخالاتهما زينب وأُمّ رقيّة وأُمّ كلثوم بنات رسول الله .

جدّهما في الجنّة ، وأبوهما في الجنّة ، وأُمّهما في الجنّة ، وعمّهما في الجنّة ، وعمّتهما في الجنّة ، وخالاتهما في الجنّة ، وهما في الجنّة ، ومَن أحبّهما في الجنّة »[1] .

---

(١) المعجم الكبير : ٦٦/٣.

ورواه أيضاً : الهيثمي في مجمع الزوائد : ١٨٤/٩. الطبراني في المعجم الأوسط : ٢٩٨/٦. ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق : ٢٢٩/١٣.

تقييم سند النموذج السادس:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ـ بعد أن ذكر الحديث ـ: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيهما: أحمد بن محمّد بن عمر بن يونس اليمامي، وهو متروك»[1].

والأمر كما أفاده، فإنّ الرجل مجروح عند القوم، قال عنه أبو حاتم الرازي: «كان كذّاباً. وقال الدارقطني: متروك الحديث»[2].

---

(١) مجمع الزوائد: ٩/١٨٤.

(٢) الموضوعات / ابن الجوزي: ٣/١٤٧.

النموذج السابع:

ما رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» قائلاً: أخبرنا أبو الحسين بن الفرّاء، وأبو غالب، وأبو عبدالله ابنا البنّا، قالوا: أنا أبو جعفر بن المسلمة، أنا أبو طاهر المخلص، أنا أحمد بن سليمان، نا الزبير بن بكّار، قال: «تذاكرنا مَن أشبه النبيّ من أهله؟

فدخل علينا عبدالله بن الزبير، فقال: أنا اُحدّثكم بأشبه أهله إليه، وأحبّهم إليه، الحسن بن عليّ رأيته يجيئ وهو ساجد فيركب رقبته ـ أو قال: ظهره ـ، فما يتركه حتّى يكون هو الذي ينزل، ولقد رأيته يجيئ وهو راكع، فيفرّج له بين رجلين حتّى يخرج من الجانب الآخر»[1].

تقييم سند النموذج السابع:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: «رواه البزّاز، وفيه عليّ بن عابس، وهو ضعيف»[2].

وأقول: لا يخفى أنّ السند الذي نقلناه عن ابن عساكر مبتلى بالإرسال، من جهة مصعب بن عبدالله، كما يُشعر بذلك نصّ كلامه، بخلاف السند الذي أشار إليه

---

(١) تاريخ مدينة دمشق: ١٧٦/٣١.

ورواه أيضاً: الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٧٥/٩. الطبري في ذخائر العقبى: ١٣٢. الزرندي الحنفي في نظم درر السمطين: ١٩٩. المزي في تهذيب الكمال: ٢٢٤/٦. ابن حجر في تهذيب التهذيب: ٢٥٧/٢ وفي الإصابة: ٦٢/٢. القندوزي في ينابيع المودّة: ٤٠/٢.

(٢) مجمع الزوائد: ١٧٦/٩.

الهيثمي[١] ، فإنّه لا إرسال فيه ، ولكنّه معلول بما ذكر .

وعلى أي حال ، فإنّ كلا السندين ضعيفان بعبدالله البهي ، مولى مصعب بن الزبير ، فإنّه رغم كونه قد كان يجالس عائشة كثيراً ، كما نقل ذلك ابن حبّان[٢] ، غير أنّه قد قال في حقّه ابن حاتم ـ نقلاً عن أبيه ـ : «لا يحتج بالبهي ، وأنّه مضطرب الحديث »[٣] .

وقال عنه ابن حجر : أنّه يخطئ »[٤] . فالرواية من جهته ساقطة عن الاعتبار .

---

(١) لاحظ السند في تهذيب الكمال : ٦/٢٢٤ و سير أعلام النبلاء : ٣/٢٤٩ .

(٢) الثقات : ٥/٤٧ .

(٣) تهذيب التهذيب : ٦/٨٢ .

(٤) تقريب التهذيب : ١/٥٤٩ .

الطائفة السادسة:

روايات لعب الإمام الحسين عليه السلام في طريق الرسول صلى الله عليه وآله إلى طعام مدعوّ له.

ونموذج هذه الروايات: ما رواه ابن ماجة في «سننه»، قال: حدّثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا يحيى بن سليم، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن أبي راشد: أنّ يعلى بن مرّة حدّثهم: «أنّهم خرجوا مع النبيّ إلى طعام دعوا له، فإذا حسين يلعب في السكة، قال: فتقدّم النبيّ أمام القوم، وبسط يديه، فجعل الغلام يفرّ هاهنا وهاهنا، ويضاحكه النبيّ حتّى أخذه، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه، والأُخرى في فأس رأسه فقبّله، وقال: **حسين منّي، وأنا من حسين، أحبّ الله مَن أحبّ حسيناً، حسين سبط من الأسباط**»[1].

تقييم أسانيد هذه الطائفة:

السند الأوّل: هو الذي ينتهي إلى يعلى بن مرّة، من طريق ابن خثيم، عن ابن أبي راشد، وهذا هو السند المشهور.

السند الثاني: هو الذي ينتهي إلى يعلى بن مرّة أيضاً، ولكن من طريق راشد بن

---

(١) سنن ابن ماجة: ٥١/١.

ورواه أيضاً: أحمد بن حنبل في مسنده: ١٧٢/٤. الحاكم النيسابوري في المستدرك: ١٧٧/٣. ابن حبّان في صحيحه: ٤٢٧/١٥. الهيثمي في موارد الضمآن: ٥٥٤. ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ١٤٨/١٤. المزي في تهذيب الكمال: ٤٠١/٦. القندوزي في ينابيع المودّة: ٢٠٨/٢. ابن الأثير في أُسد الغابة: ١٣٠/٥. ابن أبي شيبة الكوفي في المصنّف: ٥١٥/٧. الطبراني في المعجم الكبير: ٢٧٤/٢٢.

سعد، وقد تفرّد بنقل هذا السند البخاري في «الأدب المفرد»[١] والطبراني في «المعجم الكبير»[٢].

وكلا السندين معلولان:

أمّا السند الأوّل: فمعلول بعبدالله بن عثمان بن خثيم، حيث ذكره العقيلي في كتابه «الضعفاء»، وقال: «وكان يحيى وعبدالرحمن لا يحدّثان عن ابن خثيم»[٣].

وقال ابن عدي في كتابه «الكامل في ضعفاء الرجال»: «قال يحيى بن معين: عبدالله بن عثمان بن خثيم، أحاديثه ليست بالقويّة»[٤].

وأمّا السند الثاني: فمعلول براشد بن سعد، إذ قال في حقّه ابن حزم بأنّه ضعيف[٥].

وحكم بضعفه الدارقطني أيضاً[٦].

وذكر البخاري: أنّه ممّن شهد صفّين مع معاوية بن أبي سفيان[٧]، حتّى ذهبت فيها عينه[٨]، ولذا وصفه بعضهم بأنّه من أثبت أهل الشام[٩].

---

(١) الأدب المفرد: ٨٥. التاريخ الكبير: ٤١٤/٨.

(٢) المعجم الكبير: ٢٧٣/٢٢.

(٣) الضعفاء: ٢٨٢/٢.

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال: ١٦١/٤.

(٥) ميزان الاعتدال: ٣٥/٢.

(٦) تهذيب التهذيب: ١٩٦/٣.

(٧) تهذيب التهذيب: ١٩٦/٣.

(٨) التاريخ الكبير: ٢٩٢/٣.

(٩) تاريخ مدينة دمشق: ٤٥٣/١٧.

وكذا السند معلول أيضاً بمعاوية بن صالح، فقد نقل ابن أبي خيثمة والدوري في تاريخهما: عن ابن معين أنّه يقول: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه»[1].

والخلاصة: فإنّ هذه الطائفة من الروايات كسابقاتها في الضعف، فلا يمكن التعويل عليها.

---

(١) تهذيب التهذيب: ١٨٩/١٠.

الطائفة السابعة:

روايات رؤية أبي بكر الإمام الحسن عليه السلام عند خروجه من الصلاة وهو يلعب

ونموذج هذه الطائفة: ما رواه البخاري في «صحيحه» قائلاً: حدّثنا أبو عاصم، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحرث، قال: «صلّى أبو بكر رضي الله عنه العصر، ثمّ خرج يمشي، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان، فحمله على عاتقه، وقال: بأبي شبيه بالنبيّ لا شبيه بعليّ، وعليّ يضحك»[١].

تقييم سند الطائفة السابعة:

وسند هذه الطائفة معلول بالضحّاك بن مخلد ـ المعروف بأبي عاصم ـ فإنّه قد ذكره العقيلي في كتابه «الضعفاء»[٢]، وقد عرّفه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» بأنّ: أُمّه من آل الزبير[٣]، كما ذكر له قصّة في الاحتيال على أبي حنيفة، قال فيها أبو حنيفة: أنا أحتال على الناس منذ كذا وكذا، وقد احتال علَيَّ هذا»[٤].

كما قد نقل عنه أيضاً قصّة لا ربط لها بمسألة تضعيفه، ولكنّها لا تخلو عن

(١) صحيح البخاري: ١٦٤/٤، باب صفة النبيّ ».
ورواه أيضاً: ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ١٧٣/٣١. الذهبي في سير أعلام النبلاء: ٢٤٩/٣. الطبري في ذخائر العقبى: ١٢٧. الزرندي الحنفي في نظم درر السمطين: ٢٠٢. الصالحي الشامي في سبل الهدى والرشاد: ٥٩/١١.

(٢) الضعفاء: ٢٢٢/٢.

(٣) تاريخ مدينة دمشق: ٣٥٩/٢٤.

(٤) تاريخ مدينة دمشق: ٣٦٢/٢٤.

ظرافة ، فلا بأس بذكرها تمليحاً لذهن القارئ الكريم ، وإدخالاً للسرور على قلبه ، قال ابن عساكر : « وكان كبير الأنف » ، ثمّ نقل عنه قوله : « أُخبركم عن نفسي بشيء ، تزوّجت امرأة ، فلمّا بنيت بها عمدت لأُقبّلها ، فمنعني أنفي عن القبلة ، فشددت أنفي على وجهها ، فقالت : نحِ ركبتك عن وجهي ، فقلت : ليس هذا ركبة ، إنّما هو أنف »[1] .

والحاصل : فإنّ الرجل بعد أن حكم بعض الرجاليّين بضعفه ، لا يمكن الاعتماد على نقله ، ولعلّ انتسابه إلى آل الزبير المعروفين بعدائهم لأهل البيت عليهم السلام يثير علامة استفهام أُخرى على رواياته .

---

(١) تاريخ مدينة دمشق : ٢٤/٣٦٢ .

ونقلها أيضاً : المزي في تهذيب الكمال : ١٣/٢٨٧ ، الذهبي في سير أعلام النبلاء : ٩/٤٨٢ . ابن حجر في تهذيب التهذيب : ٤/٣٩٧ .

الطائفة الثامنة:

روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام بالمداحي

ونموذج هذه الروايات: ما رواه الطبراني في «المعجم الكبير»، قال: حدّثنا إبراهيم بن نائلة ومحمّد بن نصير الاصبهانيان، قالا: ثنا إسماعيل بن عمرو الأسماء ـ ح ـ وحدّثنا محمّد بن عبدالله الحضرمي، ثنا يحيى الحماني، قالا: ثنا عبيد بن وسيم، ثنا أبو شدّاد، قال: «كنت اُلاعب الحسن والحسين بالمداحي، فإذا مادحاني ركباني، وإذا مادحتهما قالا: **تركب بضعة من رسول الله** صلى الله عليه وآله وسلم»[١].

تقييم أسانيد الطائفة الثامنة:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: رواه الطبراني بإسنادين، وأبو شدّاد لم أعرفه، وفي أحد الإسنادين إسماعيل بن عمرو البجلي، وثّقه غير واحد، وضعّفه جماعة، وبقيّة رجاله ثقات[٢].

وأقول: الأمر كما ذكر بالنسبة لأبي شدّاد، فإنّه من المجاهيل، وغاية ما ذُكر في حقّه: بأنّه مولى لرجل من أهل المدينة من قريش، وقد روى عن اُمّ سلمة وأبي رافع والحسن والحسين عليهما السلام، كما روى عنه عبيد بن الوسيم[٣].

وهذا المقدار لا يفيد التوثيق.

---

(١) المعجم الكبير: ٢٨/٣.

ورواه أيضاً: ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق: ٢٣٩/١٣. الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٨٥/٩.

(٢) مجمع الزوائد: ١٨٥/٩.

(٣) الجرح والتعديل: ٢٩٨/٤. الثقات / ابن حبّان: ٣٣٣/٤.

تقييم روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام في كتب الخاصّة

لا يخفى أنّ أغلب الروايات المذكورة روايات عاميّة، والروايات العاميّة لا عبرة بها، وما وردَ عن طريقنا لا يعدو بضع روايات قليلة جدّاً، لا تشكّل نسبة في قبال روايات العامّة، وهي مع ذلك لا تخلو عن خلل في الأسانيد، ما خلا رواية واحدة أو روايتين، وإليك تفصيل ذلك:

الرواية الأُولى:

روى الشيخ الصدوق رحمه الله في «العيون»، قائلاً: حدّثنا أبو الحسن محمّد بن عليّ ابن الشاه الفقيه المروزي بمرو الرود في داره، قال: حدّثنا أبو بكر بن محمّد بن عبدالله النيسابوري، قال: حدّثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن عامر بن سليمان الطائي بالبصرة، قال: حدّثني أبي في سنة ستّين ومائتين، قال: حدّثني عليّ بن موسى الرضا عليه السلام سنة أربع وتسعين ومائة.

- وحدّثنا أبو منصور بن إبراهيم بن بكر الخوري بنيسابور، قال: حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن هارون بن محمّد الخوري، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن زياد الفقيه الخوري بنيسابور، قال: حدّثنا أحمد بن عبدالله الهروي الشيباني، عن الرضا عليّ بن موسى عليهما السلام.

- وحدّثني أبو عبدالله الحسين بن محمّد الأشناني الرازي العدل ببلخ، قال: حدّثنا عليّ بن محمّد بن مهرويه القزويني، عن داود بن سليمان الفرّاء، عن عليّ بن موسى الرضا عليهما السلام، قال: حدّثني أبي موسى بن جعفر عليه السلام، قال: حدّثني أبي جعفر بن محمّد عليه السلام، قال: حدّثني أبي محمّد بن عليّ عليه السلام، قال: حدّثني

أبي عليّ بن الحسين عليه السلام ، قال : حدّثني أبي الحسين بن عليّ عليه السلام ، قال : حدّثني أبي عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، قال : **إنّ الحسن والحسين كانا يلعبان عند النبيّ صلى الله عليه وآله حتّى مضى عامّة الليل ، ثمّ قال لهما : انصرفا إلى اُمّكما ، فبرقت برقة ، فما زالت تضيء لهما حتّى دخلا على فاطمة عليها السلام ، والنبيّ صلى الله عليه وآله ينظر إلى البرقة ، فقال : الحمد لله الذي أكرمنا أهل البيت** »[١] .

مناقشة أسانيد الرواية الأُولى:

لقد اتّضح من خلال ما عرضناه أنّ الرواية المذكورة لها ثلاثة أسانيد ، وإليك إيضاح ما فيها تفصيلاً :

السند الأوّل: ضعيف بعبدالله بن أحمد بن عامر ، وبأبيه أيضاً ، فإنّهما مجهولان .

السند الثاني: ضعيف بكلّ مَن وقعَ في سلسلته ، فإنّهم جميعاً من المجاهيل الذين لم يعرف حالهم .

السند الثالث: ضعيف بكلّ مَن وقعَ في سلسلته أيضاً؛ لأنّهم جميعاً من المجاهيل الذين لم يعرف حالهم .

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٤٣/١ ، وأسانيد الرواية ذكرت في الصفحة ٢٨ .

الرواية الثانية:

روى أبان بن أبي عيّاش، عن سليم بن قيس رضي الله عنه، قال: حدّثني عليّ بن أبي طالب صلوات الله عليه، وسلمان وأبو ذرّ والمقداد، وحدّث أبو الحجّاف داود بن أبي عوف العوفي، يروي عن أبي سعيد الخدري، قال: «ومرّ بهما رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم وهما يلعبان، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وآله فاحتملهما، ووضع كلّ واحد منهما على عاتقه، فاستقبله رجل، فقال: لنِعم الراحلة أنت.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: **ونعم الراكبان هما، إنّ هذين الغلامين ريحانتاي من الدنيا**»[1]

تقييم سند الرواية الثانية:

وهذه الرواية مخدوشة السند بأبان بن أبي عيّاش، حيث قال عنه الشيخ الطوسي قدس سره في «رجاله»: «تابعي ضعيف»[2].

(١) كتاب سليم بن قيس: ٧٣٢/٢ و ٧٣٣.

(٢) رجال الطوسي: ١٢٦.

الرواية الثالثة:

روى الشيخ ابن قولويه ﷺ في كتابه «كامل الزيارات»، قال: حدّثني محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميري، عن أبي سعيد الحسن بن عليّ بن زكريا العدوي البصري، قال: حدّثنا عبدالأعلى بن حمّاد البرسي، قال: حدّثنا وهب، عن عبدالله بن عثمان، عن سعيد بن أبي راشد، عن يعلى العامري: «أنّه خرج من عند رسول الله ﷺ إلى طعام دعي إليه، فإذا هو بحسين عليه السلام يلعب مع الصبيان، فاستقبل النبيّ ﷺ أمام القوم، ثمّ بسط يديه، فطفر الصبيّ هاهنا مرّة وهاهنا مرّة، وجعل رسول الله ﷺ يضاحكه حتّى أخذه، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأُخرى تحت قفائه، ووضع فاه على فيه وقبّله، ثمّ قال: **حسين منّي وأنا من حسين، أحبّ الله مَن أحبّ حسيناً، حسين سبط من الأسباط**»[١].

تقييم سند الرواية الثالثة:

وهذه الرواية هي الأُخرى معلولة السند أيضاً جدّاً، لجهالة وضعف جميع رواتها، ابتداءً بالحسن بن عليّ بن زكريّا، الذي قال عنه العلّامة وابن داود الحلّيان ﷺ: «إنّه ضعيف جدّاً»[٢]، ومروراً بابن حمّاد البرسي، ووهب بن جرير وابن خثيم وابن أبي راشد، وانتهاءً بيعلى العامري.

---

(١) كامل الزيارات: ١١٦.

(٢) خلاصة الأقوال: ٣٣٧. رجال ابن داود: ٢٣٩.

الرواية الرابعة:

رواها الشيخ ابن قولويه رحمه الله أيضاً في كتابه الشريف «كامل الزيارات» قائلاً: حدّثني أبي (رحمه الله تعالى)، قال: حدّثني سعد بن عبدالله بن أبي خلف، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن هارون بن خارجة، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**إنّ جبرئيل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وآله والحسين عليه السلام يلعب بين يديه، فأخبره أنّ اُمّته ستقتله.**

قال: فجزع رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: ألا اُريك التربة التي يقتل فيها.

قال: فخسف ما بين مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المكان الذي قُتل فيه الحسين عليه السلام حتّى التقت القطعتان، فأخذ منها، ودحيت في أسرع من طرفة عين، فخرج وهو يقول: طوبى لك من تربة، وطوبى لمن يقتل حولك.

قال: وكذلك صنع صاحب سليمان، تكلّم باسم الله الأعظم فخسف ما بين سرير سليمان وبين العرش من سهولة الأرض وحزونتها، حتّى التقت القطعتان فاجتر العرش، قال سليمان: يخيّل إليَّ أنّه خرج من تحت سريري.

قال: ودحيت في أسرع من طرفة العين»[١].

تقييم سند الرواية الرابعة:

وأمّا سند هذه الرواية: فهو من الصحيح الأعلائي، لأنّ جميع رواتها من أعاظم الثقات، الذين لا يمكن الخدشة فيهم بأدنى كلمة.

والعجب كلّ العجب من المحقّق الخواجوئي رحمه الله حيث طعن في وثاقة أحمد بن

(١) كامل الزيارات: ١٢٧.

محمّد بن عيسى في « فوائده الرجاليّة » ، وقال : « والأقوى عندي التوقّف فيه ، فإنّه نُقلَ عنه أشياء تفيد عدم تثبّته في الأُمور ، بل بعضها يدلّ على سخافة عقله »[١] .

وسنوافيك بمناقشة كلامه ﷺ في ملحق الكتاب ، إن شاء الله تعالى .

وأمّا موقفنا من هذه الرواية ، بعد أن ثبتت لدينا سلامة سندها عن المناقشة ، فسنشير إليها في ثنايا الملاحظة الثالثة بإذن الله تعالى .

(١) الفوائد الرجاليّه : ٢٦٤ .

الرواية الخامسة:

رواها الشيخ الصدوق رحمه الله في كتابه « العلل » ، قال : حدّثني أبو عليّ أحمد بن يحيى المكتب ، قال : حدّثنا أحمد بن محمّد الورّاق ، قال : حدّثنا بشر بن سعيد بن قلبويه المعدل بالرافقة ، قال : حدّثنا عبدالجبّار بن كثير التميمي اليماني ، قال : « سمعت محمّد بن حرب الهلالي أمير المدينة يقول : سألت جعفر بن محمّد عليه السلام . . .

ثمّ ذكر سؤاله وأعقبه بذكر جواب الإمام عليه السلام الذي جاء فيه : **كان** ـ أي : الرسول صلى الله عليه وآله ـ **يصلّي بأصحابه ، فأطال سجدة من سجداته ، فلمّا سلّم قيل له : يا رسول الله ، لقد أطلت هذه السجدة ؟**

فقال صلى الله عليه وآله **: إنّ ابني ارتحلني ، فكرهت أن أعاجله حتّى ينزل ، وإنّما أراد بذلك** صلى الله عليه وآله **رفعهم وتشريفهم »**[١] .

تقييم سند الرواية الخامسة:

وسند هذه الرواية في غاية الوهن ، فإنّ سلسلته ابتداءً بأحمد بن محمّد الورّاق ، وانتهاء بمحمّد بن حرب الهلالي ، كلّها من المجاهيل .

---

(١) العلل : ١٧٤/١ ، ورواها نفسه أيضاً بنفس السند في كتابه الآخر : معاني الأخبار : ٣٥٠ .

الرواية السادسة:

رواها جامع كتاب «الجعفريات» قائلاً: وبإسناده عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه عليّ بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه عليّ بن أبي طالب عليهم السلام: «**إنّ الحسن والحسين عليهما السلام كانا يلعبان عند رسول الله صلى الله عليه وآله ذات ليلة، وكانت ليلة شاتية ظلماء، وكانا عند رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى ذهب عامّة الليل، فقال لهما: انصرفا إلى أُمّكما فاطمة عليها السلام، فخرجا ومعهما رسول الله صلى الله عليه وآله، فبرقت برقة، فما زالت تضيء لهما حتّى دخلا على أُمّهما فاطمة الزهراء عليها السلام، ورسول الله صلى الله عليه وآله قائم ينظر، فقال: الحمد لله الذي أكرمنا أهل البيت**»[١].

تقييم سند الرواية السادسة:

وسند هذه الرواية لا يخلو عن تأمّل، لأنّه بعد الاغماض عن أصل اعتبار كتاب «الجعفريّات» وعدم المناقشة فيه من جهة وصوله عن طريق الوجادة، فإنّ نفس الراوي المباشر عن صاحب الكتاب محمّد بن محمّد بن الأشعث وهو أبو محمّد عبدالله بن محمّد بن عثمان، لم أعثر له على ذكر في مصنّفات الأصحاب، وإنّما ذكر في بعض كتب العامّة مع شيء من المدح والثناء، فهو من المجاهيل، وإن كان بعض ما نقلوه في حقّه يُشعر بأنّه من أهل الإنصاف، حيث نقل الذهبي: «أنّه أملى حديث الطير، فلم تحتمله نفوس أهل واسط، ووثبوا عليه، وأقاموه، وغسلوا موضعه، فمضى ولزم بيته، وكان لا يحدّث أحداً من الواسطيّين»[٢]. ولكن هذا المقدار لا يفيد التوثيق.

---

(١) الجعفريّات: ١٨٣.

(٢) تذكرة الحفّاظ: ٩٦٦/٣. سير أعلام النبلاء: ٣٥٢/١٦.

الرواية السابعة:

روى السيّد الرضي قدس سره في «المناقب الفاخرة في العترة الطاهرة»، قال: أخبرنا أحمد بن المظفّر، قال: أخبرنا عبدالله بن محمّد الحافظ، عن محمّد بن محمّد الأشعث، عن موسى بن إسماعيل، قال: حدّثني أبي، عن أبيه، عن جدّه جعفر بن محمّد عليه السلام، عن أبيه، عن جدّه عليّ بن الحسين عليهما السلام: «**أنّ الحسن والحسين كانا يلعبان عند النبيّ صلى الله عليه وآله في ليلة شتائيّة مظلمة، ومكثا عنده حتّى ذهب عالية الليل، فقال لهما: انصرفا إلى أبيكما، فخرجا ومعهما رسول الله صلى الله عليه وآله، فبرقت لهما برقة، فما زالت حتّى دخلا على اُمّهما، ورسول الله قائم ينظر، فقال: الحمد لله الذي أكرم أهل بيتي**»[1].

تقييم سند الرواية السابعة:

ووجه الخدشة في سند هذه الرواية: من جهة أنّ أغلب رواتها مجهولون، لم تثبت وثاقتهم.

(١) مدينة المعاجز: ٢٧١/٣.

الرواية الثامنة:

رواها السيّد الرضي في كتاب «المجازات النبويّة»: عن شدّاد بن الهاد، قال: «سجد رسول الله ﷺ سجدة أطال فيها، فقال الناس عند انقضاء الصلاة: يا رسول الله، إنّك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها، حتّى ظننا أنّه قد حدث أمر، أو أنّه أتاك وحي؟

فقال ﷺ: **كلّ ذلك لم يكن، ولكن ابني هذا ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتّى يقضي حاجته.**

وكان الحسن أو الحسين عليهما السلام قد جاء النبيّ ﷺ في سجدته، فامتطى ظهره»[١].

تقييم سند الرواية الثامنة:

وهذه الرواية وإن عبّر عنها نفس السيّد الشريف قدس سره في المصدر المذكور بأنّها: «حديث مشهور»، غير أنّها معلولة السند بالإرسال، وما أفاده من شهرة الرواية ـ إن كان تامّاً ـ فهي شهرة روائيّة، وهي غير مجدية في المقام، لأنّه حتّى وإن سلّمنا بأنّ الشهرة جابرة للسند، فإنّها الشهرة العمليّة ـ كما حقّق في محلّه من علم الأُصول ـ وليست الشهرة الروائيّة التي لا يستفاد منها أكثر من الترجيح عند تعارض الخبرين، كما هو محرّر في علم الأُصول.

---

(١) المجازات النبويّة: ٣٩٧.

الرواية التاسعة:

روى محمّد بن جرير الطبري في « دلائل الإمامة » ، قال : حدّثنا أبو محمّد عبدالله بن محمّد البلوي ثمّ الأنصاري ، قال : قال عمارة بن زيد : « سمعت إبراهيم بن سعد يقول : سمعت محمّد بن إسحاق يقول : «كان الحسن والحسين عليهما السلام طفلين يلعبان ، فرأيت الحسن وقد صاح بنخلة ، فأجابته بالتلبية ، وسعت إليه كما يسعى الولد إلى والده »[١].

تقييم سند الرواية التاسعة:

وسند هذه الرواية معلول بالبلوي ، فإنّه ضعيف مطعون عليه ، كما صرّح بذلك النجاشي قدس سره[٢] ، وبعمارة بن زيد ، الذي سئل عنه البلوي ، فقال : « إنّه رجل نزل من السماء حدّثني ثمّ عرج »[٣].

هذا مضافاً إلى وجود شائبة الإرسال في الرواية ، من جهة أنّ الراوي الأخير في سندها ، وهو محمّد بن إسحاق ، ليس من الطبقة المعاصرة للإمامين الحسن والحسين عليهما السلام .

(١) دلائل الإمامة : ١٦٤ و ١٦٥.
(٢) رجال النجاشي : ٢/٢٠١.
(٣) رجال النجاشي : ٢/١٦٠.

الرواية العاشرة:

رواها ابن شهرآشوب رحمه الله في « المناقب » ، قال :

- أحمد بن حنبل في المسند .
- وابن بطّة في الإبانة .
- والنطنزي في الخصائص .
- والخركوشي في شرف النبيّ ، واللفظ له .
- وروى جماعة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .
- وعن صفوان بن يحيى .
- وعن محمّد بن عليّ بن الحسين .
- وعن عليّ بن موسى الرضا .
- وعن أمير المؤمنين عليه السلام : « **إنّ الحسن والحسين كانا يلعبان عند النبيّ صلى الله عليه وآله حتّى مضى عامّة الليل ، ثمّ قال لهما : انصرفا إلى اُمّكما ، فبرقت برقة ، فما زالت تضيء لهما حتّى دخلا على فاطمة عليها السلام ، والنبيّ صلى الله عليه وآله ينظر إلى البرقة ، وقال : الحمد لله الذي أكرمنا أهل البيت .**
- وقد رواه السمعاني ، وأبو السعادات في قضاياهما عن أبي جحيفة ، إلّا أنّهما تفرّدا في حقّ الحسين »[١] .

---

(١) مناقب آل أبي طالب : ٣/١٦٠ .

تقييم سند الرواية العاشرة:

وهذه الرواية ـ كما رأيت ـ قد نقلها ابن شهرآشوب رحمه الله عن مجموعة من كتب العامّة والخاصّة، بأسانيد مختلفة، والذي يهمّنا منها خصوص أسانيده لروايات الخاصّة، وأهمّها سنده إلى صفوان بن يحيى، لأنّه من أصحاب الإجماع الذين لا يروون ولا يرسلون إلّا عن ثقة ـ كما هو الحقّ ـ فإذا صحّ السند إليه صحّ إلى مَن بعده أيضاً.

وبما أنّ ابن شهرآشوب لم يذكر طريقه إلى صفوان، فالظاهر أنّه ينقل هذه الرواية عن أحد كتبه مباشرة.

ولعلّ الوجه في عدم ذكره للطريق هو اكتفاؤه بما ذكره في مقدّمة «المناقب» حين قال: «فأمّا أسانيد كتب أصحابنا فأكثرها عن الشيخ أبي جعفر الطوسي»[١].

ثمّ ذكر رحمه الله أسانيده إلى الشيخ، فكان منها ما هو عالي الإسناد جدّاً.

كما أنّ أسانيد الشيخ الطوسي رحمه الله ـ التي ذكرها في «الفهرست» ـ إلى صفوان بن يحيى، وإن كان فيها سندان ضعيفان، غير أنّ ثالثها في غاية القوّة، وهو ما ذكره بقوله: «أخبرنا بجميعها جماعة، عن محمّد بن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الحسن.

وأخبرنا بها ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفّار، وسعد بن عبدالله، ومحمّد بن يحيى، وأحمد بن إدريس، عن محمّد بن الحسين، ويعقوب بن يزيد، عنه»[٢].

وقد يحلو للبعض أن يدغدغ في هذا السند، من جهة عدم تحديد الشيخ

(١) مناقب آل أبي طالب: ١٣/١.

(٢) الفهرست: ١١٣.

للجماعة الذين ذكرهم في أوّل السند، ولكن يردّه أنّ الشيخ ﷺ في غير موضع من كتابه «الفهرست» قد صرّح بأسماء بعض هؤلاء الجماعة، فذكر منهم الشيخ المفيد والحسين بن عبيد الغضائري ﷺ، وهما غنيّان عن التوثيق[١].

فالرواية بهذا المقدار ـ ظاهراً ـ لا خدشة في سندها، وإن كان قد يُغمز فيه من جهة أنّ مجرّد وجود السند للكتاب، لا يضمن سلامة نسخة الكتاب التي نُقلت الرواية منها.

ولا يقال: إنّ هذا الإشكال سيّال في جميع الموارد الأُخرى، ومعه لا يبقى حجر على حجر.

لأنّا نقول: إنّ الإشكال المذكور لا وقع له مع كون النسخة المنقول عنها مقروءة على نفس شيخ الإجازة، وأمّا مع عدم كونها كذلك، فلا يمكن أن ترتقي إلى مستوى الحجّيّة؛ لعدم ضمان سلامة النسخة، وبما أنّ عبارة ابن شهرآشوب المتقدّمة: «فأمّا أسانيد كتب أصحابنا فأكثرها عن الشيخ أبي جعفر الطوسي» غير ظاهره في القراءة على الواسطة بينه وبين الشيخ، لذلك فالإشكال مستحكم بالنسبة لها.

إلّا أن يقال ـ كما هو الحقّ ـ بأنّ ديدن المتقدّمين كان على الإجازة بعد القراءة، فلا مجال لإثارة إشكال وقوع التحريف في النسخة الواصلة إلى ابن شهرآشوب ﷺ من كتاب صفوان بن يحيى.

---

(١) لاحظ: دروس تمهيديّة في القواعد الرجاليّة: ٣٢٨، ومقدّمة العلّامة السيّد محمّد صادق بحرالعلوم ﷺ لكتاب الفهرست: ١٥.

الرواية الحادية عشر:

روى السيّد ابن طاووس قدس سره عن كتاب «الأدعية المرويّة من الحضرة النبويّة» جمعُ أبي سعد عبدالكريم بن محمّد بن مظفّر السمعاني، قال: أخبرنا أبو سهل مكرم بن محمّد بن بصر الجوزي، وأبو بكر محمّد بن شجاع بن محمّد اللفتواني بإصبهان، قال: أخبرنا أبو مسعود سليمان بن إبراهيم الحافظ، أخبرنا أبو عبدالله محمّد بن إبراهيم الجرجاني، أخبرنا محمّد بن محمّد بن عبدالله، حدّثنا عبدالله بن محمّد بن إبراهيم الصنعاني الكسوري، حدّثنا عبدربّه بن عبدالله بن عبدربّه العبدي البصري، عن أبي رجاء، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الحرث، عن عليّ عليه السلام: **«أنّ جبرئيل عليه السلام أتى النبيّ صلى الله عليه وآله فوافقه مغتمّاً، فقال: يا محمّد، ما هذا الغمّ الذي أراه في وجهك؟**

قال: الحسن والحسين أصابتهما عين.

فقال: يا محمّد، صدق العين، فإنّ العين حقّ. ثمّ قال: أفلا عوذّتهما بهؤلاء الكلمات؟

قال: وما هنّ يا جبرئيل؟

قال: قل: اللّهمّ يا ذا السلطان العظيم، والمنّ القديم، والوجه الكريم، يا ذا الكلمات التامّات، والدعوات المستجابات، عافِ الحسن والحسين من أنفس الجنّ، وأعين الإنس.

فقالها النبيّ صلى الله عليه وآله فقاما يلعبان بين يديه.

فقال النبيّ صلى الله عليه وآله لأصحابه: عوّذوا نساءكم وأولادكم بهذا التعويذ، فإنّه لا يعوذ المتعوّذون بمثله»[١].

---

(١) المجتنى من دعاء المجتبى: ٩٢ و ٩٣.

تقييم سند الرواية الحادية عشر:

والغمزة في هذا السند من جهة كونه عاميّاً بحتاً، ابتداءً بصاحب الكتاب الذي نقل عنه السيّد ابن طاووس رحمه الله ـ وهو السمعاني الذي كان حنفيّاً في بداية أمره ثمّ صار شافعيّاً[١] ـ فإنّه لم يرد في حقّه توثيق، ويتبعه أكثر مَن ذكروا بعده ممّن وقعوا في سلسلة السند.

---

(١) الكنى والألقاب: ٣٢٢/٢.

الرواية الثانية عشر:

رواها السيّد شرف الدين الحسيني قدس سره، عن الشيخ أبي جعفر محمّد الطوسي قدس سره، عن رجاله، عن الفضل بن شاذان، ذكره في كتابه «مسائل البلدان» يرفعه إلى سلمان الفارسي رضي الله عنه، قال: «دخلت على فاطمة (سلام الله عليها) والحسن والحسين عليهما السلام يلعبان بن يديها، ففرحت بهما فرحاً شديداً، فلم ألبث حتّى دخل رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت: يا رسول الله، أخبرني بفضيلة هؤلاء لأزداد لهم حبّاً...»[١].

تقييم سند الرواية الثانية عشر:

والمناقشة في سند هذه الرواية ظاهرة؛ إذ هي من المرفوعات، وما كان مثلها فهو عارٍ عن الحجّيّة.

(١) تأويل الآيات: ٢٣٦/١ و ٢٣٧.

الرواية الثالثة عشر:

رواها الفتّال النيسابوري ﵀ حيث قال : « وقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام : **إنّ الحسن والحسين عليهما السلام كانا يلعبان عند النبيّ صلى الله عليه وآله حتّى مضى عامّة الليل ، ثمّ قال لهما : انصرفا إلى اُمّكما ، فبرقت برقة ، فما زالت تضيء لهما حتّى دخلا على فاطمة عليها السلام ، والنبيّ صلى الله عليه وآله ينظر إلى البرق ، وقال : الحمد لله الذي أكرمنا أهل البيت** »[١] .

تقييم سند الرواية الثالثة عشر:

وهذه الرواية بيّنة الخدشة أيضاً؛ لكونها من المراسيل ، ومثلها من المراسيل لا حجّيّة له .

(١) روضة الواعظين : ١٦٦.

الرواية الرابعة عشر:

رواها الشيخ الطبري رحمه الله في «بشارة المصطفى» قائلاً: حدّثنا الشيخ العالم أبو إسحاق إسماعيل بن أبي القاسم بن أحمد الديلمي ـ في داره بآمل، في محلّة مشهد الناصر للحقّ، في ربيع الأوّل، سنة عشرين وخمسمائة ـ من لفظه، قال: أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن بندار الصيرفي، قال: أخبرنا القاضي أبو جعفر محمّد بن عليّ الجبلي، قال: أخبرنا السيّد الإمام أبو طالب الحسيني، قال: أخبرنا أبو منصور محمّد بن الدينوري، قال: أخبرني عليّ بن شاكر بن البختري، قال: حدّثنا عبدالله بن محمّد بن العبّاس الضبي، قال: حدّثنا يحيى بن سعيد القطّان، عن عبيدالله بن الوسيم، عن أبي رافع، قال: «كنت أُلاعب الحسن بن عليّ ـ وهو صبيّ ـ بالمداحي، فإذا أصابت مدحاتي مدحاته قلت: احملني، فيقول: **ويحك أتركب ظهراً حمله رسول الله**، فأتركه.

فإذا أصاب مدحاته مدحاتي، قلت له: لا أحملك كما لا تحملني، فيقول: **أوما ترضى أن تحمل بدناً حمله رسول الله** صلى الله عليه وآله، فأحمله»[1].

تقييم سند الرواية الرابعة عشر:

وهذه الرواية ـ كأخواتها ـ ضعيفة السند أيضاً؛ لجهالة أكثر الرواة الواقعين في سلسلة سندها، كعليّ بن شاكر بن البختري، وعبدالله بن محمّد بن العبّاس الضبي، وعبيدالله بن الوسيم.

وقد يقال: إنّه بعد التوثيق العامّ الذي ذكره مصنّف كتاب «بشارة المصطفى»

---

(١) بشارة المصطفى: ٢٢١.

في مقدّمة كتابه[1] ، لا يبقى مجال للحكم بجهالة أحد الرواة الواقعين في أسانيده .

ولكنّه يمكن الجواب عن ذلك : بأنّ التوثيق العامّ هذا ـ بسبب القرينة الخارجيّة ، وهي وجود بعض الرواة المقطوع بعدم وثاقتهم ، كأبي هريرة ـ لا يستفاد منه أكثر من توثيق المشائخ فقط ، ولا يتناول غيرهم من الرواة المجهول حالهم من حيث الوثاقة وعدمها .

---

(١) قال المؤلّف ﷺ في الصفحة ١٧ و ١٨ : « وسمّيته بكتاب بشارة المصطفى لشيعة المرتضى » صلوات الله عليهما ، ولا أذكر فيه إلّا المسند من الأخبار ، عن المشايخ الكبار ، والثقات الأخيار » .

الرواية الخامسة عشر:

رواها الشيخ الصدوق ﷺ في «العلل» قائلاً: حدّثنا عليّ بن أحمد، قال: حدّثنا أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن يحيى، عن عمرو بن أبي المقدام وزياد بن عبدالله، عن أبي عبدالله عليه السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام في خبر طويل مخاطباً فيه عمر وأبا بكر، قال: **وأمّا الحسن ابني فقد تعلمان، ويعلم أهل المدينة أنّه يتخطّى الصفوف حتّى يأتي النبيّ صلى الله عليه وآله وهو ساجد فيركب ظهره، فيقوم النبيّ صلى الله عليه وآله ويده على ظهر الحسن، والأُخرى على ركبته، حتّى يتمّ الصلاة.**

قالا: نعم، قد علمنا ذلك»[1].

تقييم سند الرواية الخامسة عشر:

وقيمة هذا السند معطوفة على ما سبقه؛ لجهالة أحمد بن محمّد بن يحيى، المكنّى بأبي العبّاس، كما أنّ بعض مضامينها مقطوع البطلان، لاشتمالها على قضيّة خطبة أمير المؤمنين عليه السلام لابنة أبي جهل، وانفعال الصدّيقة الزهراء عليها السلام لذلك، وإشعار النبيّ صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام بأنّه قد تسبّب في إيذاء الزهراء عليها السلام، ومن آذاها فقد آذى الله ورسوله صلى الله عليه وآله، وهذه القضيّة بجميع تفاصيلها مقطوعة الفساد.

(١) العلل: ١٨٨/١.



الملاحظة الثانية

عدم الانسجام بين خصوصيّات المعصوم (ع) وبين بواعث اللعب

وحتّى تتّضح هذه الملاحظة يشكل تفصيلي ، ينبغي أن نمحور البحث في محورين :

المحور الأوّل : عرض خصوصيّات المعصوم عليه السلام عند ولادته الشريفة.

المحور الثاني: بيان دوافع وبواعث الفعل اللعبي ، من خلال المنظورين : الفلسفي ، والنفسي .

المحور الأوّل:
خصوصيّات المعصوم عليه السلام عند ولادته الشريفة

وهي بحسب تتبّعي للروايات المعتبرة: ثلاث خصوصيّات، بل أكثر، والذي يهمّني منها في المقام ثلاث:

الخصوصيّة الأُولى: قبض المعارف والعلوم الإلٰهيّة.

الخصوصيّة الثانية: الانفتاح على عالم الملكوت.

الخصوصيّة الثالثة: التزيّن بثوبي الوقار والهيبة.

وقد تحدّثت عن هذه الخصوصيّات مجتمعة عدّة روايات:

منها: ما رواه صاحب «بصائر الدرجات»، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن صالح بن سهل الهمداني وغيره، رواه عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**إذا أراد الله أن يقبض روح إمام ويخلق من بعده إماماً، أنزل قطرة من ماء تحت العرش إلى الأرض، فيلقيها على ثمرة أو على بقلة، فيأكل تلك الثمرة أو تلك البقلة الإمام الذي يخلق الله منه نطفة الإمام الذي يقوم من بعده.**

قال: فيخلق الله من تلك القطرة نطفة في الصلب، ثمّ يصير إلى الرحم، فيمكث فيها أربعين ليلة.

فإذا مضى له أربعون ليلة سمع الصوت، فإذا مضى له أربعة أشهر كتب على عضده الأيمن: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ ﴾[١] ، فإذا خرج إلى الأرض اُوتي الحكمة ، وزيّن بالعلم والوقار ، واُلبس الهيبة ، وجُعِلَ له مصباح من نور يعرف به الضمير ، ويرى به أعمال العباد »[٢] .

وقد تحدّثت روايات اُخرى عن تلك الخصوصيّات ، ولكن بصورة متفرّقة :

فعن الخصوصيّة الاُولى : جاءت رواية مطوّلة عن أبي بصير ، عن الإمام الصادق عليه السلام جاء فيها : « **فإذا وقع من بطن اُمّه وقع واضعاً يده على الأرض ، رافعاً رأسه إلى السماء ، فإذا وضع يده إلى الأرض فإنّه يقبض كلّ علم أنزله الله من السماء إلى الأرض .**

وأمّا رفعه رأسه إلى السماء ، فإنّ منادياً ينادي ـ من بطنان العرش ، من قِبل ربّ العزّة ، من الاُفق الأعلى ـ باسمه واسم أبيه ، يقول : يا فلان ، اثبت ثبّتك الله ، فلعظيم ما خلقتك أنت صفوتي من خلقي ، وموضع سرّي ، وعيبة علمي ، لك ولمن تولّاك أوجبت رحمتي ، وأسكنت جنّتي ، وأحللت جواري ، ثمّ وعزّتي لأصلين من عاداك أشدّ عذابي ، وإن أوسعت عليهم من سعة رزقي .

فإذا انقضى صوت المنادي ، أجابه الوصيّ : ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلٰـهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَـلَائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ لَا إِلٰـهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾[٣] إلى آخرها ، فإذا قالها أعطاه الله علم الأوّل وعلم الآخر ، واستوجب زيارة الروح في ليلة القدر »[٤] .

---

(١) الأنعام ٦ : ١١٥ .

(٢) بصائر الدرجات : ٤٥١ و ٤٥٢ .

والرواية ـ على الأصحّ ـ معتبرة السند ، لأنّها مرويّة عن الحسن بن محبوب بسند صحيح ، وابن محبوب من أصحاب الإجماع ، فيكفي ذلك لتصحيح الرواية على المسلك المشهور .

(٣) آل عمران ٣ : ١٨ .

(٤) بصائر الدرجات : ٤٦١ .

وعن الخصوصيّة الثانية : جاءت العديد من الروايات المؤيّدة لرواية ابن محبوب ، منها : خبر محمّد بن مروان ، عن أبي عبدالله عليه السلام الذي جاء فيه : « سمعته يقول . . . **فإذا وقع على الأرض رفع له منار من نور يرى أعمال العباد** »[١] .

ومثلها : خبر إسحاق القمّي ، قال : « قلت لأبي جعفر عليه السلام : جعلت فداك ، ما قدر الإمام ؟

قال : **يسمع الكلام في بطن اُمّه ، فإذا وصل إلى الأرض كان على منكبه الأيمن مكتوباً : ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[٢] ، ثمّ يبعث له أيضاً عموداً من نور ـ من ـ تحت بطنان العرش إلى الأرض يرى فيه أعمال الخلائق كلّها** »[٣] .

فالمتحصّل من هذه الروايات وأمثالها : أنّ المعصوم عليه السلام منذ لحظة الولادة يقبض علوم الأوّلين والآخرين ، وينكشف له عالم الملكوت ، فيرى أعمال العباد بحقائقها الملكوتيّة وصورها الباطنيّة ، ويرتدي ثوبي الوقار والهيبة الإلـهيّين ، فلا يصدر منه ما يمسّ قداستهما .

---

(١) بصائر الدرجات : ٤٥١ .

(٢) الأنعام ٦ : ١١٥ .

(٣) بصائر الدرجات : ٤٦٢ .

المحور الثاني :
بيان دوافع وبواعث الفعل اللعبي

وبعد الفراغ من بيان بعض خصوصيّات المعصوم عليه السلام عند ولادته ، ننتقل لبيان بواعث العمل اللعبي في حياة الانسان ، لنرى أنّ هذه البواعث هل تنسجم مع خصوصيّات المعصوم عليه السلام المذكورة أم لا ؟

وهنالك صنفان من العلوم قد قاما بدراسة بواعث اللعب في حياة الإنسان ، وهما : علم الحكمة المتعالية ، وعلم نفس النموّ ، لذلك سوف تنطلق دراستنا من خلال هذين العلمين ، ليتوزّع البحث حولها في مقامين :

المقام الأوّل : بواعث اللعب في المنظور الفلسفي

ولإيضاح كلام الحكماء والفلاسفة حول هذه الجهة ، لا بدّ من المرور بعدّة مقدّمات :

المقدّمة الأُولى :

إنّ النفس الإنسانيّة تختزن مجموعة من القوى ، بعضها قوى أساسيّة ، وبعضها ليس كذلك ، والقوى الأساسيّة منها ثلاث :

- القوى العاملة .
- القوى الشوقيّة .
- القوى المدركة .

وبيان هذه القوى الثلاث بأن يقال :

أمّا القوى العاملة ، فهي عبارة عن : القوى المبثوثة في عضلات الجسم ،

والتي هي مبدأ حركات البدن، كحركات الأصابع والرجلين واليدين والجفون، وغيرها.

وأمّا القوى الشوقيّة، فهي عبارة عن: مبادئ الميول الإنسانيّة الطبيعيّة أو المكتسبة، مثل الميل للأكل والعلم والعبادة والفنّ، فإنّ كلّ واحد من هذه الميول ينشأ عن قوّة مودعة في نفس الإنسان، تكون هي المحرّكة والموجدة لهذه الميول، ويعبّر عنها كما ذكرنا بـ(القوّة الشوقيّة).

وأمّا القوى المدركة، فهي عبارة عن: القوى التي تقوم بالإدراك وإيصال المعلومات إلى الذهن، أو تجزئة وتحليل وتركيب الصور الذهنيّة أو حفظها، كبعض الحواسّ الظاهريّة، كالسامعة والباصرة، وبعض الحواس الباطنيّة، كالحافظة والمتخيّلة.

المقدّمة الثانية:

اشتهر على ألسنة الفلاسفة قولهم: «العاملة تحت الشوقيّة، والشوقيّة تحت المدركة»، ومرادهم من ذلك: أنّ القوّة المدركة هي التي تثير القوّة الشوقيّة فتحرّك الميل، كما أنّ القوّة الشوقيّة هي التي تثير وتحرّك القوّة العاملة، حتّى ينتهي الأمر إلى العمل.

وبعبارة اُخرى: إنّ كلّ عمل اختياري ينشأ بشكل مباشر عن القوّة العاملة، غير أنّ القوّة العاملة ـ في الوقت نفسه ـ خاضعة لتحريك القوّة الشوقيّة، ومن خلالها تتجاوز مرحلة القوّة إلى مرحلة الفعل، وكذا القوّة الشوقيّة خاضعة أيضاً لتحريك القوّة المدركة، وبهذا تكون القوّة المدركة هي مبدأ القوّة الشوقيّة، والقوّة الشوقيّة هي مبدأ القوّة العاملة، والقوّة العاملة هي مبدأ الأفعال الخارجيّة التي تصدر عن الإنسان.

ومن هذا المنطلق : قد يعبّر ـ في لسان بعض الفلاسفة ـ عن القوّة العاملة بأنّها المبدأ القريب للفعل ، بينما القوّة الشوقيّة هي المبدأ البعيد له ، والقوّة المدركة هي المبدأ الأبعد[١] .

وقد يعبّر عن الأوْلى بالمبدأ القريب للفعل ، بينما يعبّر عن الثانية بالمبدأ المتوسّط ، وعن الثالثة بالمبدأ البعيد[٢] ، ولا مشاحة في الاصطلاح .

وحتّى تتّضح طوليّة هذه المقدّمات ، لا بأس ببيان مثال ذكره الشيخ المطهّري قدس سره ، فقال :

« افترض أنّك كنت تمشي على رصيف الشارع ، ووقع بصرك على كتاب من كتب إحدى المكتبات ، فجلب نظرك عنوانه ، واتّجهت حينها إلى المكتبة ، وتناولت الكتاب وتصفّحته ، ثمّ رغبت في شرائه ، فدفعت ثمنه ، ثمّ خرجت من المكتبة .

فهنا ـ في هذا المثال ـ نجد أنّ القوّة المدركة ـ من خلال الحاسّة الباصرة ـ قد قامت بتقديم المعلومات إلى الذهن ، وبعد حصول هذه المعلومات أُثير شوقك وميلك ، وأخذت تفكّر في الشراء ـ أي : تحرّكت القوّة الشوقيّة ـ وعلى إثر هذا الشوق تغيّر مسير حركتك ، واتّجهت صوب المكتبة فاشتريت الكتاب ، ثمّ خرجت من المكتبة »[٣] .

وهذا يعني أنّ القوّة المدركة هي التي حرّكت القوّة الشوقيّة ، والشوقيّة هي التي حرّكت القوّة العاملة .

---

(١) لاحظ : شوارق الإلهام / الحكيم اللاهيجي قدس سره : ٢/٤٤٦ . شرح المنظومة / الشيخ المطهّري قدس سره : ٣٢٧ .

(٢) بداية الحكمة / العلاّمة الطباطبائي قدس سره : ٩٢ .

(٣) شرح المنظومة : ٣٢٧ .

المقدّمة الثالثة:

إنّ القوّة المدركة يمكن تنويعها إلى قوّتين: يعبّر عن الأُولى منهما بـ(**قوّة الخيال**)، وعن الثانية بـ(**قوّة العقل**)، والفرق بينهما: أنّ القوّة المدركة بعد أن تدرك الفعل ـ الذي ستنفّذه القوّة العاملة، بعد أن بعثت نحوه القوّة الشوقيّة ـ وتتصوّره، **تارة** تفكّر فيه وتصدّق بوجود ثمرة مترتّبة عليه، **وتارة أُخرى**: لا تفكّر فيه أصلاً، ولا تدرك ترتّب الثمرة عليه.

ففي الصورة الأُولى يعبّر عن القوّة المدركة بـ(قوّة العقل)، وفي الصورة الثانية يعبّر عن القوّة المدركة بـ(قوّة الخيال).

يقول العلّامة الطباطبائي قدس سره:

« والمبدأ البعيد ـ أعني: الصورة العلميّة ـ ربّما كانت تخيّليّة فقط، بحضور صورة الفعل تخيّلاً من غير فكر، وربّما كانت فكريّة، ولا محالة معها تخيّل جزئي للفعل »[١].

نتيجة عرض المقدّمات الثلاث:

إذا اتّضحت لك المقدّمات الثلاث، نقول: إنّ كلّ فعل خارجي يصدر عن الإنسان، إذا كان المبدأ الأبعد له عبارة عن قوّة الخيال ـ أي: تصوّر الفعل من غير تفكير في ثمرته وفائدته، وما يترتّب عليه من خير أو شرّ ـ من غير تأثير أي عنصر آخر، كالطبع أو العادة، فإنّه يعبّر عنه في اصطلاح الفلاسفة والحكماء بـ(اللعب) أو (العبث).

ممّا يعني أنّ الفعل اللعبي ـ بحسب التحليل الفلسفي ـ ناتج عن ضعف القوّة

---

(١) نهاية الحكمة (بتعليقة المصباح اليزدي): ٧٦/٢.

العاقلة ، أو عن عدم إعمالها .

ولا بأس بسوق بعض كلماتهم التي تؤكّد على ذلك :

قال المحقّق اللاهيجي قدس سره :

« وكلّ نهاية تنتهي إليها الحركة ، وتكون هي بعينها الغاية المتشوّقة المتخيّلة ، ولا تكون المتشوّقة بحسب الفكر ، فهي التي تسمّى العبث»[١].

وقال الحكيم السبزواري قدس سره :

« فلعب الطفل إنّما يسمّى لهواً ولعباً ، بالنسبة إلى المبدأ الفكري الذي هو منتفٍ فيه »[٢].

وقال العلّامة الطباطبائي قدس سره :

« والغاية في جميع هذه الصور المسمّاة عبثاً ليست غاية فكريّة ، ولا ضير فيه؛ لأنّ المبدأ العلمي فيها صورة تخيّليّة غير فكريّة ، فلا مبدأ فكري فيها حتّى تكون لها غاية فكريّة »[٣].

وقال الشيخ المطهّري قدس سره :

« وأحياناً اُخرى يمكن أن يكون الفعل مطابقاً للشوق والرغبة ، لكنّه لا يطابق العقل ، كما لو رأى العقل أنّ على الإنسان تقليل ساعات النوم واللهو ، وزيادة ساعات الدرس ، لكن طبعه يدفعه إلى اللهو واللعب ، فمقتضى الطبع هنا شيء ، ومقتضى العقل شيء آخر »[٤].

---

(١) شوارق الإلهام : ٢/٤٥٠.

(٢) شرح المنظومة (بتعليقة الشيخ حسن زاده الآملي) : ٢/٤٢٧.

(٣) نهاية الحكمة (بتعليقة المصباح اليزدي) : ٢/٧٧.

(٤) شرح المنظومة : ٣٢٩.

وقال في موضع آخر :

« إذا افترضنا أنّ الطالب الذي عليه أن يقرأ ويزيد في معلوماته يميل إلى اللعب واللهو في ساعات الدرس ، فيمارس اللعب فيها ، ممّا يؤدّي إلى حرمانه من التحصيل العلمي ، في هذه الحالة ليس هناك انسجام بين قواه المختلفة ، لأنّه رغم وصول القوّة العاملة والشوقيّة إلى هدفهما ، وحصول كلّ الآثار المترتّبة على فعلهما ، ورغم عدم وجود فرق لدى هاتين القوّتين بين ساعات الدرس وغيرها ، لكنّ هذه الممارسة من زاوية القوّة العاقلة عمل غير مثمر ، أي : ليس له الثمرة التي يقرّها العقل ؛ لأنّ الإنسان عطّل الهدف الأكبر من أجل حصول هدف صغير وتافه ، ولذا تسمّى هذه الممارسة : عبث »[١].

وهذا الذي فصّله الشيخ المطهّري رحمه الله هو نفسه ما أجمله شيخ المحقّقين الأصفهاني رحمه الله عندما قال :

« فحيثُ لا مبدأ فكريَ فلا غايةَ عقليّةَ فيما فعَلا »[٢]

والمتحصّل من مجموع هذه الكلمات : هو ما أوضحناه من أنّ الفعل اللعبي ما هو إلّا وليد ضعف القوّة العاقلة ، أو عدم إعمالها .

وهذا التحليل الفلسفي لدوافع اللعب ، كما هو مبنيّ على البرهان ، وصرّحت به السنّة والقرآن[٣] ، كذلك يؤيّده الوجدان ، فإنّ الإنسان عندما يتأمّل في حركة نموّه ، يجد أنّ اللعب يتلاشى عن حياته شيئاً فشيئاً كلّما تكاملت قواه العاقلة ، فهو في

---

(١) شرح المنظومة : ٣٣٥.

(٢) تحفة الحكيم (بتعليقة الشيخ مهدي الحائري رحمه الله) : ٨٩.

(٣) راجع الروايات الدالّة على ذلك في الصفحة ١٥٨ من هذا الكتاب.

بداية عمره ، وفي مرحلة طفولته يلعب كثيراً ، ولكن بمجرّد أن ينمو قليلاً ويصل إلى مرحلة الشباب ، وتكون قواه العقليّة أكثر نضجاً ، يبدأ معدّل الأفعال اللعبيّة في حياته في الانخفاض ، وهكذا كلّما نما وتكاملت قوّته العاقلة .

بل إنّ نفس الأطفال تجدهم متفاوتين في معدّل نسبة اللعب في حياتهم الطفوليّة ، فبعض الأطفال يعيش معظم هذه المرحلة في اللعب واللهو ، بينما البعض الآخر تجده أكثر اهتماماً بحياته الدراسيّة والعمليّة من اهتمامه بقضايا اللعب وتضييع الأوقات ، وهذا طبعاً يعود إلى تفاوت نضج وتكامل القوّة العاقلة عند هؤلاء الأطفال ، أو إلى مدى إعمالها من قِبلهم .

المقام الثاني : دوافع اللعب في المنظور النفسي .

وتكاد أن تكون هذه الجهة من أهمّ الجهات التي اعتنى بها علماء نفس النموّ ، فيما يرتبط بموضوع اللعب ، وقد صارت منشئاً لاختلاف الآراء والنظريّات وتعدّدها حول هذه النقطة ، وأهمّ النظريّات التي بين أيدينا عبارة عن أربع نظريّات :

النظريّة الاُولى : نظريّة الطاقة الزائدة .

وخلاصتها : أنّ اللعب مهمّته التخلّص من الطاقة الزائدة ، فالحيوان ـ مثلاً ـ إذا توفّرت لديه طاقة تزيد عمّا يحتاجه منها للعمل ، فإنّه يصرف هذه الطاقة في اللعب .

وإذا طبّقنا ذلك على الأطفال نرى أنّ الأطفال يحاطون بعناية أوليائهم ورعايتهم ، فهؤلاء الأولياء يقدّمون لهم الغذاء ويعنون بنظافتهم وصحّتهم ، دون أن يقوم الأطفال بعمل ما ، فتتولّد لديهم طاقة زائدة يصرفونها في اللعب .

ويظهر تبنّي هذه النظريّة من العلّامة الطباطبائي قدس سره ، حيث يقول :

« فالطفل بحكم طاقته الفائضة يتطلّب حركة كثيرة ، ويلتذّ بهذه الحركة »[1] .

النظريّة الثانية : النظريّة التلخيصيّة .

وخلاصتها : أنّ اللعب تلخيصٌ لضروب النشاطات المختلفة ، التي مرّ بها الجنس البشري عبر القرون والأجيال السابقة ، وليس إعداداً للتدريب على نشاط مقبل ، ومواجهة صعاب الحياة .

---

(١) اُصول الفلسفة والمنهج الواقعي : ٢٩٨/٢ .

فالطفل حينما يجمع حوله أصحابه ليلعب معهم، فإنّما هو يمثّل في عمله نشأة الجماعات الأُولى في حياة الإنسان، كما أنّه إذا قدّمنا له عدداً من المكعّبات، فإنّه يشرع في بناء منزل أو ما يشبهه، وهذه تمثّل مرحلة من مراحل التقدّم في الحياة، فالإنسان يلخصّ في لعبه أدوار المدنيّة التي مرّت عليه، كما يلخّص الممثّل على المسرح تماماً تاريخ أُمّة من الأمم في ساعات قليلة.

النظريّة الثالثة: نظريّة الاستجمام.

وخلاصة هذه النظريّة: أنّ الإنسان يلعب كي يريح عضلاته المتعبة، وأعصابه المرهقة التي أضناها التعب؛ ذلك لأنّ الإنسان عندما يستخدم عضلاته وأعصابه بصورة غير الصورة التي كان يستخدمها فيها أثناء العمل، فإنّه يعطي بذلك لعضلاته المجهدة وأعصابه المتعبة فرصة كي تستريح.

النظريّة الرابعة: النظريّة التنفسيّة.

وهي نظريّة مدرسة التحليل النفسي الفرويديّة، ويرى أصحابها: أنّ اللعب يساعد الطفل على التخفيف ممّا يعانيه من القلق، الذي يحاول كلّ إنسان أن يتخلّص منه بأيّة طريقة.

ويمثّلون لذلك بالطفل الذي يكره أباه كراهية لا شعوريّة، فإنّه قد يختار دمية من الدمى، ويعتبرها بأنّها هي الأب، فيفقأ عينيها، أو يدفنها في الأرض، وهو بهذه الحالة يعبّر عن مشاعره الدفينة بوساطة اللعب.

كما ترى الطفل الذي يغار من أُخته، التي تقاسمه محبّة والديه، يضمر لها حالة من العداء، يعبّر عنها دون قصد بالقسوة على دميته، التي يتوهّم فيها شخص أُخته[١].

---

(١) راجع: علم نفس النموّ ـ الطفولة والمراهقة: ٣٠٨ و ٣٠٩.

حصيلة العرض :

والذي انتهينا إليه من مجموعة ما عرضناه : أنّ دوافع اللعب في المنظورين الفلسفي والنفسي ـ مع غضّ النظر عن تماميّتها في نفسها وعدم تماميّتها ـ تعود إلى أسباب خمسة :

- ضعف القوّة العاقلة ، أو عدم إعمالها .
- استهلاك الطاقة الزائدة .
- تلخيص نشاطات الجنس البشري .
- الاستجمام .
- التنفيس .

والذي نراه أنّ هذه الدوافع لا يمكن أن تتوفّر في وجود المعصوم عليه‌السلام ، وبالتالي ينتفي اللعب من حياة المعصوم بانتفاء دوافعه .

وإيضاح ذلك : أنّه قد تقدّم لدينا في بداية هذه الملاحظة بأنّ المعصوم عليه‌السلام في لحظة الولادة يتمتّع بعدّة خصوصيّات ، وقد ذكرنا منها ثلاث خصوصيّات :

الخصوصيّة الأُولى : قبض المعارف والعلوم الإلٰهيّة .

الخصوصيّة الثانية : الانفتاح على عالم الملكوت .

الخصوصيّة الثالثة : التزيّن بثوبي الوقار والهيبة .

وبالتأمّل في الخصوصيّات الثلاث يتّضح وجه انتفاء الدوافع الخمسة المذكورة من وجود المعصوم عليه‌السلام ، فإنّ الخصوصيّة الأُولى ـ قبض المعارف والعلوم الإلٰهيّة ـ تعني تكامل القوّة العاقلة عند المعصوم عليه‌السلام ، ضرورةَ أنّ من يفرغ عليه الله (عزّ وجلّ) وابلَ علومه التي أفاضها من قبلُ ـ في عالم الملك ـ على سائر حججه

وجنوده عليهم السلام ، لا بدّ أن تكون قوّته العاقلة قد بلغت مراقيها ، من خلال تحمّلها واستيعابها للمعارف الإلٰهيّة اللّامتناهية .

ولازم هذه الخصوصيّة ولاحقتها أيضاً : استهلاك قوى المعصوم عليه السلام في سبيل تحمّل المعارف ، واستكشاف أسرار عالم الملكوت ، فلا تبقى هناك طاقة زائدة وفائضة ، حتّى تكون منطلقاً لاندفاع المعصوم عليه السلام نحو اللهو واللعب .

كما أنّ لازم الخصوصيّة الأُولى : انتفاء حاجة المعصوم عليه السلام إلى تلخيص تصرّفات وأدوار الجنس البشري ، فإنّ هذا التلخيص إنّما يتولّد نتيجة عدم وضوح الصورة التفصيلة لأدوار السابقين ، فيحاول الطفل التلخيص تقليداً من أجل أن تتّضح لديه الصورة بشكل أكبر ، وأمّا مَن كان قابضاً لعلوم الأوّلين والآخرين منذ لحظة الولادة ، فإنّه لن يحتاج لمثل ذلك بالضرورة .

وهكذا أيضاً لو جمعنا بين الخصوصيّتين الأُوليين ، فإنّنا سنصل إلى انتفاء الدافعين الأخيرين من حياة المعصوم عليه السلام ووجوده؛ إذ أنّ الاستجمام إنّما يكون دافعاً للعب في صورة عدم وجود شيء آخر يُستجمّ ويُستلذّ به ، حينها يريح الطفل أعصابه من خلال اللعب .

وأمّا في صورة الاستلذاذ بالمعنويّات نتيجة استغراق القلب في فيوض العلوم والمعارف الإلٰهيّة ، واشتغاله بتفحّص آثار الملكوت ، فإنّ الاستجمام باللهو واللعب لن يجد له طريقاً حينئذٍ ، لعدم المسانخة والتجانس بين هذا النحو من الاستجمام وبين القلب المستغرق في المعارف الحقّة .

وكذا فإنّه لن يحتاج إلى التنفيس من خلال اللعب ، ضرورة أنّ التنفيس إنّما هو وليد حاجة التخلّص من القلق ، والقلقُ إنّما هو وليد عدم الأُنس بالله سبحانه وتعالى ، وأينَ هذا من الوجود المبارك للمعصوم عليه السلام الذي يعيش أرقى حالات الأُنس بربّه ، من خلال معرفته الشهوديّة بصفات الحقّ المقدّسة وأفعاله المباركة .

أضف إلى ذلك : خصوصيّة التزيّن بثوبي الوقار والهيبة ، والتي لا تجتمع بتاتاً مع حالات اللهو واللعب ، سيّما بالنحو الذي تصوّره الروايات ـ التي هي محلّ البحث ـ من توثّب الإمامين الحسنين عليهما السلام على ظهر سيّد الكائنات صلى الله عليه وآله المنافي لمظهر الوقار عندهما عليهما السلام ، ومحاولة الناس إنزالهما وانتزاعهما من على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله المنافي للهيبة الإلٰهيّة المفاضة عليهما .

والخلاصة: فإنّ خصوصيّات المعصوم عليه السلام عند ولادته الشريفة لا تنسجم مع دوافع اللعب وبواعثه ـ المذكورة في علم الفلسفة وعلم نفس النموّ ـ ممّا يثير علامة استفهام اُخرى ، حول روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام .



الملاحظة الثالثة

تعارض روايات لعب الإمامين الحسنين (ع)
مع الروايات النافية للعب المعصوم (ع)

تعارض النصوص

بعد أن ثبت لدينا من خلال الملاحظة الأُولى أنّ النصوص الواردة في مسألة لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام لا تخلو عن خلل في أسانيدها ، فإنّ روايات أهل الخلاف أغلبها تنتهي لأصحاب المواقف العدائيّه تجاه أهل البيت عليهم السلام ، من أمثال :

- أبو بكرة الأموي .
- شقيق بن سلمة .
- عبدالله البهي مولى الزبير .
- راشد بن سعد ، كما تقدّم شرح أحوالهم .

وأمّا روايات الخاصّة فهي خمسة عشر رواية ، ولكن أكثرها وارد عن طريق المجاهيل ، ولم تصحّ منها إلّا روايتان ، وهما : رواية «كامل الزيارات » ، ورواية « المناقب » ، كما تقّدم بيانه .

وفي مقابل هذه الروايات ، وردت عدّة نصوص أُخرى تنفي اللعب عن المعصوم عليه السلام ، وسوف نعرضها أوّلاً ، ثمّ نقوم بمعالجة التعارض بينها وبين ما صحّ لدينا من النصوص المتقدّمة ، فالبحث يقع في مقامين :

المقام الأوّل: عرضُ النصوص النافية للعب عن المعصوم عليه السلام

وهي على طوائف ثلاث:

الطائفة الأُولى: ما دلّت على انّ الإمام عليه السلام لا يلهو ولا يلعب

وهي عبارة عن روايتين:

الرواية الأُولى:

ما رواها الشيخ الكليني قدس سره، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن إسماعيل، عن عليّ بن الحكم، عن معاوية بن وهب، قال: «قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما علامة الإمام الذي بعد الإمام؟

فقال: **طهارة الولادة، وحسن المنشأ، ولا يلهو ولا يلعب**»(١).

الرواية الثانية:

ما رواها الشيخ الكليني قدس سره أيضاً، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد،

---

(١) الكافي: كتاب الحجّة ـ باب الأُمور التي توجب حجّة الإمام عليه السلام، الحديث ٤، وقد صرّح الشيخ المجلسي قدس سره في مرآة العقول: ٢٠٦/٣ بصحّة الرواية، وهو الصحيح، إذ ليس يوجد في سندها مَن يُتأمّل فيه، إلّا محمّد بن إسماعيل من جهة عدم توثيقه، ولكنّ الحقّ أنّه لا ينبغي الريب في اعتبار رواياته المذكورة في كتاب الكافي الشريف؛ إذ أنّها مرويّة بطرق أُخرى صحيحة وموثّقة ومعتبرة، كما هو محقّق في محلّه من علم الرجال، وهذا موجب للوثوق بما يرويه، بل بالوثوق به أيضاً، كما ذهب إلى ذلك السيد الخميني قدس سره في كتابه الطهارة: ٤٦/١، بل قد ترقى عن ذلك، وأفاد أنّ الاطمئنان والوثوق الحاصل من القرينة المذكورة أقوى ممّا يحصل من كلمات العلمين: النجاشي والطوسي قدس سرهما وغيرهما، فتأمّل.

عن الوشّاء ، عن عليّ بن الحسن ، عن صفوان الجمّال ، قال : « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن صاحب هذا الأمر.

فقال : **إنّ صاحب هذا الأمر لا يلهو ولا يلعب** .

وأقبل أبو الحسن موسى ، وهو صغير ـ ومعه عناق مكيّة وهو يقول لها : **اسجدي لربّك** ـ فأخذه أبو عبدالله عليه السلام وضمّه إليه ، وقال : **بأبي وأُمّي ، مَن لا يلهو ولا يلعب** »[1] .

---

(١) الكافي : كتاب الحجّة ـ باب الإشارة والنصّ على أنّ أبي الحسن موسى عليه السلام ، الحديث **١٥** ، ورواها بنفس الإسناد كلّ من الشيخ المفيد في الإرشاد : **٢١٩/٢** ، والشيخ الطبرسي قدس سره في إعلام الورى بأعلام الهدى : **١٢/٢** ، ولكنّها بجميع طرقها تنتهي إلى عليّ بن الحسن ـ أو الحسين ـ وهو مشترك في الضعيف والثقة ، ولا سبيل لتمييزه في المقام ، فتكون الرواية من ناحيته معلولة السند .

ولكن قد يقال : بإمكان تصحيح الرواية من جهة أنّ ابن شهرآشوب قدس سره في مناقب آل أبي طالب : **٤٣٢/٣** قد نقلها مباشرة عن كتاب صفوان الجمّال ، لأنّه ـ كما ذكرنا سابقاً ـ قد اكتفى بذكر أسانيده إلى الكتب والأُصول في مقدّمة المناقب ، وما أنّ أسانيده إلى الكتب هي أسانيد الشيخ الطوسي قدس سره ، وسند الشيخ الطوسي قدس سره إلى صفوان الجمّال ـ كما في الفهرست ـ سند صحيح؛ إذ ليس فيه من يتوقّف فيه سوى ابن أبي جيد ، وهو ثقة على الأصحّ ـ كما هو مبنى المشهور ـ لأنه من مشائخ النجاشي قدس سره ، فالرواية صحيحة السند .

الطائفة الثانية: ما دلّت على أنّ المعصوم عليه السلام لم يُخلق للعب

الرواية الأُولى:

نقلها صاحب كتاب « دلائل الإمامة » قائلاً: حدّثنا أبو المفضّل محمّد بن عبدالله، قال: حدّثني أبو النجم بدر بن عمّار الطبرستاني، قال: حدّثني أبو جعفر محمّد بن عليّ الشلمغاني، قال: « حجّ إسحاق بن إسماعيل في السنة التي خرجت الجماعة إلى أبي جعفر عليه السلام.

قال إسحاق: فأعددت له في رقعة عشر مسائل لأسأله عنها، وكان لي حمل، فقلت: إذا أجابني عن مسائلي سألته أن يدعو الله لي أن يجعله ذكراً.

فلمّا سأله الناس قمت والرقعة معي لأسأله عن مسائلي، فلمّا نظر إليَّ قال لي: **يا أبا يعقوب، سمّه أحمد**، فولد لي ذكر فسمّيته أحمد، فعاش مدّة ومات.

وكان ممّن خرج مع الجماعة عليّ بن حسّان الواسطي، المعروف بالعمش، قال: حملت معي إليه عليه السلام من الآلة التي للصبيان، بعضها من فضّة، وقلت: أتحف مولاي أبا جعفر بها.

فلمّا تفرّق الناس عنه عن جواب لجميعهم، قام فمضى إلى صرياً واتّبعته، فلقيت موفقاً، فقلت: استأذن لي على أبي جعفر، فدخلت فسلّمت، فردّ علَيَّ السلام وفي وجهه الكراهة، ولم يأمرني بالجلوس، فدنوت منه وفرغت ما كان في كمّي بين يديه، فنظر إليَّ نظر مغضب، ثمّ رمى يميناً وشمالاً، ثمّ قال: **ما لهذا خلقني الله، ما أنا واللعب ؟!** فاستعفيته فعفا عنّي، فأخذتها فخرجت »[1].

---

(١) دلائل الإمامة: ٤٠١، والرواية ضعيفة بجهالة الطبرستاني، فإنّه لا ذكر له في كتب الرجال البتّة.

الرواية الثانية:

ما نقلها الشيرواني رحمه الله ـ عن كتاب أهل الخلاف ـ في كتابه «مناقب أهل البيت عليهم السلام» قائلاً: «ووقع للبهلول معه ـ أي: مع الإمام الحسن العسكري عليه السلام ـ أنّه رآه وهو صبيّ يبكي، والصبيان يلعبون، فظنّ أنّه يتحسّر على ما في أيديهم، فقال: أشتري لك ما تلعب به؟

فقال: **يا قليل العقل، ما للعب خلقنا.**

فقال له: فلماذا خُلقنا؟

قال: **للعلم والعبادة.**

فقال له: من أين لك ذلك؟

قال: **من قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَاتُرْجَعُونَ﴾**(١).

ثمّ سأله أن يعظه، فوعظه بأبيات، ثمّ خرّ الحسن مغشيّاً عليه، فلمّا أفاق قال له: ما نزل بك وأنت صغير لا ذنب لك؟

فقال: **إليك عنّي يا بهلول، إنّي رأيت والدتي توقد النار بالحطب الكبار فلا تتّقد إلّا بالصغار، وإنّي أخشى أن أكون من صغار حطب جهنّم**»(٢).

والظاهر أنّ الشيخ الشيرواني رحمه الله قد اختصر القضيّة، وإلّا فهي أكثر تفصيلاً، وأكبر طولاً، وقد نقلها بتفاصيلها الجميلة الشيخ عفيف الدين عبدالله بن أسعد اليافعي الشافعي اليمني في كتابه «روض الرياحين في مناقب الصالحين»، قال: الحكاية السادسة والخمسون: عن بهلول رضي الله عنه قال: «بينما أنا ذات يوم في بعض شوارع البصرة، وإذا الصبيان يلعبون بالجوز واللوز، وإذا بصبيّ ينظر إليهم ويبكي.

---

(١) المؤمنون ٢٣: ١١٥.

(٢) مناقب أهل البيت عليهم السلام: ٢٩٣.

فقلت : هذا صبيّ يتحسّر على ما في أيدي الصبيان ولا شيء معه فيلعب بـه ، فقلت له : أي بنيّ ، ما يبكيك ؟ أشتري لك من الجوز واللوز ما تلعب به مع الصبيان ؟

فرفع بصره إليَّ وقال : **يا قليل العقل ، ما للعب خُلقنا .**

فقلت : أي بنيّ ، فلماذا خُلقنا ؟

قال : **للعلم والعبادة .**

قلت : من أين لك ذلك بارك الله تعالى فيك ؟

قال : **من قوله عزّ وجلّ : ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لاَتُرْجَعُونَ ﴾**[١].

قلت له : أي بنيّ ، إنّي أراك حكيماً فعظني وأوجز ، فأنشأ يقول :

أرى الدنيا تجهز بانطلاق مشمّرة على قدم وساق

فلا الدنيا بباقية لحيّ ولا حيّ على الدنيا بباق

كأنّ الموت والحدثان فيها إلى نفس الفتى فرسا سباق

فيا مغرور بالدنيا رويداً ومنها خذ لنفسك بالوساق

قال بهلول رضي الله عنه : ثمّ رمق السماء بعينه ، وأشار إليها بكفّيه ، ودموعه تنحدر على خدّيه ، وأنشأ يقول :

يا من إليه المبتهل يا من عليه المتّكل

يا من إذا ما آملٌ يرجوه لم يُخطِ الأمل

قال : فلمّا أتمّ كلامه خرّ مغشيّاً عليه ، فرفعت رأسه إلى حجري ، ونفضت التراب عن وجهه بكمّي ، فلمّا أفاق قلت : أي بنيّ ، ما نزل بك وأنت صبيّ صغير لم يكتب عليك ذنب ؟

---

(١) المؤمنون ٢٣ : ١١٥.

قال : **إليك عنّي يا بهلول ، إنّي رأيت والدتي توقد النار بالحطب الكبار فلا تتّقد لها إلّا بالصغار ، وأنا أخشى أن أكون من صغار حطب جهنّم .**

فقلت له : أي بنيّ ، أراك حكيماً فعظني وأوجز ، فأنشأ يقول :

غفلتُ وحادي الموت في أثري يحدو	فإن لم أرح يوماً فلا بدّ أن أغدو
أُنعِّمُ جسمي باللباس ولينه	وليس لجسمي من لباس البلا بُدُّ
كأنّي به قد مرَّ في برزخ البلا	ومن فوقه ردم ومن تحته لحد
وقد ذهبت منّي المحاسن وانمحت	ولم يبق فوق العظم لحم ولا جلد
أرى العمر قد ولّى ولم أدرك المنى	وليس معي زاد وفي سفري بُعد
وقد كنت جاهرت المهيمن عاصياً	وأحدثت أحداثاً وليس لها ردّ
وأرخيت خوف الناس ستراً من الحيا	وما خفت من سرّي غداً عنده يبدو
بلى خفته لكن وثقت بحلمه	وأن ليس يعفو غيره فله الحمد
فلو لم يكن شيء سوى الموت والبلا	ولم يك من ربّي وعيد ولا وعد
لكان لنا في الموت شغل وفي البلا	عن اللهو لكن زال عن رأينا الرشد
عسى غافر الزلّات يغفر زلّتي	فقد يغفر المولى إذا أذنب العبد
أنا عبد سوء خنت مولاي عهده	كذلك عبد السوء ليس له عهد
فكيف إذا أحرقتَ بالنار جثّتي	ونارك لا يقوى لها الحجر الصلد
أنا الفرد عند الموت والفرد في البلا	وأُبعث فرداً فارحم الفرد يا فرد

قال بهلول : فلمّا فرغ من كلامه وقعت مغشيّاً علَيَّ ، وانصرف الصبيّ ، فلمّا أفقت نظرت إلى الصبيان فلم أره معهم ، فقلت لهم : مَن يكون ذلك الغلام ؟

قالوا : وما عرفته ؟

قلت : لا .

قالوا : ذاك من أولاد الحسين بن عليّ بن أبي طالب (رضوان الله عليهم أجمعين) .

قلت : قد عجبت من أين تكون هذه الثمرة إلّا من تلك الشجرة ، نفعنا الله تعالى به وبآبائه ، آمين »[1] .

---

(١) روض الرياحين في مناقب الصالحين : ٦٧ ، بواسطة : شرح إحقاق الحقّ : ٦٥/٢٩ ، ونقلها أيضاً عن : ابن حجر في الصواعق المحرقة ، وعن الشبلنجي في نور الأبصار ، والشريف عليّ فكري الحسيني في أحسن القصص ، فراجع : شرح إحقاق الحقّ : ٤٧٣/١٢ ، و : ٦٢٠/١٩ و : ٦٢٣ ، و : ٦٧/٢٩ .

الطائفة الثالثة: ما دلّت على أنّ المعصوم عليه السلام مؤيّد بروح القدس، وروح القدس لا يلعب ولا يلهو

وهي عدّة روايات، أصحّها وأهمّها: ما رواه الشيخ حسن الحلّي قدس سره في كتابه «مختصر بصائر الدرجات» بسنده عن سعد بن عبدالله الأشعري، صاحب بصائر الدرجات[١]، قال: موسى بن عمر بن زيد الصيقل، عن محمّد بن سنان، عن عثمان بن مروان، عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**إنّ الله عزّ وجلّ خلق الأنبياء والأئمّة عليهم السلام على خمسة أرواح: روح الإيمان، وروح القوّة، وروح الشهوة، وروح الحياة، وروح القدس.**

فروح القدس من الله تعالى، وسائر هذه الأرواح يصيبها الحدثان، وروح القدس لا يلهو، ولا يتغيّر، ولا يلعب، فبروح القدس ـ يا جابر ـ علمنا ما دون العرش إلى ما تحت الثرى»[٢].

---

(١) بصائر الدرجات: عنوان لكتابين: أحدهما لسعد الأشعري، وهو الذي اختصره الشيخ الحلّي قدس سره، والآخر للثقة الجليل أبو جعفر محمّد بن الحسن بن فروخ الصفّار، وهو الكتاب المعروف في هذا الزمان، والذي نعتمده في النقل كثيراً.

(٢) مختصر بصائر الدرجات: ٢، والظاهر أنّ سند الرواية معتبر؛ إذ يرويها الشيخ الحلّي قدس سره بسنده عن اُستاذه الشهيد الأوّل قدس سره ـ كما في رياض العلماء: ١٩٣/١ ـ المنتهي إلى جميع مرويّات الشيخ الطوسي قدس سره ـ كما في بحار الأنوار: ١٨٩/١٠٤ ـ والتي من جملتها مرويّاته لجميع كتب سعد بن عبدالله الأشعري ـ ومنها كتاب بصائر الدرجات ـ بأسانيد صحيحة وطرق معتبرة ذكرها في الفهرست: ١٣٥.

وسند الرواية من سعد إلى الإمام الباقر عليه السلام ـ على الأصحّ ـ أيضاً لا خدشة فيه؛ إذ يرويها سعد عن موسى بن عمر بن يزيد، وهو من الثقات، لوقوعه في عقد المستثنى منه من كتاب نوادر الحكمة، عن محمّد بن سنان، وهو ثقة على الأصحّ، كما هو مختار ❱

وتؤيّدها عدّة روايات:

منها: ما رواه ثقة الإسلام الكليني قدس سره في «الكافي» قائلاً: الحسين بن محمّد، عن المعلّى بن محمّد، عن عبدالله بن إدريس، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «**وروح القدس لا ينام، ولا يغفل، ولا يلهو، ولا يزهو، والأربعة الأرواح تنام وتغفل وتزهو وتلهو، وروح القدس كان يرى به**»[١].

ومنها: ما رواه ثقة الإسلام الكليني قدس سره أيضاً في «الكافي» قائلاً: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن موسى بن عمر، عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن المنخل، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «سألته عن علم العالم؟

فقال: **يا جابر، إنّ في الأنبياء والأوصياء خمسة أرواح: روح القدس، وروح الإيمان، وروح الحياة، وروح القوّة، وروح الشهوة، فبروح القدس ـ يا جابر ـ علمنا ما تحت العرش إلى تحت الثرى.**

ثمّ قال: **يا جابر، إنّ هذه الأرواح يصيبها الحدثان، إلّا أنّ روح القدس لا يلهو ولا يلعب**»[٢].

﴿ جملة من محقّقي المتأخّرين، عن عثمان: (عمّار) بن مروان، مولى بني ثوبان، الموثّق من قِبل النجاشي، عن جابر بن يزيد الجعفي، الذي عدّه الشيخ المفيد قدس سره في رسالته العدديّة من الفقهاء الذين لا مطعن فيهم، ولا طريق إلى ذمّ واحد منهم.

(١) الكافي: كتاب الحجّة ـ باب ذكر الأرواح التي في الأئمّة عليهم السلام، الحديث ٣.

(٢) الكافي: كتاب الحجّة ـ باب ذكر الأرواح التي في الأئمّة عليهم السلام، الحديث ٢.

ورواه أيضاً في بصائر الدرجات: ٤٦٧ مرسلاً، وسند الشيخ الكليني قدس سره لا يوجد فيه ـكما ظهر من خلال بياننا لمفردات السند السابق ـ مَن يغمز فيه إلّا المنخل، وقد مال بعض محقّقي المتأخّرين من الرجاليّين ـكالمحقّق الأبطحي قدس سره في تهذيب المقال: ٥/٩٠ـ ﴾

ومنهـا : ما رواه الشيخ حسن الحلّي قدس سره في كتابه « مختصر بصائر الدرجات » ، قال : إسماعيل بن محمّد البصري ، قال : حدّثني أبوالفضل عبدالله بن إدريس ، عن محمّد بن سنان ، عن المفضّل بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : **وروح القدس لا ينام ولا يغفل ، ولا يلهو ولا يزهو ، والأربعة الأرواح تنام وتلهو وتزهو ، وبروح القدس كان يرى ما في شرق الأرض وغربها ، وبرّها وبحرها .**

قلت : جعلت فداك ، يتناول الإمام ما ببغداد بيده ؟

قال عليه السلام : **نعم ، وما دون العرش** »[١] .

ومنهـا : ما رواه في « بصائر الدرجات » قائلاً : حدّثنا بعض أصحابنا ، عن موسى بن عمر ، عن محمّد بن بشّار ، عن عمّار بن مروان ، عن جابر ، قال : « قال أبوجعفر عليه السلام : **إنّ الله خلق الأنبياء والأئمّة على خمسة أرواح : روح القوّة ، وروح الإيمان ، وروح الحياة ، وروح الشهوة ، وروح القدس ، فروح القدس من الله ، وسائر هذه الأرواح يصيبها الحدثان ، فروح القدس لا يلهو ، ولا يتغيّر ، ولا يلعب ، وبروح القدس علموا ـ يا جابر ـ ما دون العرش إلى ما تحت الثرى** »[٢] .

ودلالة هذه الطائفة على ما دلّت على الطائفتان السابقتان ، لعلّه في غاية الوضوح ، إذ أنّ المعصوم عليه السلام ما دام متلبّساً بروح القدس ، وروح القدس لا يلعب ولا يسهو ولا يلهو ، فكذا المعصوم عليه السلام لا يلعب ولا يلهو ، ولذا استدلّ بها جمعٌ من وجوه الطائفة على نفي السهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله[٣] .

« إلى وثاقته ، فتكون الرواية ـ لو تمّ ما أفاد ـ معتبرة أيضاً .

(١) مختصر بصائر الدرجات : ٢ . بصائر الدرجات : ٤٧٤ .

(٢) بصائر الدرجات : ٤٧٣ ـ ٤٧٤ .

(٣) منهم : الوحيد البهبهاني قدس سره في حاشيته على مدارك الأحكام : ٣/٣٣٦ ، وصاحب الجواهر قدس سره في جواهر الكلام : ١٣/٧٥ ، والشيخ عبدالله المامقاني قدس سره في حاشيته »

المقام الثاني: وجه الجمع بين الطائفتين المثبتة والنافية

وبعد أن عرضنا الروايات النافية لصدور اللعب عن المعصوم عليه السلام لا بدّ أن نقوم بالتوفيق بينها وبين ما صحّ لدينا من الأخبار المثبتة للعب الإمامين الحسنين عليهما السلام، ولدينا في المقام خمس محاولات للجمع بين هذين النحوين من الأخبار:

المحاولة الأُولى:

محاولة الشيخ المجلسي قدس سره، وهي مستفادة من تعليقه على معتبرة صفوان الجمّال ـ التي جاء فيها: «**صاحب هذا الأمر لا يلهو ولا يلعب**» ـ حيث قال:

«(لا يلهو) أي: لا يغفل عن ذكر الله، و(ولا يلعب) أي: لا يفعل ما لا فائدة فيه، لا في صغره ولا في كبره، وإن صدر منه شيء يشبه ظاهراً فعل الصبيان، ففي الواقع مبنيّ على أغراض صحيحة، ولا يغفل عند ذلك عن ذكره سبحانه، كما أنّه ـ أي: الإمام الكاظم عليه السلام ـ في حالة اللعب الظاهري، كان يأمر العناق بالسجود لربّه تعالى»[1].

وقد تبنّى هذه المحاولة بعض أعلام المعاصرين (حفظه الله) وعمقها، فأفاد ما هذا نصّه:

«ما ذكره من أنّ الإمام لا يلهو ولا يلعب حقّ لا ريب فيه، ويدلّ عليه من الروايات أزيد ممّا رواه، كما أنّ هذا ثابت بدلالة العقل أيضاً، إلّا أنّ اللعب يقال على فعلٍ لم يقصد به فاعله مقصداً صحيحاً.

《 على رسالة المواسعة والمضايقة: ٣١٩.

(١) مرآة العقول: ٣/٣٣٩.

قال الراغب : ولعب فلان : إذا كان فعله غير قاصد به مقصداً صحيحاً ، وقال : اللهو ما يشغل الإنسان عمّا يعنيه ويهمّه ، يقال : لهوت بكذا ، ولهيت عن كذا : اشتغلت عنه بلهو .

وأمثال هذه الأفعال الصادرة من الأطفال يترتّب عليها منافع مهمّة ، مثل رشد جسمه ، ونموّه ، واعتدال أعضائه ، حتّى أنّ علماء التربية والرياضة يلزمون على مربّي الأطفال تشجيعهم على هذه الأفعال ، ولو لم يكن في طفل رغبة إلى هذه الأفعال الرياضيّة يستدلّون به على عدم صحّة جسمه ، بل وسلامة روحه »[١] .

وخلاصة ما تفيده هذه المحاولة هو : صدور الفعل اللعبي من المعصوم عليه السلام ، ولكنّه ليس لعباً واقعيّاً ، بل هو في صورة اللعب ليس إلّا ـ أو على حدّ تعبير العلّامة المجلسي قدس سره لعب ظاهري ـ نظراً لعدم خلّوه عن المقصد الصحيح ، والثمرة النافعة ، فلا يكون من مصاديق اللعب الحقيقي .

مناقشة المحاولة الأُولى :

ويلاحظ على هذه المحاولة : بأنّ محذور صدور الفعل اللعبي من المعصوم عليه السلام لو كان ينحصر بعدم إقدام المعصوم عليه السلام على ما لا منفعة فيه من الأعمال ، لكان ما أفيد تامّاً .

ولكن المحذور لا ينحصر بذلك ، بل هو وارد أيضاً من جهة عدم ملائمة الفعل اللعبي لخصوصيّتي الهيبة والوقار المفاضتين على المعصوم عليه السلام ، كما أوضحنا ذلك في الملاحظة السابقة .

---

(١) مجموع الرسائل / الشيخ لطف الله الصافي (حفظه الله) : ٢/١٦٥ .

وعلى ذلك : فإنّ بعض الأفعال اللعبيّة ولو كانت صوريّة فقط ، وذلك فيما لو كانت تستتبع هدفاً سامياً ، إلّا أنّها كانت تتنافى مع خصوصيّة الوقار عند المعصوم عليه السلام ـ نظير توثّب الإمامين الحسنين عليهما السلام ولعبهما على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله ـ فإنّها مستحيلة الصدور عن المعصوم عليه السلام[1].

---

(١) ومن هذا القبيل أيضاً : الرواية التي ينقلها سعد بن عبدالله القمّي في حقّ مولانا صاحب العصر والزمان (عج) حيث يقول واصفاً الإمام عليه السلام وهو صبيّ بين يدي والده الإمام العسكري عليه السلام : « وبين يدي مولانا ـ أي : الإمام العسكري ـ رمّانة ذهبيّة تلمع بدائع نقوشها ، وسط غرائب الفصوص المركّبة عليها ، قد كان أهداها إليه بعض رؤساء أهل البصرة ، وبيده قلم إذا أراد أن يسطّر به على البياض شيئاً قبض الغلام على أصابعه ، فكان مولانا يدحرج الرمّانة بين يديه ، ويشغله بردّها ، كي لا يصدّه عن كتابة ما أراد ».

وقد علّق عليها المحقّق الخوئي قدس سره ـ في معجم رجاله الشريف : ٨٢/٩ ـ بقوله : « وهذه الرواية ضعيفة السند جدّاً ، فإنّ محمّد بن بحر بن سهل الشيباني لم يوثّق ، وهو متّهم بالغلوّ ، وغيره من رجال سند الرواية مجاهيل ، على أنّها قد اشتملت على أمرين لا يمكن تصديقهما :

أحدهما : حكايتها صدّ الحجّة (سلام الله عليه) أباه عن الكتابة ، والإمام عليه السلام كان يشغله بردّ الرمّانة الذهبيّة ! إذ يقبح صدور ذلك من الصبيّ المميّز ، فكيف ممّن هو عالم بالغيب ، وبجواب المسائل الصعبة ؟ ».

كما علّق عليها الشيخ التستري قدس سره في الأخبار الدخيلة قائلاً : « وتضمّن لعب الحجّة عليه السلام مع أنّ من علائم الإمام عليه السلام عدم لعبه ».

وقد تصدّى الشيخ الصافي (حفظه الله) لمناقشة ما أفاده الشيخ التستري قدس سره بالكلام الذي نقلناه عنه أعلاه ، فلاحظ .

المحاولة الثانية:

ما جاءت في كلمات بعض المعاصرين ، وحاصلها : أنّ الروايات النافية للعب إنّما تنفيه عن روح المعصوم عليه السلام ، وأمّا الروايات المثبتة فإنّها تثبته لجسد المعصوم عليه السلام ، بمعنى أنّ اللعب حاجة جسديّة كالأكل والشرب ، فلا مانع من صدوره عن جسد المعصوم عليه السلام ، كما تصدر عنه تلك الأفعال الاعتياديّة ، إلّا أنّه لا يؤثر على تكامل الروح ، فهي لا تنشغل به عن الله سبحانه وتعالى لحظة واحدة .

وبكلمةٍ : فالروايات النافية للعب تنفي اللعب عن روح المعصوم عليه السلام بحيث تنشغل الروح من خلاله عن الله تبارك وتعالى ، والروايات المثبتة له تثبته كحاجة جسديّة للمعصوم عليه السلام حالها حال أكله وشربه ورضاعه ومشيه ، وما شاكل ذلك .

وتقتنص هذه المحاولة من تعليقة بعض المعاصرين على كلام للكتاب ذي الشبهات المعروف بـ(أحمد الكاتب) حين قال :

« واختلفت الروايات حول نضجه العقلي ـ أي : الإمام الحجّة (عجّل الله فرجه) ـ فقال بعضها : إنّه سجد لحظة ولادته ، وتشهّد بالشهادتين ، وصلّى وسلّم على آبائه واحداً واحداً ، وقرأ آيات من القرآن المجيد .. وقال بعضها : إنّه كان وهو غلام يلعب برمّانة ذهبيّة ، ويصدّ أباه عن كتابة ما يريد » .

فعلّق هذا المعاصر (حفظه الله) على هذا الكلام بقوله :

« لا تدافع بين مقتضيات البدن بحسب السنّ ، وعلوّ الروح ، كما هو الشأن في عيسى عليه السلام إذ آتاه الله الكتاب والحكمة صبيّاً ، في حين يرضع من المراضع ، ويكون في حضن الحواضن »[1] .

---

(١) متاهات في مدينة الضباب : ١٦١/١ ، ولم نعرف من هو القائل .

مناقشة المحاولة الثانية:

ولنا على هذه المحاولة ملاحظتان:

الملاحظة الأُولى: أنّ كبرى كون اللعب حاجة جسديّة لم يتّضح برهانها، بل الدليل قائم على خلافها، فإنّ من يرجع إلى روايات أهل البيت عليهم السلام يقرأ فيها عين ما تقدّم عن الحكماء، من أنّ الأفعال اللعبيّة ترجع إلى ضعف القوّة العاقلة عند الإنسان، أو عدم إعمالها، والقوّة العاقلة ـ كما تقدّم بيانه ـ من قوى النفس البشريّة، وليست من قوى الجسد.

فقد ورد عن الإمام زين العابدين عليه السلام في بعض مناجاته: «**إلهي إِلَيْكَ أَشْكُو نَفْساً بِالسُّوءِ أَمّارَةً، وَإِلَى الْخَطيئَةِ مُبادِرَةً، وَبِمَعاصيكَ مُولَعَةً... كَثيرَةَ الْعِلَلِ، طَويلَةَ الْأَمَلِ، إِنْ مَسَّها الشَّرُّ تَجْزَعُ، وَإِنْ مَسَّهَا الْخَيْرُ تَمْنَعُ، مَيّالَةً إِلَى اللَّعِبِ وَاللَّهْوِ، مَمْلُوءَةً بِالْغَفْلَةِ وَالسَّهْوِ...**»[١].

وورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «**لا يثوب العقل مع اللعب**»[٢].

كما ورد عنه أيضاً عليه السلام: «**العاقل من لا يُضيع له نفساً فيما لا ينفعه**»[٣].

و: «**لم يعقل مَن وله باللعب، واستهتر باللهو والطرب**»[٤].

و: «**أفضل العقل مجانبة اللهو**»[٥].

الملاحظة الثانية: لو أغمضنا عن ذلك، وسلّمنا بأنّ اللعب حاجة جسديّة،

---

(١) الصحيفة السجّاديّة الكاملة: ٤٠٣.

(٢) عيون الحكم والمواعظ: ٥٣٧.

(٣) المصدر المتقدّم: ٦٨.

(٤) المصدر المتقدّم: ٤١٤.

(٥) المصدر المتقدّم: ١١٨.

فإنّنا لا نسلّم احتياج المعصوم عليه السلام إليها، إذ أنّ ملاك هذه الحاجة الجسديّة ـ كما تقدّم عن علماء النفس، والعلّامة الطباطبائي قدس سره ـ هو وجود الطاقة الزائدة عند الإنسان، وقد تقدّم منا أنّ مثل هذه الطاقة لا تتواجد في حياة المعصوم عليه السلام؛ لأنّه منذ اللحظة الأُولى من ولادته ـ كما مرّ مفصّلاً ـ تستهلك طاقته في تلقّي المعارف الإلٰهيّة اللّامتناهية، ومتابعة أسرار عالم الملكوت، والانقطاع إلى الله سبحانه وتعالى.

المحاولة الثالثة:

ما قد يخطر في الذهن من التفصيل بين حال الإمامة وغيره ، فالروايات النافية ناظرة إلى حال الإمامة ، بقرينة السؤال في بعضها عن علامة الإمام ـ كما في أوّل رواية من الطائفة الأُولى ـ بينما الروايات المثبتة ناظرة إلى غير حال الإمامة ، بقرينة كونها تتحدّث عن المعصومين عليهم السلام في بداية سنوات حياتهم .

مناقشة المحاولة الثالثة:

ولنا على هذه المحاولة ملاحظتان :

الملاحظة الأُولى: أنّ الرواية النافية التي أُشير إليها ، وإن كانت تتحدّث عن علامات الإمام والإمامة ، إلّا أنّها لم تخصّص ذلك بالعلامات التي تكون للإمام حال تلبّسه بالإمامة ، بل تحدّثت عن مطلق علاماته قبل التلبّس وبعد التلبّس ، فعدّت من جملتها : تنزّهه عن اللهو واللعب .

إن قلت: ذكر الوصف مشعر بالعليّة ، وبما أنّ وصف الإمامة قد أُخذ في لسان الرواية النافية ، فهذا يعني أنّها تنفي اللهو واللعب عن المعصوم حال تلبّسه بالإمامة لا مطلقاً .

قلت: إنّ هذا الإشعار وإن أخلَّ بدواً بظهور الرواية فيما ذكرناه ، إلّا أنّ القرينة الخارجيّة تؤكّد ما استظهرناه ، وهي : أنّ علامة تنزّه الإمام عن اللهو واللعب لو كانت مخصوصة بما بعد التلبّس ، لما كانت مجدية ، لأنّ أغلب المعصومين عليهم السلام قد تلبّسوا بالإمامة الناطقة في سن لا يُقبل فيها الإنسان الاعتيادي على اللعب بحسب العادة ، فلا يبقى مائز بينهم وبين غيرهم حينئذٍ ، أي : أنّ العلامة المذكورة لا تصلح للعلامية .

الملاحظة الثانية: إنّ المحاولة أساساً مبنيّة على كون الإمامة منصباً نيابيّاً ، ينتقل

للاحق بعد رحيل السابق ، ولا نسلّم بذلك ، إذ المحقّق كلاميّاً : أنّ الإمامة من المناصب الأصيلة كالرسالة ، فكما أنّ الرسالة قد تجتمع في عدّة أشخاص في وقت واحد ،كذلك الإمامة ، ممّا يعني أنّ الأئمّة عليهم السلام يتلبّسون بثوب الإمامة منذ ولادتهم ، بل قبل ولادتهم بوجوداتهم النوريّة المقدّسة ، التي جعلها الله تعالى حجّة على جميع الأنبياء والمرسلين عليهم السلام .

والذي يدلّ على أصالة منصب الإمامة عدّة أدلّة ، أكتفي منها بعرض دليلين فقط :

الدليل الأوّل: قوله تعالى : ﴿**إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾[1] .

وتقريب الاستدلال به يتوقّف على ذكر مقدّمتين :

الأُولى: إنّ نبيّ الله إبراهيم عليه السلام كان من اُولي العزم من الرسل ، ومن الواضح أنّ هؤلاء يُناب عنهم ولا ينوبون عن أحد ، فإعطاء الإمامة له يعني كونها من المناصب الأصليّة لا النيابيّة .

الثانية: إنّ هذا المنصب الأصيل الذي اُعطي لإبراهيم عليه السلام أعطيَ نفسه لسادات الخلق محمّد وآل محمّد عليهم السلام ، إذ أنّ ذيل الآية الشريفة : ﴿**قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ صريح في إعطاء منصب الإمامة لنفسه لغير الظالمين من ذرّيّة إبراهيم عليه السلام ، كما أنّ قوله تبارك وتعالى : ﴿**وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ**﴾[2] بضميمة ما ورد في تفسيره من النصوص ، هو الآخر يدلّ على ذلك .

والنصوص الواردة في تفسير هذه الآية الشريفة كثيرة جدّاً ، بعضها وارد عن

---

(١) البقرة ٢ : ١٣٤.

(٢) الزخرف ٤٣ : ٢٨.

طريقنا وبعضها عن طريق غيرنا، ممّا لا يدع مجالاً للشكّ في صحّتها، ومن أحبّ الاطّلاع عليها فليرجع إلى مجاميع التفسير الروائيّة، كتفسيري البرهان ونور الثقلين[١].

ولا بأس تيمّناً بنقل أحدها، وهو ما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: «**فأنا من رسول الله صلى الله عليه وآله بمنزلة هارون من موسى، إلّا النبوّة، والعلم في عقبنا إلى أن تقوم الساعة**، ثمّ قرأ: ﴿**وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ**﴾.

ثمّ قال: **كان رسول الله صلى الله عليه وآله عقب إبراهيم، ونحن أهل البيت عقب إبراهيم وعقب محمّد صلى الله عليه وآله**»[٢].

والمتحصّل من هاتين المقدّمتين: أنّ منصب الإمامة عند آل محمّد عليهم السلام منصب أصالي وليس منصباً نيابيّاً، لا يصل إلى اللاحق منهم إلّا بعد رحيل السابق.

الدليل الثاني: ما رواه ثقة الإسلام الكليني قدس سره في كتابه «الكافي» قائلاً: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي، قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام: أكان عيسى بن مريم عليه السلام حين تكلّم في المهد حجّة الله على أهل زمانه؟

فقال: **كان يومئذٍ نبيّاً، حجّة لله غير مرسل، أمّا تسمع لقوله حين قال:** ﴿**إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً * وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَادُمْتُ حَيّاً**﴾[٣].

قلت: فكان يومئذٍ حجّة لله على زكريّا في تلك الحال، وهو في المهد؟

---

(١) تفسير نور الثقلين: ٥٩٦/٤.

(٢) كتاب سليم بن قيس: ٤٦٢.

(٣) مريم ١٩: ٣٠ و ٣١.

فقال : **كان عيسى في تلك الحال آية للناس ، ورحمة من الله لمريم ، حين تكلّم فعبّر عنها ، وكان نبيّاً حجّة على مَن سمع كلامه في تلك الحال ، ثمّ صمت فلم يتكلّم حتّى مضيت له سنتان ، وكان زكريّا الحجّة لله (عزّ وجلّ) على الناس بعد صمت عيسى بسنتين ، ثمّ مات زكريّا ، فورثه ابنه يحيى الكتاب والحكمة وهو صبيّ صغير ، أما تسمع لقوله (عزّ وجلّ) : ﴿يَا يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً ﴾**[1] .

فلمّا بلغ عيسى عليه السلام سبع سنين ، تكلّم بالنبوّة والرسالة حين أوحى الله تعالى إليه ، فكان عيسى الحجّة على يحيى وعلى الناس أجمعين ، وليس تبقى الأرض ـ يا أبا خالد ـ يوماً واحداً بغير حجّة لله على الناس ، منذ يوم خلق الله آدم عليه السلام وأسكنه الأرض .

فقلت : جعلت فداك ، أكان عليّ عليه السلام حجّة من الله ورسوله على هذه الأُمّة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله ؟

فقال : **نعم ، يوم أقامه للناس ونصبه علماً ودعاهم إلى ولايته ، وأمره بطاعته .**

قلت : وكانت طاعة عليّ عليه السلام واجبة على الناس في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وبعد وفاته ؟

فقال : **نعم ، ولكنّه صمت فلم يتكلّم مع رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكانت الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وآله على أُمّته ، وعلى عليّ عليه السلام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وكانت الطاعة من الله ومن رسوله على الناس كلّهم لعليّ عليه السلام بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله ، وكان عليّ عليه السلام حكيماً عالماً »**[2] .

ودلالة هذه الرواية الشريفة على المدّعى في غاية الوضوح ، فلا حاجة لتقريب

---

(١) مريم ١٩ : ١٢ .

(٢) الكافي : كتاب الحجّة ، باب حالات الأئمّة عليهم السلام في السنّ ، الحديث ١ ، والرواية من حيث السند في غاية الاعتبار ، بل هي من قسم الصحيح الأعلائي ، كما يقولون .

دلالتها على المدّعى بأكثر ممّا هي ظاهرة فيه.

ومن هنا قال شيخنا المفيد قدس سره:

«وقد ذهب قوم من أصحابنا الإمامية إلى أنّ الإمامة كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله، وأمير المؤمنين عليه السلام، والحسن والحسين عليهما السلام في وقت واحد، إلّا أنّ النطق والأمر والتدبير كان للنبيّ صلى الله عليه وآله مدّة حياته دونهم، وكذلك كان الأمر والتدبير لأمير المؤمنين عليه السلام دون الحسن والحسين عليهما السلام، وجعل الإمام في وقت صاحبه صامتاً، وجعل الأوّل ناطقاً»[١].

(١) تصحيح اعتقادات الإماميّة: ١٣٠.

المحاولة الرابعة:

أن يجمع بين الطائفتين ، بحمل كلّ واحدة على القدر المتيقّن ، فإنّه قد أفاد الأُصوليّون : بأنّ الدليلين المتعارضين إذا كان لكلّ واحد منهما ، أو لأحدهما قدر متيقّن ، وغير القدر المتيقّن ـ ولكن لا على نحو أن يكون قدراً متيقّناً باقتضاء لفظيهما ، بل من الخارج ـ فإنّه يحمل كلّ من الدليلين أو أحدهما على القدر المتيقّن ، ويطرح غير القدر المتيقّن .

ويمثّلون لذلك بما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام : « **ثمن العذرة من السحت** »[١] ، وبقوله عليه السلام : « **لا بأس ببيع العذرة** »[٢] .

فيقولون : إنّ المتيقّن من عنوان العذرة في الرواية الأُولى هي عذرة ما لا يؤكل لحمه ، والمتيقّن من الثانية عذرة ما يؤكل لحمه ، فتحمل الأُولى على عذرة ما لا يؤكل لحمه ، والثانية على عذرة ما يؤكل لحمه ، فلا يبقى تعارض بين الروايتين .

ويمكن تطبيق هذه الضابطة على المقام ، فيقال : إن النصوص النافية للعب يراد باللعب فيها : العمل الذي لا فائدة منه ولا ثمرة له ، أو فقل : إنّ هذا هو القدر المتيقّن منها ، بينما القدر المتيقّن من النصوص المثبتة للّعب ، هو اللعب بمعنى المزاح والمفاكهة ، وحينئذٍ تحمل كلّ طائفة من النصوص على القدر المتيقّن منها ، فينحلّ التعارض بين الطائفتين .

مناقشة المحاولة الرابعة:

ويلاحظ على هذه المحاولة : أنّه قد ثبت في محلّه من علم الأُصول ، أنّ الجمع

---

(١) وسائل الشيعة : الباب ٤٠ من أبواب ما يكتسب به ، الحديث ١ .

(٢) المصدر المتقدّم : الحديث ٢ .

بين النصّين المتعارضين، بحمل كلّ منهما على القدر المتيقّن منه، لا يعدو كونه جمعاً تبرّعيّاً لا عبرة به، لأنّه خارج عن صناعة الجمع الدلالي العرفي، اللّهمّ إلّا أن تكون هناك قرينة على تحديد المراد من الآخر، كما لو ورد: «أكرم العلماء» وورد «تكرم الفسّاق من العلماء»، فإنّ الثاني يكون قرينة عرفيّة على رفع اليد عن ظهور الدليل الأوّل في العموم، لأنّه أخصّ، فهو قرينة حاكمة على ظهور ذي القرينة في العموم، ولكن هذه القرينة في المقام مفقودة، إذ أنّه لا يعدّ أحد النصّين المتعارضين قرينة على الآخر عرفاً، بل كلاهما ـ تقريباً ـ في مرتبة واحدة، فلا يمكن رفع اليد عن ظهور أحدهما في العموم، وحمله على القدر المتيقّن، بلا حجّة[1].

(١) بنى المحقّق النائيني قدس سره في فوائد الأُصول: ٧٢٨/٤، وتبعه العلّامة المظفّر قدس سره في أُصول الفقه: ٥٦٧، على كون الجمع بين النصّين المتعارضين بحمل كلٍّ منهما على القدر المتيقّن منه، من موارد الجمع العرفي، ولكنّ المحقّق الخوئي قدس سره ـ في التنقيح في شرح العروة الوثقى: ٣٤٦/٣ ـ قد تأمّل في ذلك، فراجع.

المحاولة الخامسة :

أن يقال : إنّ ما صحّ من الروايات المثبتة روايتان ، وهما : ما عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : « **إنّ جبرئيل عليه السلام أتى رسول الله صلى الله عليه وآله والحسين عليه السلام يلعب بين يديه** » .

وما عن أمير المؤمنين عليه السلام : « **إنّ الحسن والحسين كانا يلعبان عند النبيّ صلى الله عليه وآله حتّى مضى عامّة الليل** » .

في قبال الروايات النافية للعب ، والصريحة في أنّ المعصوم عليه السلام لا يلعب ولا يلهو .

ولا خلاف في أنّ المراد من اللعب في الطائفة النافية : الفعل المجرّد عن الهدف والثمرة ، وإنّما الخلاف في أنّ المراد من (اللعب) في الطائفة المثبتة هو هذا المعنى أيضاً ، فتتعارض الطائفتان ، أم هو معنى آخر كالمزاح والمفاكهة ، ممّا صحّ إطلاق اللعب عليه تسامحاً وتجوّزاً ، فلا يبقى تعارض بين الطائفتين ؟

فنقول : إنّ المراد من الطائفة المثبتة هو المعنى الثاني لا الأوّل ، بمقتضى القرينة الخارجيّة ـ التي فصّلنا الحديث حولها سابقاً ـ وهي : أنّ اللعب بمعناه الأوّل من آفات ضعف القوّة العاقلة ، والمعصوم عليه السلام قد ثبت من الأدلّة تكامل القوّة العاقلة لديه منذ لحظة ولادته ، فيمتنع صدور الفعل اللعبي بمعناه الأوّل منه ، وعليه يتعيّن حمل النصوص الدالّة على صدور الفعل اللعبي منه ، على اللعب التسامحي الذي لا يتنافى مع خصوصيّاته الشريفة ، وبذلك ينحلّ التعارض بين الطائفتين .

والخلاصة: فإنّ ما صحّ لدينا من الروايات المثبتة للعب الإمامين الحسنين عليهما السلام لا يتنافى مع الروايات النافية؛ لأنّ اللعب في كلّ منهما قد جاء بمعنى يختلف عن معناه في الآخر .



الملاحظة الرابعة

منافاة روايات اللعب لسيرة الإمامين الحسنين (ع) العمليّة

الذي نريد بيانه في هذه الملاحظة هو : مدى التباين والمفارقة بين روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام وبين السيرة العملية للإمامين الحسنين عليهما السلام في مرحلة الطفولة ، بما اكتنفته سيرتهما العطرة من مظاهر العظمة وصور الكمال .

ولسنا نريد بهذا المقدار الاستدلال على بطلان روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام بهذا النحو من الروايات ، وإنّما هدفنا تأييد ما أكّدناه ونؤكّد عليه من كون سيرة المعصوم عليه السلام منذ لحظة تواجده في هذا العالم إلى لحظة رحيله ، كلّها صفحة نقاء بيضاء ، مزيّنة بأجمل الصور ، ومفعمة بكلّ معاني العظمة ، ومطرّزة بكلّ صفات الجلال والجمال .

وسوف نمرّ ـ من خلال عدّة عناوين نطرحها عبر هذه الملاحظة ـ بمجموعة من مواقف الإمامين الحسنين عليهما السلام وسماتهما الكاشفة عن كمالهما الفائق ، وبلوغهما الغاية والنهاية .

السمة الأُولى : أدب النبوّة .

وسأذكر لهذه السمة شاهدين :

الشاهد الأوّل :

قال أمير المؤمنين عليه السلام : « **زارنا رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم ، فقدّمنا إليه الطعام ،**

وأهدت إلينا أُمّ أيمن صحفة من تمر وقعباً من لبن وزبد ، فقدّمناه إليه ، فأكل منه ، فلمّا فرغ قمت وسكبت على يدي رسول الله صلى الله عليه وآله ماء ، فلمّا غسل يديه مسح وجهه ولحيته ببلّة يديه ، ثمّ قام إلى مسجد في جانب البيت وصلّى ، وخرّ ساجداً ، فبكى وأطال البكاء ، ثمّ رفع رأسه ، فما اجترى منّا أهل البيت أحد يسأله عن شيء ، فقام الحسين عليه السلام يدرج حتّى صعد على فخذي رسول الله صلى الله عليه وآله ، فأخذ برأسه إلى صدره ووضع ذقنه على رأس رسول الله صلى الله عليه وآله ، ثمّ قال : يا أبه ، ما يبكيك ؟

فقال له : يا بنيّ ، إنّي نظرت إليكم اليوم فسررت بكم سروراً لم أُسرّ بكم مثله قطّ ، فهبط إليَّ جبرئيل فأخبرني أنّكم قتلى ، وأنّ مصارعكم شتّى ، فحمدت الله على ذلك وسألت لكم الخيرة .

فقال له : يا أبه ، فمن يزور قبورنا ويتعاهدها على تشتّتها ؟

قال : طوائف من أُمّتي يريدون بذلك برّي وصلتي ، أتعاهدهم في الموقف ، وآخذ بأعضادهم فأُنجيهم من أهواله وشدائده »[١] .

وفي نقل آخر : « يا بنيّ ، أُولئك طوائف من أُمّتي يزورونكم فيلتمسون بذلك البركة ، وحقيق علَيَّ أن آتيهم يوم القيامة حتّى أُخلّصهم من أهوال الساعة ، ومن ذنوبهم ، ويسكنهم الله الجنّة »[٢] .

الشاهد الثاني :

قال الروياني : « إنّ الحسن والحسين عليهما السلام مرّا على شيخ يتوضّأ ولا يحسن ، فأخذا في التنازع ، يقول كلّ واحد منهما : **أنت لا تحسن الوضوء** ، فقالا **أيّها الشيخ ، كن حكماً بيننا ، يتوضّأ كلّ واحد منّا** ، فتوضّئا ثمّ قالا : أيّنا يحسن ؟

---

(١) كامل الزيارات : ١٢٦ .

(٢) كامل الزيارات : ١٢٥ .

قال: كلاكما تحسنان الوضوء، ولكن هذا الشيخ الجاهل هو الذي لم يكن يحسن، وقد تعلّم الآن منكما، وتاب على يديكما ببركتكما وشفقتكما على أُمّة جدّكما»[١].

(١) بحار الأنوار: ٣١٩/٣٤.

السمة الثانية: خزانة الوحي.

قال أبو السعادات في « الفضائل » : « أنّه أملا الشيخ أبوالفتوح في مدرسة الناجية : أنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام كان يحضر مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وهو ابن سبع سنين ، فيسمع الوحي فيحفظه ، فيأتي اُمّه فيلقي إليها ما حفظه .

وكلّما دخل عليّ عليه السلام وجد عندها علماً بالتنزيل ، فيسألها عن ذلك ، فقالت : **من ولدك الحسن** .

فتخفّى يوماً في الدار ، وقد دخل الحسن ، وقد سمع الوحي ، فأراد أن يلقيه إليها ، فارتجّ عليه ، فعجبت اُمّه من ذلك ، فقال : **لا تعجبين يا اُمّاه ، فإنّ كبيراً يسمعني ، واستماعه قد أوقفني** ، فخرج عليّ عليه السلام فقبّله .

وفي رواية : **يا اُمّاه قلّ بياني ، وكلّ لساني ، لعلّ سيّداً يرعاني** »[1] .

(١) بحار الأنوار : ٣٣٨/٣٤.

السمة الثالثة: ومن عنده علم الكتاب.

قال كمال الدين بن طلحة : روى أبو الحسن عليّ بن أحمد الواحدي في « تفسيره الوسيط » ، ما يرفعه بسنده : « أنّ رجلاً قال : دخلت مسجد المدينة ، فإذا أنا برجل يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله والناس حوله ، فقلت له : أخبرني عن ﴿**وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ**﴾[١] ؟

فقال : نعم ، أمّا الشاهد فيوم الجمعة ، وأمّا المشهود فيوم عرفة .

فجزته إلى آخر يحدّث ، فقلت : أخبرني عن ﴿**وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ**﴾ ؟

فقال : نعم ، أمّا الشاهد فيوم الجمعة ، وأمّا المشهود فيوم النحر .

فجزتهما إلى غلام كأنّ وجهه الدينار ، وهو يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت : أخبرني عن ﴿**وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ**﴾ ؟

فقال : **نعم ، أمّا الشاهد فمحمّد** صلى الله عليه وآله **، وأمّا المشهود فيوم القيامة ، أما سمعته يقول :** ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً**﴾[٢] .

وقال تعالى : ﴿**ذٰلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذٰلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ**﴾[٣] .

فسألت عن الأوّل ، فقالوا : ابن عبّاس ، وسألت عن الثاني ، فقالوا : ابن عمر ، وسألت عن الثالث ؟ فقالوا : الحسن بن عليّ بن أبي طالب ، وكان قول الحسن أحسن »[٤] .

---

(١) البروج ٨٥ : ٣ .

(٢) الأحزاب ٣٣ : ٤٥ .

(٣) هود ١١ : ١٠٣ .

(٤) بحار الأنوار : ٣٤٥/٣٤ .

السمة الرابعة: معدن العلم.

الشاهد الأوّل:

عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام: «**أنّ أعرابيّاً بدوياً خرج من قومه حاجّاً محرماً، فورد على أدحى نعام فيه بيض، فأخذه واشتواه، وأكل منه، وذكر أنّ الصيد حرام في الإحرام، فورد المدينة.**

فقال الأعرابي: أين خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فقد جنيت جناية عظيمة، أُرشد إلى أبي بكر، فورد عليه الأعرابي وعنده ملأ من قريش، فيهم عمر بن الخطّاب، وعثمان بن عفّان، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبدالرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجرّاح، وخالد بن الوليد، والمغيرة بن شعبة، فسلّم الأعرابي عليهم، فقال: يا قوم، أين خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله؟

فقالوا: هذا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله.

فقال: أفتني؟

فقال له أبو بكر: قل يا أعرابي.

فقال: إنّي خرجت من قومي حاجّاً، فأتيت على أدحى فيه بيض نعّام، فأخذته فاشتويته وأكلته، فماذا لي من الحجّ، وما علَيَّ فيه، أحلالاً ما حرّم علَيَّ من الصيد أم حراماً؟

فأقبل أبو بكر على من حوله فقال: حواريّي رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه، أجيبوا الأعرابي.

فقال له الزبير من بين الجماعة: أنت خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله فأنت أحقّ بإجابته.

فقال أبو بكر: يا زبير، حبّ بني هاشم فى صدرك.

قال : وكيف لا ! وأُمّي صفيّة بنت عبدالمطّلب ، عمّة رسول الله صلى الله عليه وآله .

فقال الأعرابي : إنّا لله ذهبت فتياي ، فتنازع القوم فيما لا جواب فيه ، فقال : يا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله استرجع بعد محمّد صلى الله عليه وآله دينه فنرجع عنه ؟

فسكت القوم ، فقال الزبير : يا أعرابي ، ما في القوم إلّا من يجهل ما جهلت .

قال الأعرابي : ما أصنع ؟

قال له الزبير : لم يبق في المدينة مَن تسأله بعد من ضمّه هذا المجلس ، إلّا صاحب الحقّ الذي هو أوْلى بهذا المجلس منهم .

قال الأعرابي : فترشدني إليه ؟

قال له الزبير : إنّ إخباري يسرّ قوماً ، ويسخط قوماً آخرين .

قال الأعرابي : وقد ذهب الحقّ وصرتم تكرهونه .

فقال عمر : إلى كم تطيل الخطاب يابن العوّام ؟

قوموا بنا والأعرابي إلى عليّ عليه السلام ، فلا تسمع جواب هذه المسألة إلّا منه ، فقاموا بأجمعهم والأعرابي معهم ، حتّى صاروا إلى منزل أمير المؤمنين عليه السلام فاستخرجوه من بيته ، وقالوا : يا أعرابي ، اقصص قصّتك على أبي الحسن عليه السلام .

فقال الأعرابي : فلِمَ أرشدتموني إلى غير خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله ؟

فقالوا : يا أعرابي ، خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله أبو بكر ، وهذا وصيّه في أهل بيته ، وخليفته عليهم ، وقاضي دينه ، ومنجز عداته ، ووارث علمه .

قال : ويحكم يا أصحاب رسول الله ! والذي أشرتم إليه بالخلافة ليس فيه من هذه الخلال خلّة ؟

فقالوا : يا أعرابي ، سل عمّا بدا لك ، ودع ما ليس من شأنك .

قال الأعرابي : يا أبا الحسن ، يا خليفة رسول الله ، إنّي خرجت من قومي محرماً .

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : تريد الحجّ ، فوردتَ على أدحى وفيه بيض نعّام ، فأخذته واشتويته وأكلته .

فقال الأعرابي : نعم يا مولاي .

فقال له : وأتيت تسأل عن خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله ، فأُرشدت إلى مجلس أبي بكر وعمر ، فأبديت بمسألتك فاختصم القوم ولم يكن فيهم من يجيبك على مسألتك .

فقال : نعم ، يا مولاي .

فقال له : يا أعرابي ، الصبي الذي بين يدي مؤدّبه[١] صاحب الذؤابة ، فإنّه ابني الحسن عليه السلام ، فسله فإنّه يفتيك .

قال الأعرابي : إنّا لله وإنّا إليه راجعون ، مات دين محمّد صلى الله عليه وآله بعد موته ، وتنازع القوم وارتدّوا .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : حاش لله ـ يا أعرابي ـ ما مات دين محمّد صلى الله عليه وآله ولن يموت .

قال الأعرابي : أفمن الحقّ أن أسأل خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وحواريه وأصحابه ، فلا يفتوني ويحيلوني عليك فلا تجيبني ، وتأمرني أن أسأل صبيّاً بين يدي المعلّم ، ولعلّه لا يفصل بين الخير والشرّ ؟

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : يا أعرابي ، لا تقف ما ليس لك به علم ، فاسأل الصبيّ فإنّه ينبئك .

فمال الأعرابي إلى الحسن عليه السلام ، وقلمه في يده ، ويخطّ في صحيفته خطّاً ، ويقول مؤدّبه : أحسنت أحسنت ، أحسن الله إليك .

---

(١) يُراد بالمؤدّب : المعلّم ، ومن الثابت تاريخيّاً أنّ المعصومين عليهم السلام لم يتعلّموا على يد معلّم ، إلّا على نحو الإجبار من قِبل سلاطين زمانهم ، كما حصل للإمام الهادي عليه السلام ، فهذا المقطع من هذه الرواية لا يخلو عن تأمّل .

فقال الأعرابي: يا مؤدّب الحسن الصبي فتعجب من إحسانه، وما أسمعك تقول له شيئاً حتّى كأنّه مؤدّبك، فضحك القوم من الأعرابي وصاحوا به: ويحك يا أعرابي! سل وأوجز.

قال الأعرابي: فديتك يا حسن، إنّي خرجت حاجّاً محرماً فوردت على أدحى فيه بعض نعّام، فشويته وأكلته عامداً وناسياً؟

قال الحسن عليه السلام: زدت في القول يا أعرابي قولك عامداً، لم يكن هذا من مسألتك، هذا عبث.

قال الأعرابي: صدقت ما كنت إلّا ناسياً.

فقال له الحسن عليه السلام وهو يخطّ في صحيفته: يا أعرابي، خذ بعدد البيض نوقاً فاحمل عليها فنيقاً[1]، فما نتجت من قابل فاجعله هدياً بالغ الكعبة، فإنّه كفّارة فعلك.

فقال الأعرابي: فديتك يا حسن، إنّ من النيق ما يزلقن.

فقال الحسن عليه السلام: يا أعرابي، إنّ من البيض ما يمرقن.

فقال الأعرابي: أنت صبيّ محدق محرر في علم الله مغرق، ولو جاز أن يكون ما أقوله قلته: إنّك خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله.

فقال له الحسن عليه السلام: يا أعرابي، أنا الخلف من رسول الله صلى الله عليه وآله، وأبي أمير المؤمنين عليه السلام الخليفة.

فقال الأعرابي: وأبو بكر ماذا؟

قال الحسن عليه السلام: سلهم يا أعرابي.

فكبّر القوم وعجبوا ممّا سمعوا من الحسن عليه السلام، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: الحمد لله

---

(١) **الفنيق** هو: الفحل المكرم من الإبل.

الذي جعل فيَّ وفي ابني هذا ، ما جعله في داود وسليمان ، إذ يقول الله عزّ من قائل : ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمانَ ﴾[(١)] »[(٢)].

الشاهد الثاني :

عن أبي سلمة ، قال : « حججت مع عمر بن الخطّاب ، فلمّا صرنا بالأبطح فإذا بأعرابي قد أقبل علينا ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنّي خرجت وأنا حاجّ محرم ، فأصبت بيض النعام ، فاجتنيت وشربت وأكلت ، فما يجب علَيَّ ؟

قال : ما يحضرني في ذلك شيء ، فإذا أمير المؤمنين عليه السلام قد أقبل والحسين عليه السلام يتلوه . فقال عمر : يا أعرابي ، هذا عليّ بن أبي طالب عليه السلام فدونك ومسألتك .

فقام الأعرابي وسأله ، فقال عليّ عليه السلام : **يا أعرابي ، سل هذا الغلام عندك** ـ يعني الحسين ـ .

فقال الأعرابي : إنّما يحيلني كلّ واحد منكم على الآخر !

فأشار الناس إليه : ويحك ! هذا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فاسأله .

فقال الأعرابي : يابن رسول الله ، إنّي خرجت من بيتي حاجّاً محرماً ، وقصّ عليه القصّة .

فقال له الحسين عليه السلام : **ألك إبل** . قال : نعم .

قال : **خذ بعدد البيض الذي أصبت نوقاً فاضربها بالفحولة ، فما فصلت فاهدها إلى بيت الله الحرام** .

قال عمر : يا حسين ، النوق يزلقن .

---

(١) الأنبياء ٢١ : ٧٩.

(٢) مستدرك الوسائل : ٢٦٦/٩.

فقال الحسين عليه السلام : يا عمر ، إنّ البيض يمرقن .

فقال : صدقت وبررت .

فقام علي عليه السلام وضمّه إلى صدره، وقال : ﴿**ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾»[١] .

---

(١) العوالم ـ الإمام الحسين عليه السلام : ٦٠.

السمة الخامسة: الإمام الحسن عليه السلام معجزة النبوّة، وبرهان الرسالة.

الشاهد الأوّل:

« جاء أبو سفيان إلى عليّ عليه السلام فقال: يا أبا الحسن، جئتك في حاجة.

قال: **وفيم جئتني؟**

قال: تمشي معي إلى ابن عمّك محمّد صلى الله عليه وآله فتسأله أن يعقد لنا عقداً ويكتب لنا كتاباً.

فقال: **يا أبا سفيان، لقد عقد لك رسول الله صلى الله عليه وآله عقداً لا يرجع عنه أبداً، وكانت فاطمة من وراء الستر، والحسن يدرج بين يديها، وهو طفل من أبناء أربعة عشر شهراً، فقال لها: يا بنت محمّد، قولى لهذا الطفل يكلّم لي جدّه، فيسود بكلامه العرب والعجم!!**

فأقبل الحسن عليه السلام إلى أبي سفيان، وضرب إحدى يديه على أنفه والأُخرى على لحيته، ثمّ أنطقه الله (عزّ وجلّ) بأن قال: يا أبا سفيان، قل لا إلـه إلّا الله، محمّد رسول الله، حتّى أكون شفيعاً.

فقال الأمير عليه السلام: **الحمد لله الذي جعل في آل محمّد من ذرّيّة محمّد المصطفى، نظير يحيى بن زكريّا ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً﴾[1] »[2].**

---

(١) مريم ١٩: ١٢.

(٢) بحار الأنوار: ٣٢٦/٣٤.

الشاهد الثاني:

قال حذيفة بن اليمّان: «بينما رسول الله صلى الله عليه وآله في جبل أظنّه حرى أو غيره، ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ عليه السلام وجماعة من المهاجرين والأنصار، وأنس حاضر لهذا الحديث، وحذيفة يحدّث به، إذ أقبل الحسن بن عليّ عليهما السلام يمشي على هدوء ووقار، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: **إنّ جبرئيل يهديه، وميكائيل يسدّده، وهو ولدي، والطاهر من نفسي، وضلع من أضلاعي، هذا سبطي، وقرّة عيني، بأبي هو.**

فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وقمنا معه، وهو يقول له: **أنت تفاحتي، وأنت حبيبي، ومهجة قلبي**، وأخذه بيده، فمشى معه ونحن نمشي، حتّى جلس وجلسنا ننظر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وهو لا يرفع بصره عنه، ثمّ قال: **أما إنّه سيكون بعدي هادياً مهدياً، هذا هديّة من ربّ العالمين لي ينبئ عنّي، ويُعرّف الناس آثاري، ويحيي سنّتي، ويتولّى اُموري في فعله، ينظر الله إليه فيرحمه، رحم الله من عرف له ذلك، وبرّني فيه، وأكرمني فيه.**

فما قطع رسول الله صلى الله عليه وآله كلامه حتّى أقبل إلينا أعرابي يجرّ هراوة له، فلمّا نظر رسول الله صلى الله عليه وآله إليه، قال: **قد جاءكم رجل يكلّمكم بكلام غليظ تقشعّر منه جلودكم، وأنّه يسألكم عن اُمور، إنّ لكلامه جفوة.**

فجاء الأعرابي فلم يسلّم، وقال: أيّكم محمّد؟

قلنا: وما تريد؟

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **مهلاً.**

فقال: يا محمّد، لقد كنت أبغضك ولم أرك، والآن فقد ازددت لك بغضاً.

قال: فتبسّم رسول الله صلى الله عليه وآله وغضبنا لذلك، وأردنا بالأعرابي إرادة، فأومأ إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله أن اسكتوا.

فقال الأعرابي : يا محمّد ، إنّك تزعم أنّك نبيّ ، وأنّك قد كذبت على الأنبياء ، وما معك من برهانك شيء .

قال له : **يا أعرابي ، وما يدريك ؟**

قال : فخبّرني ببرهانك .

قال : **إن أحببت أخبرك عضو من أعضائي ، فيكون ذلك أوكد لبرهاني .**

قال : أو يتكلّم العضو ؟

قال : **نعم ، يا حسن ، قم .**

فازدرى الأعرابي نفسه ، وقال : هو ما يأتي ويقيم صبيّاً ليكلّمني .

قال : **إنّك ستجده عالماً بما تريد .**

فابتدره الحسن عليه السلام وقال : **مهلاً يا أعرابي . . . لقد بسطت لسانك ، وعدوت طورك ، وخادعت نفسك ، غير أنّك لا تبرح حتّى تؤمن إن شاء الله .**

فتبسّم الأعرابي ، وقال : هيه[١] .

فقال له الحسن عليه السلام : **نعم اجتمعتم في نادي قومك ، وتذاكرتم ما جرى بينكم على جهل وخرق منكم ، فزعمتم أنّ محمّداً صنبور[٢] ، والعرب قاطبة تبغضه ، ولا طالب له بثاره ، وزعمت أنّك قاتله ، وكان في قومك مؤنته ، فحملت نفسك على ذلك ، وقد أخذت قناتك بيدك تؤمّه تريد قتله ، فعسر عليك مسلكك ، وعمي عليك بصرك ، وأبيت إلّا ذلك ، فأتيتنا خوفاً من أن يشتهر ، وإنّك إنّما جئت بخير يراد بك .**

---

(١) **هيه:** كلمة تقال لشيء يطرد ، وهي أيضاً كلمة استزادة .

(٢) قال في هامش بحار الأنوار : « أنّ قريشاً كانوا يقولون : إنّ محمّداً صنبور ، أي : أبتر لا عقب له ، وأصل الصنبور سعفة تنبت في جذع النخلة لا في الأرض ، وقيل : هي النخلة المتفرّدة التي يدقّ أسلها ، أرادوا أنّه إذا قطع انقطع ذكره ، كما يذهب أثر الصنبور ، لأنّه لا عقب له » .

أُنبئك عن سفرك: خرجت في ليلة ضحياء، إذ عصفت ريح شديدة، اشتدّ منها ظلماؤها، وأطلت سماؤها، وأعصر سحابها، فبقيت محرنجماً كالأشقر، إن تقدم نحر وإن تأخّر عقر، لا تسمع لواطئ حسّاً ولا لنافخ نار جرساً، تراكمت عليك غيومها، وتوارت عنك نجومها، فلا تهتدي بنجم طالع، ولا بعلم لامع، تقطع محجّة، وتهبط لجّة، في ديمومة قفر بعيدة القعر، مجحفة بالسفر، إذا علوت مصعداً ازددت بعداً، الريح تخطفك، والشوك تخبطك، في ريح عاصف، وبرق خاطف، قد أوحشتك آكامها، وقطعتك سلامها، فأبصرت فإذا أنت عندنا، فقرّت عينك، وظهر رينك، وذهب أنينك.

قال: من أين قلت ـ يا غلام ـ هذا؟ كأنّك كشفت عن سويد قلبي، ولقد كنت كأنّك شاهدتني، وما خفي عليك شيء من أمري، وكأنّه علم الغيب، فقال له: ما الإسلام؟

فقال الحسن عليه السلام: **الله أكبر، أشهد أن لا إلـه إلّا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله،** فأسلم وحسن إسلامه، وعلّمه رسول الله صلى الله عليه وآله شيئاً من القرآن.

فقال: يا رسول الله، أرجع إلى قومي فأُعرّفهم ذلك؟

فأذن له، فانصرف ورجع ومعه جماعة من قومه، فدخلوا في الإسلام، فكان الناس إذا نظروا إلى الحسن عليه السلام قالوا: لقد أُعطي ما لم يعط أحد من الناس»[١].

(١) بحار الأنوار: ٣٣٣/٣٤.

السمة السادسة: بطولة المواقف.

الشاهد الأوّل:

عن أمير المؤمنين عليه السلام ، قال: «لمّا استُخلف أبو بكر صعد المنبر في يوم الجمعة ، وقد تهيّأ الحسن والحسين عليهما السلام للجمعة ، فسبق الحسين عليه السلام فانتهى إلى أبي بكر وهو على المنبر ، فقال: **هذا منبر أبي لا منبر أبيك** ، فبكى أبو بكر ، وقال: صدقت هذا منبر أبيك لا منبر أبي ، فدخل عليّ بن أبي طالب عليه السلام فى تلك الحال ، فقال: **ما يبكيك يا أبا بكر؟**

فقال له القوم: قال اله الحسين عليه السلام كذا وكذا.

فقال عليّ عليه السلام : **يا أبا بكر ، إنّ الغلام إنّما يثغر في سبع سنين ، ويحتلم في أربع عشرة سنة ، ويستكمل طوله في أربع وعشرين ، ويستكمل عقله في ثمان وعشرين سنة ، فما كان بعد ذلك فإنّما هو بالتجارب**»[1].

الشاهد الثاني:

عن زيد بن عليّ ، عن أبيه عليه السلام : «**أنّ الحسين بن عليّ** عليهما السلام **أتى عمر بن الخطّاب ، وهو على المنبر يوم الجمعة ، فقال له: انزل عن منبر أبي ، فبكى عمر ، ثمّ قال: صدقت يا بني ، منبر أبيك لا منبر أبي.**

فقال عليّ عليه السلام **: ما هو والله عن رأيي.**

قال: صدقت والله ما اتّهمتك يا أبا الحسن.

---

(١) مستدرك الوسائل: ١٥/١٦٥.

ثمّ نزل عن المنبر، فأخذه فأجلسه إلى جانبه على المنبر، فخطب الناس، وهو جالس معه على المنبر، ثمّ قال: أيّها الناس، سمعت نبيّكم صلى الله عليه وآله يقول: احفظوني فى عترتي وذرّيّتي، فمن حفظني فيهم حفظه الله، ألا لعنة الله على من آذاني فيهم، ثلاثاً»[1].

(١) الأمالي / الشيخ الطوسي قدس سره: ٧٠٣.

السمة السابعة: قوّة الحجّة، وسحر البيان.

قيل: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان جالساً ذات يوم وعنده الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام إذ دخل الحسين بن عليّ عليه السلام، فأخذه النبيّ صلى الله عليه وآله وأجلسه في حجره، وقبّل بين عينيه، وقبّل شفتيه، وكان للحسين عليه السلام ستّ سنين.

فقال عليّ عليه السلام: **يا رسول الله، أتحبّ ولدي الحسين ؟**

قال النبيّ صلى الله عليه وآله: **وكيف لا اُحبّه، وهو عضو من أعضائي ؟**

فقال عليّ عليه السلام: **يا رسول الله، أيما أحبّ إليك أنا أم الحسين ؟**

فقال الحسين عليه السلام: **يا أبتي، مَن كان أعلى شرفاً كان أحبّ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وأقرب إليه منزلة.**

قال عليّ عليه السلام لولده: **أتفاخرني يا حسين ؟**

قال: **نعم يا أبتاه، إن شئت.**

فقال له الإمام عليّ عليه السلام: **يا حسين، أنا أمير المؤمنين، أنا لسان الصادقين، أنا وزير المصطفى، أنا خازن علم الله ومختاره من خلقه، أنا قائد السابقين إلى الجنّة، أنا قاضي الدين عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنا الذي عمّه سيّد في الجنّة، أنا الذي أخوه جعفر الطيّار في الجنّة عند الملائكة، أنا قاضي الرسول، أنا آخذ له باليمين، أنا حامل سورة التنزيل إلى أهل مكّة بأمر الله تعالى، أنا الذي اختارني الله تعالى من خلقه، أنا حبل الله المتين الذي أمر الله تعالى خلقه أن يعتصموا به في قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً﴾[1].**

أنا نجم الله الزاهر، أنا الذي تزوره ملائكة السمٰوات، أنا لسان الله الناطق، أنا حجّة

(١) آل عمران ٣: ١٠٣.

الله تعالى على خلقه، أنا يد الله القوي أنا وجه الله تعالى في السمٰوات، أنا جنب الله الظاهر، أنا الذي قال سبحانه وتعالى فيَّ: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾(١).

أنا عروة الله الوثقى التي لا انفصام لها والله سميع عليم، أنا باب الله الذي يؤتى منه، أنا علم الله على الصراط، أنا بيت الله من دخله كان آمناً، فمن تمسّك بولايتي ومحبّتي أمن من النار، وأنا قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، أنا قاتل الكافرين، أنا أبو اليتامى، أنا كهف الأرامل، أنا عمّ يتسائلون عن ولايتي يوم القيامة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾(٢).

أنا نعمة الله تعالى التي أنعم الله بها على خلقه، أنا الذي قال الله تعالى في حقّي: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً﴾(٣)، فمن أحبّني كان مسلماً مؤمناً كامل الدين.

أنا الذي قال الله تبارك وتعالى فيَّ وفي عدوّي: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْؤُولُونَ﴾(٤)، أي: عن ولايتي يوم القيامة.

أنا النبأ العظيم الذي أكمل الله تعالى به الدين يوم غدير خم وخيبر، أنا الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله فيَّ: من كنت مولاه فعليّ مولاه، أنا صلاة المؤمن، أنا حيّ على الصلاة، أنا حيّ على الفلاح، أنا حيّ على العمل، أنا الذي نزل على أعدائي: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾(٥).

---

(١) الأنبياء ٢١: ٢٦ و ٢٧.

(٢) التكاثر ١٠٢: ٨.

(٣) المائدة ٥: ٣.

(٤) الصافّات ٣٧: ٢٤.

(٥) المعارج ٨٠: ١ و ٢.

أنا داعي الأنام إلى الحوض ، فهل داعي المؤمنين غيري ؟ أنا أبو الأئمّة الطاهرين من ولدي ، أنا ميزان القسط ليوم القيامة ، أنا يعسوب الدين ، أنا قائد المؤمنين إلى الخيرات والغفران ، أنا الذي أصحابي يوم القيامة من أوليائي المبرّأون من أعدائي ، وعند الموت لا يخافون ولا يحزنون ، وفي قبورهم لا يعذّبون ، وهم الشهداء والصدّيقون ، وعند ربّهم يفرحون .

أنا الذي شيعتي متوثّقون أن لا يوادّوا من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم[١] ، أنا الذي شيعتي يدخلون الجنّة بغير حساب ، أنا الذي عندي ديوان الشيعة بأسمائهم ، أنا عون المؤمنين ، وشفيع لهم عند ربّ العالمين ، أنا الضارب بالسيفين ، أنا الطاعن بالرمحين ، أنا قاتل الكافرين يوم بدر وحنين ، أنا مردي الكماة يوم اُحد ، أنا ضارب ابن عبد ودّ (لعنه الله تعالى) يوم الأحزاب ، أنا قاتل عمرو ومرحب ، أنا قاتل فرسان خيبر ، أنا الذي قال فيَّ الأمين جبرئيل عليه السلام : لا سيف إلّا ذوالفقار ولا فتى إلّا عليّ ، أنا صاحب فتح مكّة ، أنا كاسر اللات والعزى ، أنا الهادم هبل الأعلى ومنوة الثالثة الاُخرى ، أنا علوت على كتف النبيّ صلى الله عليه وآله وكسرت الأصنام ، أنا الذي كسرت يغوث ويعوق ونسرا ، أنا الذي قاتلت الكافرين في سبيل الله ، أنا الذي تصدّق بالخاتم ، أنا الذي نمت على فراش النبيّ صلى الله عليه وآله ووقيته بنفسي من المشركين ، أنا الذي يخاف الجنّ من بأسي ، أنا الذي به يعبد الله ، أنا ترجمان الله ، أنا علم الله ، أنا عيبة علم رسول الله صلى الله عليه وآله ، أنا قاتل أهل الجمل وصفّين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، أنا قسيم الجنّة والنار .

فعندها سكت عليّ عليه السلام ، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله للحسين عليه السلام : أسمعت يا أبا عبدالله ما قاله

---

(١) إشارة إلى الآية الكريمة : ﴿لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولـٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِروحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولـٰئِكَ حِزْبُ اللهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ المجادلة ٥٨ : ٢٢ .

أبوك ، وهو عشر عشير معشار ما قاله من فضائله ، ومن ألف ألف فضيلة ، وهو فوق ذلك أعلى .

فقال الحسين عليه السلام : الحمد لله الذي فضّلنا على كثير من عباده المؤمنين ، وعلى جميع المخلوقين ، وخصّ جدّنا بالتنزيل والتأويل والصدق ، ومناجاة الأمين جبرئيل عليه السلام ، وجعلنا خيار من اصطفاه الجليل ، ورفعنا على الخلق أجمعين .

ثمّ قال الحسين عليه السلام : أمّا ما ذكرت يا أمير المؤمنين ، فأنت فيه صادق أمين .

فقال النبيّ صلى الله عليه وآله : اذكر أنت يا ولدي فضائلك .

فقال الحسين عليه السلام : يا أبتِ ، أنا الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، وأُمّي فاطمة الزهراء سيّدة نساء العالمين ، وجدّي محمّد المصطفى صلى الله عليه وآله سيّد بني آدم أجمعين ، لا ريب فيه .

يا عليّ ، أُمّي أفضل من أُمّك عند الله وعند الناس أجمعين ، وجدّي خير من جدّك وأفضل عند الله وعند الناس أجمعين ، وأنا في المهد ناغاني جبرئيل ، وتلقّاني إسرافيل .

يا عليّ ، أنت عند الله تعالى أفضل منّي ، وأنا أفخر منك بالآباء والأُمّهات والأجداد .

قال : ثمّ إنّ الحسين عليه السلام اعتنق أباه ، وجعل يقبّله ، وأقبل عليّ عليه السلام يقبّل ولده الحسين ، وهو يقول : زادك الله تعالى شرفاً وفخراً وعلماً وحلماً ، ولعن الله تعالى ظالميك يا أبا عبدالله ، ثمّ رجع الحسين عليه السلام إلى النبيّ صلى الله عليه وآله »[1] .

(١) الفضائل / شاذان القمّي : ٨٣.

السمة الثامنة: هموم القادة.

عن الإمام الصادق عليه السلام ، عن أبيه عليه السلام ، في قوله عزّ وجلّ : ﴿ **يُوفُونَ بِالنَّذْرِ** ﴾[(١)] ، قال : « **مرض الحسن والحسين عليهما السلام وهما صبيّان صغيران ، فعادهما رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه رجلان ، فقال أحدهما : يا أبا الحسن ، لو نذرت في ابنيك نذراً إن الله عافاهما ، فقال : أصوم ثلاثة أيّام شكراً لله (عزّ وجلّ) ، وكذلك قالت فاطمة عليها السلام ، وقال الصبيان : ونحن أيضاً نصوم ثلاثة أيّام ، وكذلك قالت جاريتهم فضّة ، فألبسهما الله عافية ، فأصبحوا صياماً وليس عندهم طعام .**

فانطلق عليّ عليه السلام إلى جار له من اليهود يقال له : شمعون يعالج الصوف ، فقال : هل لك أن تعطيني جزة من صوف تغزلها لك ابنة محمّد بثلاثة أصوع من شعير ؟

قال : نعم ، فأعطاه .

فجاء بالصوف والشعير ، وأخبر فاطمة عليها السلام فقبلت وأطاعت ، ثمّ عمدت فغزلت ثلث الصوف ، ثمّ أخذت صاعاً من الشعير فطحنته وعجنته وخبزت منه خمسة أقراص ، لكلّ واحد قرص ، وصلّى عليّ عليه السلام مع النبيّ صلى الله عليه وآله المغرب ، ثمّ أتى منزله ، فوضع الخوان وجلسوا خمستهم ، فأوّل لقمة كسرها عليّ عليه السلام إذا مسكين قد وقف بالباب ، فقال السلام عليكم أهل بيت محمّد ، أنا مسكين من مساكين المسلمين ، أطعموني ممّا تأكلون أطعمكم الله على موائد الجنّة ، فوضع اللقمة من يده ، وعمدت فاطمة عليها السلام إلى ما كان على الخوان فدفعته إلى المسكين ، وباتوا جياعاً ، وأصبحوا صياماً لم يذوقوا إلّا الماء القراح .

ثمّ عمدت إلى الثلث الثاني من الصوف فغزلته ، ثمّ أخذت صاعاً من الشعير

---

(١) الإنسان ٧٦ : ٧.

فطحنته وعجنته وخبزت منه خمسة أقراص ، لكلّ واحد قرص ، وصلّى عليّ عليه السلام المغرب مع النبيّ صلى الله عليه وآله ، ثمّ أتى منزله ، فلمّا وضع الخوان بين يديه وجلسوا خمستهم ، فأوّل لقمة كسرها عليّ عليه السلام إذا يتيم من يتامى المسلمين قد وقف بالباب ، فقال : السلام عليكم يا أهل بيت محمّد ، أنا يتيم من يتامى المسلمين ، أطعموني ممّا تأكلون أطعمكم الله على موائد الجنّة . فوضع عليّ عليه السلام اللقمة من يده ، وعمدت فاطمة عليها السلام فأعطته جميع ما على الخوان ، وباتوا جياعاً لم يذوقوا إلّا الماء القراح ، وأصبحوا صياماً .

وعمدت فاطمة عليها السلام فغزلت الثلث الباقي من الصوف ، وطحنت الصاع الباقي وعجنته ، وخبزت منه خمسة أقراص ، لكلّ واحد قرص ، وصلّى عليّ عليه السلام المغرب مع النبيّ صلى الله عليه وآله ، ثمّ أتى منزله ، فقرّب إليه الخوان ، وجلسوا خمستهم ، فأوّل لقمة كسرها عليّ عليه السلام إذا أسير من أُسراء المشركين قد وقف بالباب ، فقال : السلام عليكم يا أهل بيت محمّد ، تأسروننا وتشدّوننا ولا تطعموننا ! فوضع عليّ عليه السلام اللقمة من يده ، وعمدوا إلى ما كان على الخوان فأعطوه ، وباتوا جياعاً وأصبحوا مفطرين وليس عندهم شيء .

قال شعيب في حديثه : وأقبل عليّ بالحسن والحسين عليهما السلام نحو رسول الله صلى الله عليه وآله وهما يرتعشان كالفراخ من شدّة الجوع ، فلمّا بصر بهم النبيّ صلى الله عليه وآله قال : يا أبا الحسن ، شدّ ما يسوءني ما أرى بكم ، انطلق إلى ابنتي فاطمة ، فانطلقوا إليها وهي في محرابها ، قد لصق بطنها بظهرها من شدّة الجوع ، وغارت عيناها ، فلمّا رآها رسول الله صلى الله عليه وآله ضمّها إليه ، وقال : واغوثاه بالله ، أنتم منذ ثلاثة فيما أرى !

فهبط جبرئيل عليه السلام ، فقال : يا محمّد ، خذ ما هيّأ الله في أهل بيتك .

قال : وما آخذ يا جبرئيل ؟ قال : ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ ﴾(١) حتّى

---

(١) الإنسان ٧٦ : ١ .

بلغ ﴿إِنَّ هٰذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُم مَشْكُوراً ﴾(١) »(٢).

خلاصة العرض:

فتحصّل من جميع ما عرضناه من مواقف وصور للإمامين الحسنين عليهما السلام أنّهما كانا يعيشان أعلى مستويات الكمال علماً وعبادة وأدباً ووعياً وأخلاقاً، منذ نعومة أظفارهما (صلوات الله عليهما)، وهذه الصور الكماليّة الرائعة تتنافى بوضوح مع قصص وحكايات لعبهما عليهما السلام على ظهر جدّهما رسول الله صلى الله عليه وآله أو بمحضره المبارك.

---

(١) الإنسان ٧٦: ٢٢.

(٢) الأمالي / الشيخ الصدوق قدس سره: ٣٢٩.



الخاتمة

نقود و ردود

في نهاية هذه الكتابة ، يجدر بنا أن نشير إلى بعض ما قد يُثار حول النتيجة التي وصلنا إليها ـ وهي عدم صحّة روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام ـ من النقود ، وبيان الجواب عنها :

النقد الأوّل

إنّه لا داعي لتجشّم كلّ هذا العناء من أجل الحكم بعدم صحّة روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام؛ وذلك لأنّ القرآن الكريم قد جوّز صدور ذلك من الأنبياء عليهم السلام، كما في قوله تبارك وتعالى على لسان إخوة نبيّ الله يوسف: ﴿**أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَداً يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾[1]، فكيف لا يجوز صدوره من المعصومين عليهم السلام.

قال شيخ الطائفة الطوسي قدس سره:

«وأُسند اللعب إلى يوسف لصغره، ولا لوم على الصغير في اللعب، ولا ذمّ»[2].

وقال الشيخ الطبرسي قدس سره:

«وأُسند اللعب إلى يوسف لصغره، ولا لوم على الصغير في اللعب»[3].

الجواب عن النقد الأوّل:

والجواب عن هذا النقد يتمّ من خلال بيان جهات:

---

(١) يوسف ١٢: ١٢.

(٢) التبيان: ٦/١٠٥.

(٣) مجمع البيان: ٥/٣٦٦.

الجهة الأُولى:

إنّ الآية الشريفة لها قراءتان:

القراءة الأُولى: هي القراءة المتقدّمة.

القراءة الثانية: هي قراءة ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو، وهو بإبدال اليائين نونين، هكذا: «نرتع ونلعب»[١].

ولا يخفى أنّ الاستناد للآية الشريفة يتوقّف على إثبات صحّة القراءة الأُولى دون الثانية، لأنّهما هي الصريحة في صدور الفعل اللعبي من نبيّ الله يوسف عليه السلام دون الثانية.

ولا يخفاك إنّ إثبات ذلك ممّا دونه خرط القتاد، لأنّ كلتا القرائتين في رتبة واحدة، فلا ترجيح لإحداهما على الأُخرى، وبالتالي: فدعوى استفادة صدور الفعل اللعبي من نبيّ الله يوسف عليه السلام من الآية الشريفة ممّا يتعسّر إثباته، سيّما على القول الحقّ من عدم تواتر شيء من القراءات.

وتوضيح ذلك: أنّه قد اختلف في أنّ القراءات السبع للقرآن الكريم، هل هي متواترة ومقطوعة الصدور عن النبيّ صلى الله عليه وآله أم لا ؟ ويترتّب على ذلك الحكم بحجّيتا، ولزوم ترتيب الآثار الشرعيّة عليها.

ولدينا في هذه المسألة اتّجاهان:

الاتّجاه الأوّل: تواتر القراءات.

وقد ذهب إليه بعض علماء الشيعة، ومعظم علماء العامّة، وأفادوا أنّ القراءات

---

(١) التبيان: ١٠٤/٦.

الموجودة متواترة عن النبيّ صلى الله عليه وآله ، سيّما القراءات السبع المشهورة ، بمعنى أنّها مقطوعة الاتّصال بالنبيّ صلى الله عليه وآله بلا ريب ولا شبهة .

الاتّجاه الثاني : عدم تواتر القراءات

وقد ذهب إليه بعض أعلام المحقّقين ، وفي طليعتهم المحقّق الخوئي (قدّس الله نفسه الزكيّة) حيث صرّح بعدم تواتر القراءات الموجودة ، وأنّه لم يثبت اتّصالها بالقرّاء المنسوبة إليهم ، فضلاً عن النبيّ صلى الله عليه وآله[١] .

وتحقيق الكلام في المسألة يقتضي عرض أدلّة الطرفين :

أدلّة القائلين بتواتر القراءات

الدليل الأوّل : الإجماع .

وبه استدلّ علماء العامّة وبعض علماء الشيعة المثبتين لتواتر القراءات ، وإليك كلمات بعض من نقل أو ادّعى الإجماع من علمائنا قدس سرهم :

قال صاحب المدارك قدس سره في كتابه « مدارك الأحكام » :

« وقد نقل جمع من الأصحاب الإجماع على تواتر القراءات السبع ، وحكى في الذكرى عن بعض الأصحاب : أنّه منع من قراءات أبي جعفر ويعقوب وخلف ، وهي كمال العشر »[٢] .

وقال المحقّق الكركي قدس سره في كتابه « جامع المقاصد » :

« وقد اتّفق على تواتر السبع ، وفي الثلاث الأُخر التي بها تكتمل العشرة ،

---

(١) البيان في تفسير القرآن : ١٤٩ .

(٢) مدارك الأحكام : ٣٣٨/٣ .

وهي قراءة أبو جعفر ويعقوب وخلف، تردّد، نظراً للاختلاف في تواترها، وقد شهد شيخنا في الذكرى بثبوت تواترها»[١].

مناقشة الدليل الأوّل:

والمناقشة في هذا الدليل تكاد أن تكون من الواضحات، فإنّ الإجماع - **أوّلاً** - إنّما يصلح أن يكون دليلاً في حالة عدم وجود المخالف له، وأمّا مع وجود المخالف فإنّه لا يتحقّق، والمخالف موجود عند العامّة والخاصّة.

وثانياً: هو إجماع محتمل المدركيّة، وليس إجماعاً تعبّدياً، فلا يمكن الاستناد إليه؛ لعدم كاشفيّته عن رأي المعصوم عليه السلام.

الدليل الثاني: اهتمام الصحابة والتابعين بالقرآن يقتضي تواتر القراءات السبع.

ومحصّل هذا الدليل يرتكز على نكتة عقلائيّة مفادها: أنّ القضايا والحوادث المهمّة التي يعيشها العقلاء في حياتهم، تتكثّر دواعي نقلها - عادةً - بمقتضى أهمّيتها، فيشيع نقلها بين الناس حتّى تبلغ حدّ التواتر في كثير من الأحيان.

ومن منطلق هذه النكتة يقال: إنّ تواتر القرآن واتّصاله بالنبيّ صلى الله عليه وآله ممّا لا ريب فيه، وذلك لكثرة وجود الدواعي لنقله، إذ كان لدى الصحابة دواعٍ كثيرة لنقله، وكذلك من جاء بعدهم من التابعين، فنتيجة لذلك قلنا بتواتره.

وبنفس هذه النكتة أيضاً: يلزم القول بتواتر القراءات السبع، وذلك لتكثّر دواعي نقلها، من منطلق الاهتمام بالقرآن الكريم، فيتحقّق التواتر بالنسبة للقراءات أيضاً، كما تحقّق بالنسبة للقرآن الكريم.

---

(١) جامع المقاصد: ٢/٢٤٥.

مناقشة المحقّق الخوئي ﷺ للدليل الثاني :

وقد ناقش السيّد الخوئي ﷺ هذا الدليل بأمرين :

الأمر الأوّل : إنّ لازم هـذا الدليـل إثـبات تـواتـر جـميع القـراءات لا خـصوص القراءات السبع ، بينما تواتر جميع القراءات مقطوع ببطلانه وفساده ، فكذلك تواتر القراءات السبع ، إذ مع بطلان اللازم فالملزوم مثله .

الأمر الثاني : مع فرض التسليم بأنّ اهتمام الصـحابة والتـابعين بـالقرآن يـقتضي تواتر القراءات ، فهذا غايته يثبت الاقتضاء للتواتر لا العلّيّة التامّة ، وعليه فمع وجود المانع لا يتحقّق التواتر .

ولدينا بالفعل مانعان من تأثير الاقتضاء :

المانع الأوّل :الاجتهاد في القراءة.

فإنّ المتابع لتراجم القرّاء السبعة يجد أنّ قراءة بعضهم قراءة اجتهاديّة ، حيث إنّه يتذوّق من قراءة فلان شيئاً ، ومن قراءة فلان شيئاً آخر ، وبالتالي تتكوّن لديه قراءة خاصّة به ، مثل الكسائي ـ وهو أحد القرّاء السبعة ـ فإنّه كما قال عنه أبو عبيدة في كتاب القراءات : «كان الكسائي يـتخيّر القـراءات ، فـأخذ مـن قـراءة حـمزة بـعضاً وترك بعضاً » .

وهذا يعني عدم نقله لقراءة النبيّ ﷺ وإنّما كانت قرائته قراءة انتقائيّة اجتهاديّة .

المانع الثاني : رواية القراءة بطريق الآحاد.

فإنّه قد ثبت تاريخيّاً أنّ بعض القرّاء لا يروون قراءتـهم إلّا عـن طـريق شـخص واحد ، بسنده عن النبيّ ﷺ ، وبذلك لا يكون بينه وبين النبيّ ﷺ تواتـر ، لكـونه قد نقل قراءته عن شخص أو شخصين ، وإذا ثبت هذا ثبت عـدم التـواتـر لبـعض

القراءات جزماً.

ومن أُولئك القرّاء: عبدالله بن عامر، حيث جاء في ترجمته: «هو أبو عمران اليحصدي، قرأ القرآن على المغيرة بن أبي شهاب.

وقال ابن الجوزي: وقد ورد في إسناده تسعة أقوال، أصحّها: أنّه قرأه على المغيرة.

بل الأدهى من كلّ ذلك أنّ بعض القرّاء السبعة لا يدري على من قرأ، وممّن أخذ قراءته»(١).

الدليل الثالث: تواتر القرآن يقتضي تواتر القراءات.

ومفاد هذا الدليل: أنّ القرآن متواتر بالاتّفاق، وبما أنه قد وصل إلينا عن طريق القرّاء والحفّاظ، فهذا يقتضي أن تكون قراءتهم متواترة أيضاً.

مناقشة الدليل الثالث:

ونوقش هذا الدليل بمناقشتين:

المناقشة الأُولى: أنّ أصل القرآن لم يصل إلينا عن طريق القرّاء فقط، وإنّما وصل إلينا عن طريق التواتر بين المسلمين جميعاً، جيلاً بعد جيل، بنقل الخلف عن السلف، ولذلك فإنّ القرآن ثابت بالتواتر حتّى لو فرضنا عدم وجود القرّاء السبعة أو العشرة.

المناقشة الثانية: إنّ تواتر القرآن لا يلزم منه تواتر القراءات، وذلك لأنّه يوجد لدينا شيئان:

- أصل الكلمة.
- وكيفيّة قراءة الكلمة.

---

(١) البيان في تفسير القرآن: ١٥٦.

والذي وصلنا متواتراً إنّما هو أصل الكلمة ، وحصل الاختلاف في كيفيّة قرائتها ، لعدم وصول الكيفيّة متواترة .

ومثال ذلك : قوله تعالى : ﴿**فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْـمَحِيضِ وَلَا تَـقْرَبُوهُنَّ حَـتَّىٰ يَطْهُرْنَ**﴾[١] بالتخفيف على قراءة ، وبالتشديد على قراءة أُخرى : « حَتَّى يطّهرن » ، فأصل الكلمة « يطهرن » على ما هو عليه لم يتغيّر ، وقد وصلنا بـالتواتـر ، ولكـن الاختلاف في كيفيّة القراءة .

وبهذا يثبت أنّ النصّ القرآني هو ما وصل إلينا متواتراً ، وأمّا القراءات فلم تصل إلينا متواترة ، وتواتر الأوّل لا يلزم منه تواتر الثاني[٢] .

أدلّة النافين لتواتر القراءات:

وأمّا القائلون بعدم تواتر القراءات ، فقد استدلّوا بدليلين :

الدليل الأوّل: إنّ المتتبّع لحال كلّ قارئ من القرّاء السبعة ، وحال الراوي عنه ، وحال من يروي القارئ عنه ، يجزم بعدم التواتر في قرائته ، فمثلاً : قراءة حفص عن عاصم ، إذا لاحظنا حال من روى عن عاصم وحال من روى عنه عاصم ، نجد أن لا تواتر بينهم؛ وذلك لأنّ عاصم يروي هذه القراءة عن راوٍ واحد فقط ، ومن يروي لنا هذه القراءة عن عاصم اثنان فقط : حفص وشخص آخر[٣] .

---

(١) البقرة ٢ : ٢٢٢ .

(٢) البيان في تفسير القرآن : ١٥٦ .

(٣) وهذا ما ألمع إليه الحجّة الكبير البلاغي (طيّب الله ثـراه) فـي تـفسيره آلاء الرحـمن ، حيث قال : « وانّ القراءات السبع فضلاً عن العشر . . . ما هي إلّا روايات آحاد عن آحاد ، لا توجب اطمئناناً ولا وثوقاً ، فضلاً عن وهنها بالتعارض ، ومخالفتها للرسم المـتداول المـتواتـر بـين عامّة المسلمين في السنين المتطاولة . »

الدليل الثاني: إنّ اختلاف القرّاء فيما بينهم، واحتجاج كلّ منهم على صحّة قرائته دون غيره، والإعراض عن قراءة الآخر، دليل على عدم تواتر القراءات، لأنّ كلّ شخص منهم يثبت أنّ قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله هي قراءته، وأمّا قراءة غيره فهي ليست بقراءة النبيّ صلى الله عليه وآله، ولو كانت قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله متواترة عندهم لما حصل هذا الاختلاف بينهم، ولما طعن كلّ منهم في قراءة الآخر.

فتحصّل: أنّ القراءات السبع ـ كما عليه رأي المحقّقين ـ لم يثبت اعتبارها بخصوصها فضلاً عن تواترها[1]، وعلى ذلك فلا مجال لترجيح إحدى القرائتين

» وأنّ كلّاً من القرّاء هوواحد لم تثبت عدالته ولا ثقته، يروي عن آحاد حال غالبهم مثل حاله، ويروي عنه آحاد مثله، وكثيراًما يختلفون في الرواية عنه، فكم اختلف حفص وشعبة في الرواية عن عاصم، وكذا قالون وورش في الرواية عن نافع...

مع أنّ أسانيد هذه القراءات الآحاديّة لا يتّصف واحد منها بالصحّة في مصطلح أهل السنّة في الإسناد فضلاً عن الإماميّة، كما لا يخفى ذلك على من جاس خلال الديار، فياللعجب ممّن يصف هذه القراءات السبع بأنّها متواترة **!!**».

(١) ومن هنا ذهب المحقّق الخوئي قدس سره ـ كما في تعليقته على العروة الوثقى: **٢/٥٢٠** ـ إلى جواز الإكتفاء بكلّ قراءة متعارفة عند الناس، ولو كانت من غير السبع، والوجه في ذلك أفاده قدس سره في مستند العروة الوثقى: ٤/٤٤٠، فقال: «نعم، وردت في المقام عدّة روايات تضمّنت الأمر بالقراءة كما يقرؤها الناس، فيظهر منها الاجتزاء بكلّ قراءة متعارفة بين الناس، ولا شكّ أنّها غير محصورة في السبع، وقد عدّها بعضهم إلى أربعة عشر، وصنّف في ذلك كتاباً، وأنهاها بعض آخر إلى سبعين، وإن كانت جملة منها شاذّة لا محالة».

ثمّ قال قدس سره بعد ذلك: «لا ينبغي الشكّ في الاجتزاء لجريان السيرة القطعيّة من أصحاب الأئمّة عليهم السلام على ذلك، فإنّ اختلاف القراءات أمر شائع ذائع، بل كان متحقّقاً بعد عصر النبيّ صلى الله عليه وآله، كقراءة أُبيّ وابن عبّاس وابن مسعود وغيرهم، وقد صنّف في ذلك كتب كالمصاحف للسجستاني وغيره، وقد أحرق عثمان جميع المصاحف سوى مصحف واحد حذراً عن الاختلاف، ومع ذلك تحقّق الاختلاف بعد ذلك كثيراً، حتّى اشتهرت «

على الأُخرى إلّا بمرجّح معتدّ به ، ولا وجود له في مقامنا .

الجهة الثانية :

لو أغمضنا عـمّا ذكـرناه فـي الجـهة الأُولى ، وسـلّمنا بـأنّ القـراءة الأُولى هـي الصحيحة ، وهي : ﴿**أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَداً يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّـا لَـهُ لَـحَافِظُونَ**﴾ ، إلّا أنّـنا لا نسلّم دلالتها على صـدور الفـعل اللـعبي المسـتقبح مـن نـبيّ الله يـوسف عليه‌السلام ، لاحتمال أن يكون لعبه من مصاديق الأعمال الهادفة ، التي تعورف اطلاق اللـعب عليها تسامحاً .

قال المقدّس الأردبيلي قدس‌سره في « زبدة البيان » :

« أو يقال : إنّ المراد اللعب الخاصّ ، وهـو الاسـتباق والانـتضال ، حـتّى يتعوّدوا أنفسهم لقتال العدوّ ، بدليل : ﴿**إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ**﴾[1] على أنّ في إباحة الاستباق تأمّلاً ، إلّا أن يريد الاستباق بالفرس ونحوه ، ولكنّ الظاهر أنّ الاستباق بالأقدام ، فيحتاج إلى جعله من خصائص دين يعقوب عليه‌السلام .

قال في مجمع البيان : أراد به اللعب المـباح مـثل الرمـي والاسـتباق

« القراءات السـبع وغـيرها فـي عـصر الأئـمّة عليهم‌السلام ، وكـانت عـلى اخـتلافها بـمرأى ومسـمع منهم عليهم‌السلام ، فلو كانت هناك قراءة معيّنة تجب رعايتها بالخصوص لاشـتهر وبـان وكـان مـن الواضــحات ، وكــان يــنقله بـطبيعة الحـال كـابر عـن كـابر ، وراوٍ عـن راوٍ ، وليس كـذلك بالضرورة ، فيظهر جواز القراءة بكلّ منها » .

ثمّ قال قدس‌سره أيضاً : « وقد تحصّل من جميع ما قدّمناه : أنّ الأقوى جواز القراءة بكلّ ما قام التعارف الخارجي عليه ، وكان مشـهوراً مـتداولاً بـين النـاس ، كـي لا تـحصل التـفرقة بـين المسـلمين ، ولا شكّ أنّ المشـهور غـير مـنحصر فـي السـبع المـعهودة ، فـلا خـصوصيّه ولا امتياز لها من بين القراءات أبداً ، فكلّ معروف يجزئ وان كان من غير السبع » .

(١) يوسف ١٢ : ١٧.

بالأقدام ، وقد روي : **أنّ كلّ لعب حرام إلّا ثلاثة : لعب الرجل بقوسه ، وفرسه ، وأهله** » ، والسند غير ظاهر ، وفي المستثنى والمستثنى منه تأمّل »[1] .

الجهة الثالثة :

لو أغضمنا أيضاً عمّا ذكر في الجهتين السابقتين ، فإنّ جواز صدور الفعل اللعبي من نبيّ الله يوسف عليه السلام لا يستلزم جواز صدوره من الإمامين الحسنين عليهما السلام ، لأنّنا قد أثبتنا في كتاب (الولاية التكوينيّة بين القرآن والبرهان) أفضليّة المعصومين عليهم السلام على الأنبياء عليهم السلام ، وبالتالي فمن المحتمل أن يكون التنزّه عن اللعب ـ حتّى في مرحلة الطفولة ـ من مختصّات المعصومين عليهم السلام التي لم تُعطَ للأنبياء عليهم السلام .

---

(١) زبدة البيان : ٥٠٧ و ٥٠٨ .

النقد الثاني

إنّ الفعل اللعبي إنّما يُستقبح لو كان مجرّداً عن الغاية السامية ، وأمّا لو كان لغرض إلـهي ، كاللعب على ظهر النبيّ ﷺ حال الصلاة من أجل إظهار أفضليّة المعصوم عليه السلام على الصلاة ، فلا مانع منه ، بل هـو مـن الأسـاليب العـمليّة التـي كـان يسـتخدمها النبيّ ﷺ كثيراً من أجل إظهار مكانة المعصومين عليهم السلام عند الله (تبارك وتعالى) .

والخلاصة : فإنّه لا مانع من صدور الفعل اللعبي من المعصوم عليه السلام لأجل إظهار غرض إلـهي ، والنبيّ ﷺ يتفاعل مع هذا النحو من الأفعال ، فيطيل سـجوده فـي صلاته ، من أجل أن يبيّن للناس أفضليّة الإمامين الحسنين عليهما السلام على الصلاة ، باعتبار أنّ الإمامة أصل والصلاة من الفروع .

ويمكن أن يستدلّ بما رواه الشيخ الصدوق رحمه الله ، قا : حدّثنا أبو عليّ أحـمد بـن يحيى المكتب ، قال : حدّثنا أحمد بن محمّد الورّاق ، قال : حدّثنا بشر بن سعيد بن قلبويه المعدل بالرافقة ، قال : حدّثنا عبدالجبّار بن كـثير التـميمي اليـماني ، قـال : سمعت محمّد بن حرب الهلالي أمير المدينة يقول : « سألت جعفر بن محمّد عليه السلام فقلت له : يابن رسول الله ، في نفسي مسألة اُريد أن أسألك عنها ؟

فقال : **إن شئت أخبرتك بمسألتك قبل أن تسألني ، وإن شئت فسل .**

قال : قلت له : يابن رسول الله ، وبأي شيء تعرف ما في نفسي قبل سؤالي ؟

فقال : **بالتوسّم والتفرّس ، أما سمعت قول الله (عزّ وجلّ) : ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَـاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ ، وقول رسول الله ﷺ : « اتّقوا فراسة المؤمن فإنّه ينظر بنور الله .**

قال : فقلت له : يابن رسول الله ، فأخبرني بمسألتني .

قال : **أردت أن تسألني عن رسول الله ﷺ لِمَ لم يطق حـمله عـليّ عليه السلام عـند حـطّ الأصنام من سطح الكعبة مع قوته وشدّته ، وما ظهر منه في قلع باب القموص بخيبر ،**

والرمي به إلى ورائه أربعين ذراعاً ، وكان لا يطيق حمله أربعون رجلاً ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يركب الناقة والفرس والحمار ، وركب البراق ليلة المعراج ، وكلّ ذلك دون عليّ في القوّة والشدّة ؟

قال : فقلت له : عن هذا والله أردت أن أسألك يابن رسول الله ، فأخبرني .

فقال : إنّ عليّاً عليه السلام برسول الله تشرّف ، وبه ارتفع ، وبه وصل ، إلى أن أطفأ نار الشرك ، وأبطل كلّ معبود من دون الله (عزّ وجلّ) ، ولو علاه النبيّ صلى الله عليه وآله لحطّ الأصنام لكان عليه السلام بعليّ مرتفعاً وتشريفاً وواصلاً إلى حطّ الأصنام ، ولو كان ذلك كذلك لكان أفضل منه ، ألا ترى أنّ عليّاً عليه السلام قال : لما علوت ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله شرفت وارتفعت ، حتّى لو شئت أن أنال السماء لنلتها .

أما علمت أنّ المصباح هو الذي يهتدى به في الظلمة ، وانبعاث فرعه من أصله ، وقد قال عليّ عليه السلام : أنا من أحمد كالضوء من الضوء .

أما علمت أنّ محمّداً وعليّاً (صلوات الله عليهما) كانا نوراً بين يدي الله (عزّ وجلّ) قبل خلق الخلق بألفي عام ، وأنّ الملائكة لمّا رأت ذلك النور رأت له أصلاً قد تشعّب منه شعاع لامع ، فقالت : إلٰهنا وسيّدنا ، ما هذا النور ؟

فأوحى الله (تبارك وتعالى) إليهم : هذا نور من نوري ، أصله نبوّة ، وفرعه إمامة ، أمّا النبوّة فلمحمّد عبدي ورسولي ، وأمّا الإمامة فلعليّ حجّتي ووليّي ، ولولاهما ما خلقت خلقي .

أما علمت أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله رفع يد عليّ عليه السلام بغدير خم ، حتّى نظر الناس إلى بياض إبطيهما ، فجعله مولى المسلمين وإمامهم ، وقد احتمل الحسن والحسين عليهما السلام يوم حظيرة بني النجّار ، فلمّا قال له بعض أصحابه : ناولني أحدهما يا رسول الله ، قال : نِعم الراكبان ، وأبوهما خير منهما .

وأنّه صلى الله عليه وآله كان يصلّي بأصحابه ، فأطال سجدة من سجداته ، فلمّا سلّم قيل له :

يا رسول الله ، لقد أطلت هذه السجدة ؟

فقال صلى الله عليه وآله : إنّ ابني ارتحلني ، فكرهت أن أعاجله حتّى ينزل ، وإنّما أراد بذلك صلى الله عليه وآله رفعهم وتشريفهم ، فالنبيّ صلى الله عليه وآله إمام ونـبيّ ، وعـليّ عليه السلام إمـام ليس بـنبيّ ولا رسـول ، فهو غير مطيق لحمل أثقال النبوّة »[1] .

وقد ذكرنا هذا الحديث على طوله تيمّناً بما جاء فيه من مناقب وفضائل لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام .

الجواب عن النقد الثاني :

ولنا على هذا النقد ملاحظتان :

الملاحظة الأُولى :

إنّ الرواية المستشهد بها على جلالة ما اشتملت عليه من المناقب السامية ، إلّا أنّ سلسلة سندها ـ كما تقدّم في الملاحظة الأُولى ـ ابتداءً بأحمد بن مـحمّد الورّاق ، وانتهاء بمحمّد بن حرب الهلالي ، كلّها من المجاهيل ، فلا يمكن الاعتماد عليها من هذه الجهة .

الملاحظة الثانية :

إنّه لا خلاف في كون النبيّ صلى الله عليه وآله كثيراً ما كان يستخدم الأساليب العمليّة من أجل إظهار ما لأهل البيت عليهم السلام من الرفعة والقداسة والكرامة ، ولذلك في التاريخ شواهد كثيرة جدّاً ، إلّا أنّ المقام ليس مناسباً لبيانها وسردها .

ولكن هذا إنّما يصحّ فيما لو كان الأُسلوب العملي مـنسجماً مـع خـصوصيّات

---

(١) علل الشرائع : ١٧٣/١ .

المعصوم عليه السلام وكمالاته ، وأمّا لو كان منافياً لها ، فإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أجلّ من أن يُقدِم على ما يوجب هتك كرامة أحد ذرّيّته المعصومين عليهم السلام ، وبما أنّ الفعل اللعبي ـ كما أوضحناه ـ مستقبح الصدور من المعصوم عليه السلام ، لذلك فإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لا يمكن أن يتوسّل به لإظهار مقام الإمامين الحسنين عليهما السلام .

النقد الثالث

إنّ قضيّة لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام ليست مجرّد قضيّة قد وردت في بعض الروايات المعصوميّة ، حتّى مع انكشاف خلل أسانيدها تترك وتهجر ، بل هي قضيّة تجاوزت حدود الروايات ، حتّى شاعت بين الناس وأصحاب المعصومين عليهم السلام ، فتصدّى بعض شعرائهم الملتصقين بهم لنظمها شعراً ، ولم ينكر عليه أحد ذلك .

ومن هؤلاء شاعر أهل البيت عليهم السلام : السيّد الحميري رضي الله عنه حيث ورد عنه قوله :

أتىٰ حَسَناً والحسينَ الرسولُ ... وقد خرجا ضحوةً يلعبانِ
فضمّهما ثمّ فداهما ... وكانا لديه بذاك المكان
وطأطأ تحتهما عاتقيه ... فنعمَ المطيّةُ والراكبانِ
وَلِيدانِ أمُّهما بَرّةٌ ... حَصانٌ مُطهّرةٌ للحَصَانِ
وشيخُهما ابنُ أبي طالبٍ ... فَنِعْمَ الوليدانِ والوالدانِ
جزى الله عنّا بني هاشمٍ ... بإنعامِ أحمدَ أعلى الجِنانِ
وكلّهمُ طيِّبٌ طاهرٌ ... كريمُ الشمائِلِ طلق البيانِ
خليليَّ لا تُرْجيا واعلما ... بأنّ الهدىٰ غيرُ ما تزعمانِ
وأنّ عَمَى الشك بعد اليقينِ ... وضعفَ البصيرةِ بعد العيانِ
ضلالٌ فلا تَلجَجَا فيهما ... فبئست لعَمرُكما الخصلتانِ
أيُرجىٰ عليٌّ إمام الهدىٰ ... وعثمانُ ما أَعنَدَ المرجيانِ
ويُرجىٰ ابنُ حربٍ وأشياعُهُ ... وهُوجُ الخوارجِ بالنهروانِ
يكون إمامُهمْ في المعاد ... خبيثَ الهوىٰ مؤمنَ الشيصبانِ[1]

---

(١) **الشيْصَبَان** : اسم الشيطان . مناقب آل أبي طالب : ١٥٨/٣ . الغدير : ٢٦٤/٢ . ترجمة »

الجواب عن النقد الثالث:

ولنا على هذا النقد ملاحظتان:

الملاحظة الأُولى:

إنّ القيمة الدينيّة لشعر شعراء أهل البيت عليهم السلام تكمن في مطابقة مضامينه لما صحَّ عنهم عليهم السلام من مضامين، وأمّا في صورة الاختلاف، فإنّ الشعر ـ مهما كانت قيمته الفنيّة والأدبيّة ـ يتعرّى عن قيمته الدينيّة، ويكون هباءً منثوراً.

وهذا ما أشار إليه الإمام الباقر عندما قال للكميت: «**لا تزال مؤيّداً بروح القدس ما دمت تقول فينا**»[1].

الملاحظة الثانية:

إنّ النصوص التاريخيّة تؤكّد على أنّ مناسبة نظم السيّد الحميري رحمه الله لهذا الشعر، ليست السماع المباشر من المعصوم عليه السلام أو بعض المقرّبين منه، أو ذيوع ذلك على المستوى العامّ، بل كلّ ما في الأمر ـ كما ينقل أبو الفرج الاصفهاني في ترجمة السيّد الحميري من كتاب «الأغاني» ـ أنّ السيّد الحميري قد سمع محدثاً يحدّث: أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله كان ساجداً، فركب الحسن والحسين عليهما السلام على ظهره، فقال عمر: نِعم المطي مطيكما، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: **ونِعم الراكبان هما**.

فلمّا سمع السيّد الحميري هذا الخبر، تحرّكت قريحته الشعريّة، فانصرف من فوره، وأنشد أبياته المتقدّمة[2].

» الإمام الحسن عليه السلام / ابن عساكر: ٩٤.

(١) وسائل الشيعة: الباب ١٠٥ من أبواب المزار، الحديث ٤.

(٢) راجع: ترجمة الإمام الحسن عليه السلام / ابن عساكر: ٩٤. الغدير / العلّامة الأميني قدس سره: «

النقد الرابع

قال بعض أعلام المعاصرين (دام عزّه) :

« والإشكال والاستبعاد بصدور هذه الأفعال من الإمام الذي أعطاه الله تعالى العلم والحكم صبيّاً ، قريب من قول من قال : ﴿**مَالِ هٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ**﴾[1] ، فنفي صدور هذه الأفعال عنهم عليهم السلام لو لم يرجع إلى إثبات نقص فيهم ، لا يكون كمالاً لهم ، ويوؤل الأمر إلى تنزيههم من الأفعال العادية ، التي يستحي الإنسان أن يراه الناس فيها ، وإلى نفي مثل الشهوة والميل الجنسي عنهم ، والحال أنّ بكلّ ذلك يظهر كمالاتهم الروحيّة ، ومقاماتهم الشامخة العالية .

ولو راجعنا إلى تواريخ الأنبياء والأئمّة عليهم السلام لوجدنا فيها أزيد من ذلك بكثير ، من أظهرها ما وقع بين النبيّ صلى الله عليه وآله وسبطيه العزيزين عليه ، حتّى في حال صلاته ، وفي سائر الأحوال ، فهو يتلاعب بهما ، وهما يتلاعبان به ، ويقول : **نعم المطيّة مطيتكما ، ونعم الراكبان أنتما** ، ويقول في الحسين عليه السلام : **حزقة حزقة ترق عين بقة** ، ولم يقل أحد إنّ هذا لعب لا يجوز للنبيّ صلى الله عليه وآله ارتكابه ، أو لا يجوز لسبطيه الركوب على النبيّ صلى الله عليه وآله سيّما في حال الصلاة .

وهذه سيّدتنا وسيّدة نساء العالمين كانت ترقّص الحسن عليه السلام وتقول : **أشبه أباك يا حسن** .. وقالت للحسين : **أنت شبيه بأبي لست شبيهاً بعليّ** ،

﴾ ٢٦٤/٢ ، نقلاً عن كتاب الأغاني : ٢٥٩/٧ .

(١) الفرقان ٢٥ : ٧ .

فهل تجد من نفسك أن تكون الأنبياء والأوصياء محرومين أو ممنوعين من هذه الملاطفات التي تقع بين الآباء والأبناء، ومن أوضح الشواهد على لطافة الروح وحسن الخلق والرحمة الإنسانيّة، مع ما فيها من الحكم والرموز التربويّة، فتمنعهم من هذا الشوق النفسي والرغبة، فسبحان الذي جعلها من ألذّ لذائذ الحياة، وما يذهب به متاعبها، وتنسى مشاقّها ومرارتها»(١).

الجواب عن النقد الرابع:

ولنا على هذا النقد ملاحظتان:

الملاحظة الأُولى:

إنّ ما أفاده (دام عزّه) من أنّ نفي الفعل اللعبي عن المعصوم عليه السلام إن لم يكن نقصاً فليس كمالاً، لا يخلو عن تأمّل، إذ مع الالتفات إلى بواعث اللعب في حياة الإنسان، وكونه ناشئاً عن ضعف القوّة العاقله أو عدم إعمالها ـ كما أكّدت على ذلك نصوص أهل البيت عليهم السلام ووافقتها كلمات الحكماء ـ فإنّه لا ريب في كون التجرّد عنه كمالاً وأي كمال، لأنّه يكشف عن تكامل القوّة العاقلة ونضجها.

الملاحظة الثانية:

إنّ ما أفاده (دام عزّه) أيضاً، من أنّ منع الفعل اللعبي على المعصوم عليه السلام يؤول إلى نفي الأفعال العادية عنه عليه السلام أيضاً، ليس بتامّ، ضرورة أنّ المسألة تدور مدار الدليل، فإذا دلَّ على امتناع فعل من الأفعال عليه عليه السلام أخذنا به، وإن كان ذلك الفعل من

(١) مجموعة الرسائل: ١٦٦/٢.

الأفعال العاديّة عند سائر العقلاء .

وهذا نظير تحريم ﴿خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾[١] على النبيّ ﷺ حتّى بالنسبة للأُمور المباحة ، والحال أنّه بهذا المقدار ممّا جرت عليه سيرة العقلاء في الكثير من اُمورهم وشؤونهم ، فإنّهم كثيراً ما يستعينون بإشارة العين الخفيّة من أجل إنجاز بعض الأُمور المباحة ، ولكنّ الدليل قد قام على تحريم ذلك بالنسبة للنبيّ ﷺ كما هو محرّر في كتاب النكاح ، عند تعرّض الفقهاء (رضوان الله عليهم) لبيان خصائص النبيّ ﷺ في النكاح وغيره ، فراجع[٢] .

---

(١) غافر ٤٠ : ١٩ .

(٢) شرائع الإسلام : ٢/٤٩٧ . مسالك الأفهام : ٧/٧٦ . الحدائق الناضرة : ٢٣/١٠٦ . جواهر الكلام : ٢٩/١٢٧ ، وغير ذلك .

النقد الخامس

إنّ النصوص التي تحدّثت عن لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام وإن كانت ضعيفة السند ، غير أنها قد بلغت من الكثرة مبلغاً ، لا تبعد فيه دعوى تواترها .

وبعبارة أُخرى : أنّ الضعف السندي إنّما يضرّ بالخبر فيما لو كان الخبر خبر آحاد ، وأمّا مع تكثّر الأخبار إلى حدّ التواتر فلا يضرّ بها ضعف الاسناد ، كما عليه التحقيق عند الأُصوليّين .

الجواب عن النقد الخامس :

ونلاحظ على هذا النقد : أنّ التواتر إمّا يراد به التواتر اللفظي ، أو التواتر المعنوي ، أو التواتر الإجمالي .

فإن كان يراد به : أحد القسمين الأوّلين ، فهو غير متحقّق قطعاً ، لعدم تحقّق شروط التواتر بالنسبة إلى أخبار لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام ، فإنّها وإن كانت من الكثرة بمكان ، إلّا أنّ هذه الكثرة ليست متوفّرة في سائر الطبقات ، حتّى تتمّ دعوى التواتر .

وإن كان يراد بالتواتر : التواتر الإجمالي ، الذي هو بمعنى العلم بصدور أحد الأخبار إجمالاً ، فهو وإن كان متقوّماً بالتكثّر العددي ، إلّا أنّ ذلك على نحو الاقتضاء لا العليّة التامّة ، فمع وجود المانع ـ كقيام الدليل على تنزّه المعصوم عليه السلام عن اللهو واللعب ـ فإنّ التكثّر العددي لا يكفي لحصول العلم بصدور أحد الأخبار على نحو الإجمال .

والحمد لله ربّ العالمين

كلمة الختـام

وبما ذكرناه نكون قد وصلنا إلى نهاية مطاف هذه الدراسة ، التي لم تستغرق منّا من الوقت سوى اسبوعين ، صرفنا سواد ليلهما وبياض نهارهما فيها ، حتّى تمّت واكتملت بالنحو التي هي عليه ، واعتقادي أنّ هذا ـ إن كان مرضيّاً عنده سبحانه وتعالى ـ ما هو إلّا نفحة خفيّة من نفحات سيّدتي الطاهرة ، وارثة الأئمّة ، وكريمة أهل العصمة ، سيّدة اللطف الإلـٰهي ، السيّدة فاطمة المعصومة عليها السلام .

وقد تمّت واكتملت في يوم الخميس الموافق لتاريخ الخامس والعشرين من شهر صفر ، من سنة ألف وأربعمائة وثمانية وعشرين من الهجرة النبويّة ، على مهاجرها وآله أفضل التحيّة وأزكى التسليم .

فالحمد لله على ما أولانا ، وله الشكر على ما هدانا ، والصلاة والسلام على سيّدنا ومولانا صاحب الزمان وشريك القرآن ، وعلى آبائه الطاهرين ، وأجداده المطهّرين ، وعمّته كريمة السادة المعصومين ، واللعنة المضاعفة على غاصبي حقوقهم ، ومنكري فضائلهم أجمعين ، أبد الآبدين .



ملحق الكتاب

رسالة في حال

أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين، واللعن الدائم على أعدائهم وغاصبي حقوقهم أجمعين.

أمّا بعد:

فهذه رسالة في حال (أحمد بن محمّد بن عيسى)[1] كتبتها قبل عشر سنوات تقريباً، تقريراً لأبحاث الأُستاذ المدقّق سماحة آية الله السيّد أحمد الطباطبائي (دامت فوائده) التي ألقاها حول روايات المكاسب المحرّمة.

والعمدة في هذه الرسالة الشريفة هي محاكمة ما أثاره المحقّق الخواجوئي قدس سره حول وثاقة أحمد بن محمّد بن عيسى، الذي هو أحد أهمّ رواة الروايات الواردة عن أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام، ولو تمّ ما أفاده المحقّق المذكور للزم سقوط كثير من الروايات الشريفة عن دائرة الاعتبار، ولكنّ سماحة الأُستاذ قد دفع بفكره الرصين جميع ما يمكن أن يكون خادشاً في وثاقة أحمد بن محمّد منتهياً إلى أنّ وثاقته تكاد أن تكون كالشمس في رائعة النهار.

وقد تفضّل سماحة الأُستاذ مشكوراً بمطالعة هذه الرسالة مرّتين: مرّة حين تحريرها، ومرّة أُخرى حين تفضّله بمطالعة مجموع هذا الكتاب، وفي كلتا المرّتين

---

(١) الوجه في نشر هذه الرسالة مرتبط بالصفحة: ١٠٧.

أبدى رضاه عن مضامينها ومطالبها، فله جزيل الشكر، وخالص التقدير.

والحمد لله الذي وفّقني لنشر هذه الرسالة، كما وفّقني لتحريرها، وأسأله سبحانه وتعالى أن يتقبّلها بأحسن القبول.

والحمد لله ربّ العالمين

توطئة

قبل الشروع في بيان ما عقدت لأجله هذه الرسالة ، ينبغي التوطئة بذكر لمحة موجزة عن أحوال أحمد بن محمّد بن عيسى ، فنقول :

نسبه

هو أحمد بن محمّد بن عيسى بن عبدالله بن سعد بن مالك بن الأحوص بن السائب بن مالك بن عامر الأشعري ، من بني ذخران بن عوف بن الجماهر بن الأشعر .

كنيته

أبو جعفر[١] .

كلمات علماء الرجال في حقّه

قال عنه النجاشي ﷺ ـ ناقلاً عن ابن نوح ـ : « وأبو جعفر ﷺ شيخ القمّيين ، ووجههم ، وفقيههم ، غير مدافَع ، وكان أيضاً الرئيس الذي يلقى السلطان .

---

(١) قال العلّامة القهبائي ﷺ في مجمع الرجال : ١٦٣/١ : « ويظهر من ترجمة زكريّا بن آدم من رجال الكشّي أنّ كنية أحمد هذا أبو عليّ » .

ولقي الرضا عليه السلام ، وله كتب ، ولقي أبا جعفر الثاني وأبا الحسن العسكري عليهما السلام »[١].

وقال عنه الشيخ الطوسي قدس سره في رجاله : « ثقة ، له كتاب »[٢].

وفي الفهرست عيّن ما ذكره النجاشي[٣].

وكذلك في رجال العلّامة بزيادة « وكان ثقة »[٤].

وذكره ابن داود أيضاً في القسم الأوّل من رجاله المعقود للممدوحين بعين ما ذكره النجاشي[٥].

ومن الشواهد على وثاقته وقوعه في أسناد كامل الزيارات ـ بناءً على تماميّة التوثيق العامّ ـ.

مؤلّفاته

كتاب التوحيد ، كتاب فضل النبيّ صلى الله عليه وآله ، كتاب المتعة ، كتاب النوادر ، كتاب الناسخ والمنسوخ ، كتاب الأظلّة ، كتاب المسوخ ، كتاب فضائل العرب ، كتاب الحجّ[٦].

وبعد ذكر هذه التوطئة يقع البحث حول أحمد بن محمّد بن عيسى في جهتين :

الجهة الأُولى : مناقشة كبرى عدم روايته ، إلّا عن الثقات .

---

(١) رجال النجاشي : ٢١٧/١ و ٢١٨ .

(٢) رجال الطوسي : ٣٥١ (٥١٩٧) .

(٣) الفهرست : ٤٧ .

(٤) رجال العلّامة : ١٤ .

(٥) رجال ابن داود : ٤٤ .

(٦) رجال النجاشي : ٢١٧/١ و ٢١٨ .

الجهة الثانية: محاكمة إثارات المحقّق الخواجوئي ﷺ حول وثاقة أحمد بن محمّد بن عيسى.

الجهة الأُولى

من الكبريات المشهورة عند الرجاليّين: أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري، لا يروي إلّا عن الثقات، ومدرك هذه الكبرى ومنشأها ـ بحسب مقام التصوّر والثبوت ـ أحد وجوه أربعة:

الأوّل: شهادة قدماء الرجاليّين، وهي متعذّرة الإثبات إن كانت شهادتهم عن إقراره الشخصي بذلك، وأمّا إن كانت عن استقراء فيأتي الجواب عنه في الإجابة عن الوجه الثالث.

الثاني: الإقرار الشخصي، وهو كسابقه في تعذّر الإثبات.

الثالث: الاستقراء والتتبّع، بمعنى أنّ الرجاليّين تتبّعوا جميع الرواة الذين روى عنهم أحمد بن محمّد فما وجدوا فيهم إلّا الثقات.

إلّا أنّ هذا الوجه منقوض بما أثبته السيّد الخوئي ﷺ في المعجم من رواية أحمد بن محمّد بن عيسى عن الضعفاء، كعليّ بن حديد وبكر بن صالح وإسماعيل بن سهل[1].

نعم، قد يدّعى التعارض بين تضعيفهم وبين توثيقهم المستفاد من الكبرى المذكورة، ولكنّه ظاهر البطلان؛ إذ أنّ مدرك هذه الكبرى مستفاد من الاستقراء والتتبّع، إذ الفرض عدم تماميّة الوجهين الأوّلين، ومع إثبات ضعف بعض من تشملهم الكبرى يثبت لدينا عدم تماميّة التتبّع والاستقراء، ومع ثبوت عدم تماميّة

---

(١) معجم رجال الحديث: ٦٧/١، ط. الخامسة.

التتبّع الذي هو عبارة عن مدرك الكبرى المدّعاة، تكون الكبرى فاسدة لفساد مدركها، فلا يقع التعارض.

الرابع: مواقفه من الرواية، فقد نقل الرجاليّون مجموعة من الحوادث التاريخيّة البارزة في حياة أحمد بن محمّد العمليّة، التي توحي بأنّه كان حذراً أشدّ الحذر في الرواية عن الضعفاء، ومنها:

١ ـ إخراجه لأحمد بن محمّد بن خالد البرقي من مدينة قم، لروايته عن الضعفاء[١].

٢ ـ امتناعه عن الرواية عن الحسن بن محبوب، لأنّ الأصحاب كانوا يتّهمونه في روايته عن[٢] أبي حمزة[٣].

٣ ـ إخراجه لسهل بن زياد الآدمي، وإعلانه البراءة منه، ونهيه الناس عن السماع منه والرواية عنه، لأنّه كان:

- مغالياً.
- كاذباً.
- راوياً للمراسيل.
- معتمداً للمجاهيل[٤].

فمجموع هذه الحوادث التاريخيّة البارزة في حياة أحمد بن محمّد بن عيسى يستوحى منها أنّه كان يعيش روح الحيطة والحذر في الرواية عن الضعفاء والمتّهمين، وبناءً عليه تتمّ الكبرى المدّعاة.

إلّا أنّ هذا الوجه مخدوش، ووجه الخدشة فيه أمران:

---

(١) رجال العلّامة الحلّي: ١٤.
(٢) في نسخ اُخرى: «عن ابن أبي حمزة».
(٣) اختيار معرفة الرجال: ٥١٢ (٩٨٩).
(٤) رجال العلّامة الحلّي: ٢٢٨، ٢٢٩، ط. الثانية.

١ ـ إنّ ما صنعه مع سهل وأحمد من نفيهما عن مدينة قم مع ما كانا عليه من المكانة الاجتماعيّة لم يكن بدافع روايتهما عن الضعفاء ، وإنّما كان بدافع رواية سهل بن زياد الروايات الغريبة التي تشمّ منها رائحة المغالاة في الأئمّة عليهم‌السلام ، وفساد العقيدة ، وبدافع إكثار البرقي الرواية عن الضعفاء[١] ، لا لأنّه روى عن الضعفاء ، وفرق بين الرواية عن الضعفاء وبين إكثار الرواية عنهم ، إذ لو كان الدافع هو الرواية عن الضعفاء للزم أن يخرج أحمد بن محمّد بن عيسى جميع الرواة الموجودين في قم[٢] .

فلهذا وذاك نفى أحمد بن محمّد بن عيسى سهل بن زياد وأحمد البرقي ، حذراً من انتشار حركة المغالاة ، وتفشّي الروايات الضعيفة كثيراً في المجتمع القمّي .

٢ ـ إنّ امتناعه عن الرواية عن الحسن بن محبوب كان من منطلق أنّ الأصحاب يتّهمون ابن محبوب في روايته عن أبي حمزة ، وليس من منطلق ضعف الحسن بن محبوب ، لأنّه كان من الثقات الأجلّاء[٣] ، ووجه اتّهام الأصحاب للحسن في روايته

---

(١) هكذا نصّ الشيخ في الفهرست : ٣٧ (٧٤) فقال : « وكان ثقة في نفسه ، غير أنّه أكثر الرواية عن الضعفاء واعتمد المراسيل » ، انتهى .

إلّا أنّ النجاشي ، قال : « وكان ثقة في نفسه ، يروي عن الضعفاء واعتمد المراسيل » . رجال النجاشي : ٢٠٥/١ .

(٢) ويؤيّد ذلك ما ذكره السيّد الخوئي قدس‌سره في المعجم : ٧٦/١ ، حيث قال : « ولا يوجد في الرواية من لم يرو عن ضعيف أو مجهول أو مهمل ، إلّا نادراً » .

(٣) قال عنه العلّامة قدس‌سره في رجاله ما يلي : « ثقة ، عين ، روى عن الرضا عليه‌السلام ، وكان جليل القدر ، يعدّ في الأركان في عصره » .

قال الكشّي : « أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم ، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم » ، انتهى .

عن أبي حمزة أحد احتمالين :

الاحتمال الأوّل : إنّ أبا حمزة الذي يروي عنه ابن محبوب هو أبو حمزة الثمالي ، وأبو حمزة الثمالي كان من السابقين ، فإنّ وفاته في سنة (١٥٠هـ) ، وابن محبوب ولادته سنة (١٤٩هـ) ، بقرينة وفاته سنة (٢٢٤هـ) عن خمس وسبعين سنة ، وهذا يعني أنّ عمر ابن محبوب عند وفاة أبي حمزة كان سنة واحدة ، وبالتالي فروايته عنه موجبة للاتّهام ، وبعبارة أقوى منشأ الاتّهام هو اختلاف الطبقة وعدم الاتّصال .

الاحتمال الثاني : إنّ أبا حمزة الذي يروي عنه ابن محبوب هو أبو حمزة البطائني ، وأبو حمزة البطائني مشهور الضعف عند الرجاليّين ، فتكون رواية ابن محبوب عنه موجبة للاتّهام .

وكلا الاحتمالين لا يصلحان للاتّهام ، بل الاحتمال الأوّل يكشف عن اهتمامه بصحّة الرواية ، ولذا لا يروي ما كان فيه شبهة الإرسال ، والاحتمال الثاني يكشف عن عدم روايته عن الضعيف حتّى مع الواسطة ، فبدونه الواسطة أوْلى .

ثمّ إنّ الصحيح أنّ التفريق بين كثرة الرواية عن الضعفاء ، وعدم الكثرة ، غير صحيح ، فإنّ الروايات المنقولة عن الضعفاء إن كانت محتفّة بقرائن توجب القطع أو الاطمئنان بالصدور ، فنقلها عن الضعفاء لا يضرّ كثر أو قلّ ، وإن لم تكن محتفّة بها فنقلها عن الضعيف قادح ، قلّ أو كثر .

ثمّ إنّ مقتضى هذه المنقولات أنّ الصحيح عندهم كان هو الصحيح باصطلاح المتأخّرين ، وهو كما ترى ، فالتحقيق أنّ يقال : إنّ المنفي هي الرواية عن الضعيف مع عدم قرينة الصدور ، لا الرواية عنه مطلقاً حتّى مع قرينة الصدور ، وإثبات وثاقتهم مبنيّ على الثاني .

الجهة الثانية

ذكر المحقّق الخواجوئي ﷺ في الفوائد الرجاليّة[١] روايتين استفاد منهما القدح في وثاقة أحمد بن محمّد بن عيسى ، من خلال عدّة جهات نذكرها ، مع إضافة الوجوه المتصوّرة الصالحة للخدشة في وثاقته .

وقبل بيان مجموع الوجوه الخادشة نذكر كلتا الروايتين تمهيداً للنقد والتأمّل في ما ذكر من الوجوه .

الرواية الأُولى :

الحسين بن محمّد ، عن الخيراني ، عن أبيه ، أنّه قال : «كان يلزم باب أبي جعفر عليه السلام للخدمة التي كان وكّل بها ، وكان أحمد بن محمّد بن عيسى يجيء في السحر في كلّ ليلة ليعرف خبر علّة أبي جعفر عليه السلام ، وكان الرسول الذي يختلف بين أبي جعفر عليه السلام وبين أبي إذا حضر قام أحمد وخلا به أبي ، فخرجت ذات ليلة وقام أحمد عن المجلس وخلا أبي بالرسول ، واستدار أحمد فوقف حيث يسمع الكلام .

فقال الرسول لأبي : إنّ مولاك يقرأ عليك السلام ويقول لك : إنّي ماض والأمر صائر إلى ابني عليّ ، وله بعدي عليكم ما كان لي عليكم بعد أبي .

ثمّ مضى الرسول ورجع أحمد إلى موضعه ، وقال لأبي : ما الذي قد قال لك ؟

قال : خيراً .

قال : قد سمعت ما قال فلِمَ تكتمه ؟ وأعاد ما سمع .

---

(١) الفوائد الرجاليّة : ٢٦١ ـ ٢٦٣ .

فقال له أبي : قد حرّم الله عليك ما فعلت لأنّ الله تعالى يقول : ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا**﴾[١] فاحفظ الشهادة لعلّنا نحتاج إليها يوماً ما وإيّاك أن تظهرها إلى وقتها .

فلمّا أصبح أبي كتب نسخة الرسالة في عشر رقاع وختمها ودفعها إلى عشرة من وجوه العصابة ، وقال : إن حدث بي حدث الموت قبل أن أُطالبكم بها فافتحوها واعملوا بما فيها .

فلمّا مضى أبو جعفر عليه السلام ذكر أبي أنّه لم يخرج من منزله حتّى قطع على يديه نحو من أربعمائة إنسان ، واجتمع رؤوساء العصابة عند محمّد بن الفرج يتفاوضون هذا الأمر ، فكتب محمّد بن الفرج إلى أبي يعلمه باجتماعهم عنده ، وأنّه لولا مخافة الشهرة لصار معهم إليه ويسأله أن يأتيه ، فركب أبي وصار إليه ، فوجد القوم مجتمعين عنده ، فقالوا لأبي : ما تقول في هذا الأمر ؟

فقال أبي لمن عنده الرقاع : احضروا الرقاع ، فأحضروها .

فقال لهم : هذا ما أمرت به .

فقال بعضهم : قد كنّا نحبّ أن يكون معك في هذا الأمر شاهد آخر .

فقال لهم : قد آتاكم الله عزّ وجلّ به ، هذا أبو جعفر الأشعري يشهد لي بسماع هذه الرسالة ، وسأله أن يشهد بما عنده ، فأنكر أحمد أن يكون قد سمع من هذا شيئاً ، فدعاه أبي إلى المباهلة ، فقال : لما حقّق عليه ، قال : قد سمعت ذلك ، وهذه مكرمة كنت أُحبّ أن تكون لرجل من العرب لا لرجل من العجم ، فلم يبرح القوم حتّى قالوا بالحقّ جميعاً »[٢] .

---

(١) الحجرات ٤٩ : ١٢ .

(٢) أُصول الكافي : ٣٢٤/١ ، الحديث ٢ .

الرواية الثانية :

آدم بن محمّد ، قال : حدّثني عليّ بن محمّد القمّي ، قال : حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عبدالله بن محمّد الحجّال ، قال : «كنت عند أبي الحسن الرضا عليه‌السلام إذ ورد عليه كتاب يقرؤه ، فقرأه ثمّ ضرب به الأرض ، فقال : **هذا كتاب ابن زان لزانية، هذا كتاب زنديق لغير رشده**، فنظرت إليه فإذا كتاب يونس »(١) .

وبعد المرور بكلتا الروايتين نشرع في بيان الوجوه الخادشة في أحمد بن محمّد بن عيسى المستفادة منهما ، وهي ثمانية :

الوجه الأوّل : التجسّس .

الوجه الثاني : الكذب .

الوجه الثالث : إنكار النصّ .

الوجه الرابع : كتمان الشهادة .

الوجه الخامس : الحسد .

الوجه السادس : التعصّب في العروبة .

الوجه السابع : عدم الرضا بفعل الإمام المعصوم عليه‌السلام .

الوجه الثامن : نسبته للإمام عليه‌السلام ما لا يليق بساحة قدسه .

وبهذا نكون قد رسمنا صورة إجماليّة تعكس الأبعاد المنافية للعدالة والوثاقة في سيرة أحمد بن محمّد بن عيسى العمليّة ، إلّا أنّ هذه الوجوه جميعاً ليست سالمة عن التأمّلات ، فلرفع الإيهامات الخادشة المنعكسة عن إيحاءات الروايتين نفصّل الكلام فيها ، فنقول :

---

(١) اختيار معرفة الرجال : ٤٩٦ (٩٥٤) .

الوجه الأوّل: التجسّس

وهذا الوجه مستفاد من صريح كلام خيران الخادم مع أحمد بن محمّد بن عيسى حين قال له: قد حرّم الله عليك ما فعلت، لأنّ الله تعالى يقول: ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا**﴾.

ويلاحظ على هذا الوجه أربع ملاحظات:

الملاحظة الأُولى:

إنّ نسبة التجسّس لأحمد بن محمّد بن عيسى نسبة اجتهاديّة من خيران الخادم ناتجة عن فهمه الخاصّ وتفكيره الشخصي في استيعاب مفهوم التجسّس، وما دام الأمر أمراً اجتهاديّاً فالتسليم به والاذعان له ليس لازماً.

إذ أقصى ما يستفاد من الرواية هو استماع أحمد بن محمّد بن عيسى رسول الإمام الجواد عليه السلام مع خيران الخادم، وأمّا كون هذا الاستماع مصداقاً للتجسّس المحرّم فهو أمر غير محرز.

نعم، قد يقال: بأنّ أحمد بن محمّد بن عيسى لم ينكر على الخيراني ما نسبه إليه، وعدم إنكاره كاشف عن إقراره بتهمة التجسّس.

وجوابه: أنّ الرواية وإن لم تنقل إنكاراً لأحمد بن محمّد بن عيسى إلّا أنّ عدم النقل أعمّ من ثبوت الإنكار وعدمه، إذ لعلّ أحمد بن محمّد بن عيسى قد أنكر على خيران الخادم ما نسبه إليه، ولكن الخادم لم ينقله لعدم كونه من صالحه، أو لعلّه لم ينكر أصلاً، ولكن ليس إقراراً منه لما نسبه الخيراني، بل لمانع منعه كعدم قدرته على إثبات شرعيّة ما قام بفعله مثلاً.

الملاحظة الثانية:

لو سلّمنا بأنّ ما فعله أحمد بن محمّد بن عيسى من الاستماع للحوار الدائر

بين رسول الإمام عليه‌السلام وبين الخادم كان عن قصد وتعمّد، لم نسلّم بأنّه من مصاديق التجسّس المحرّم على كلا معنييه، وهما:

المعنى الأوّل: تتبّع عيوب المسلمين، كما أفاده الشيخ الطبرسي قدس‌سره في مجمع بيانه، تفسيراً لقوله تعالى: ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا**﴾، فقال: «ولا تتّبعوا عيوب المسلمين، لتهتكوا العيوب التي سترها أهلها»[1].

ومن الواضح عدم انطباق التجسّس المحرّم بهذا المعنى على ما صدر من أحمد.

الثاني: تتبّع ما استتر من اُمور الناس هتكاً لها واطّلاعاً عليها.

وهذا المعنى هو الآخر أيضاً لا يصدق على ما صدر عن أحمد بن محمّد بن عيسى؛ إذ أنّ الاُمور التي يصدق التجسّس بتتبّعها هي الاُمور التي يتأذّى الناس من إفشائها، ويكون الاطّلاع عليها مضرّاً بهم.

وفي المقام لم يكن الأمر متعلّقاً بخيران الخادم وإنّما كان متعلّقاً بالإمام عليه‌السلام، ومن المظنون قويّاً أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى كان على تمام الاطّلاع بذلك، بل لعلّه كان يعلم من خلال القرائن بأنّ الأمر يعود إلى النصّ والإمامة، ولذلك أصغى إلى كلام رسول الإمام الجواد عليه‌السلام مع الخادم من أجل التعرّف على إمام زمانه.

هذا مع إحرازه القطع ـ طبعاً ـ برضا الإمام الجواد عليه‌السلام.

والحاصل: أنّ ما نقّحناه من موضوع التجسّس الحرام لا يصلح للانطباق على ما صدر من أحمد بن محمّد بن عيسى.

الملاحظة الثالثة:

قد يدّعى بأنّ ما صدر عن أحمد بن محمّد بن عيسى لم يكن على نحو قصدي،

---

(١) مجمع البيان: ٩/٢٢٨، وإليه أشار العلّامة الطباطبائي قدس‌سره في ميزانه: ١٨/٣٥٣.

وإنّما هو على نحو المقارنة والاتّفاق ـ بمعنى أنّه بعد خروجه من المكان الذي يجمع الخيراني والرسول وقف في مكان فسمع فيه محادثة الخادم مع رسول الإمام عليه السلام ـ إلّا أنّ أحمد لمّا كان عالماً بما سيتّهمه به خيران الخادم ذهب إليه وسأله عن رسالة الإمام عليه السلام ، فلمّا وجد بأنّ خيران يحاول التضليل على أمر الإمامة الكبرى معه ـ وهو من أخلص الشيعة المقرّبين ـ خشي على أمر الإمامة ، فأخبر خيران بأنّه قد سمع رسالة الإمام عليه السلام إعلاماً له بأنّ أمر الإمامة صار معلوماً ، فلن يتسنّى له التعتيم عليه ، إلّا أنّ خيران الخادم ـ بطبيعة الحال ـ كان تعامله مع الموقف تعاملاً حادّاً ، فنسب إلى أحمد بن محمّد بن عيسى تهمة التجسّس .

الملاحظة الرابعة :

لو سلّمنا ـ جدلاً ـ بأنّ ما صدر من أحمد بن محمّد بن عيسى كان تجسّساً محرّماً ، فهو أقصى ما يثبت الخدشة في عدالته دون الخدشة في وثاقته .

الوجه الثاني: الكذب

وهذا الوجه مستفاد من موقف أحمد بن محمّد بن عيسى، حينما طلب منه خيران الخادم أن يشهد له بما سمعه من رسالة الإمام الجواد عليه السلام، فادّعى أحمد بأنّه لم يسمع رسالة الإمام عليه السلام مع كونه قد سمعها.

ويلاحظ على هذا الوجه: بأنّ عنوان الكذب أعمّ من أن يكون حلالاً أو حراماً، وصدوره عن أحمد بن محمّد بن عيسى ـ على فرض التسليم به ـ لا يكفي للغمز في وثاقته، إذ يحتمل أن يكون صدوره منه ـ مثلاً ـ بهدف دفع تهمة التجسّس عن نفسه التي وصمه بها خيران الخادم.

الوجه الثالث: إنكار النصّ

أي: إنكاره النصّ على إمامة الإمام الهادي عليه السلام، حينما طلب منه خيران الخادم أن يشهد به.

ويلاحظ عليه: بأنّ إنكاره للنصّ لا دليل عليه، إذ أقصى ما تدلّ عليه الرواية هو إنكاره سماع النصّ، ولا دلالة فيها على إنكاره النصّ نفسه، وفرق شاسع بين الإنكارين.

الوجه الرابع: كتمان الشهادة

ومنشأ استفادة هذا الوجه هو عين المنشأ الذي استفدنا منه الوجه الثاني المتقدّم ذكره (الكذب)، ومع تحقّق عنوان (كتمان الشهادة) يكون مشمولاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾(١).(٢)

ويلاحظ على هذا الوجه: بأنّ أداء الشهادة لا يكون واجباً إلّا مع الأمن من الضرر، وأمّا إذا كان أداؤها مستلزماً للإضرار فلا ضير في كتمانها، ونحتمل في المقام إنّ كتمان أحمد بن محمّد بن عيسى للشهادة لم يكن إلّا لدفع الضرر المحتمل من ثبوت تهمّة الجاسوسيّة عليه(٣).

---

(١) البقرة ٢: ٢٨٣.

(٢) من الروايات التي استند إليها الفقهاء في مقام الاستدلال على حرمة كتمان الشهادة رواية ذكرها ثقة الإسلام الكليني قدس سره، نذكرها لمناسبة موضوعها مع مورد الكلام، والرواية مرويّة عن يزيد بن سليط، ولطولها نذكر منها محلّ الشاهد، وهو حرمة كتمان الشهادة في أمر الإمامة، فإنّ الإمام الكاظم عليه السلام بعد أن نصّ على إمامة الإمام الرضا عليه السلام قال ليزيد: **يا يزيد، إنّها وديعة عندك فلا تخبر بها إلّا عاقلاً أو عبداً تعرفه صادقاً، وإن سُئلت عن الشهادة فاشهد بها، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾** [النساء ٤: ٥٨].

وقال لنا أيضاً: **﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللهِ﴾** [البقرة ٢: ١٤٠]»، انتهى. أُصول الكافي: ٣١٥/١.

(٣) من المتسالم عليه فقهيّاً، والمدّعى عليه الإجماع -كما عن الرياض- عدم حرمة كتمان الشهادة مع استلزام الضرر، بل ادّعى في الرياض حرمة أداء الشهادة إذا أوجب ضرراً، بلا فرق بين كون الضرر راجعاً على الشاهد أو على المشهود أو على المؤمنين.

ومدرك هذا الحكم الفقهي -كما عن السيّد الخوئي قدس سره في مباني تكملة المنهاج: ١٣٩/١، والسيّد السبزواري قدس سره في مهذّب الأحكام: ٢٠١/٢٧، والسيّدالروحاني (دام »

نعم ، لمتأمّل أن يقول : بأنّ دفع الضرر عن النفس والحفاظ عليها لا تفوق أهمّيّته أهميّة أمر الإمامة وإعلانه للناس ، ممّا يعني عدم شرعيّة كتمان الشهادة في مثل هذه الحالة .

وجوابه : أنّ أمر الإمامة وإن كان أشدّ أهميّة من المحافظة على النفس ، إلّا أنّ من المحتمل في المقام بأنّ كتمان أحمد بن محمّد بن عيسى للشهادة كان لعلمه بعدم أداء كتمامه للإضرار بأمر الإمامة .

« ظلّه) في فقه الصادق : **٣٤٢/٢٥** ـ هو قاعدة (لا ضرر) ، واستدلّ في الجواهر بالإضافة إلى قاعده الضرر بروايتين :

الأُولى : رواية عليّ بن سويد ، عن أبي الحسن عليه السلام : « **فأقم الشهادة لله ولو على نفسك أو الوالدين والأقربين فيما بينك وبينهم، فإن خفت على أخيك ضيماً، فلا** ».

الثانية : رواية محمّد بن القاسم بن الفضيل ، عن أبي الحسن عليه السلام ـ الواردة في المديون المعسر ـ: قال : « قلت له : وإن كان عليه الشهود من مواليك قد عرفوه أنّه لا يقدر ، هل يجوز أن يشهدوا عليه ؟

قال عليه السلام : **لا يجوز أن يشهدوا عليه، ولا ينوي ظلمه** » . جواهر الكلام : **٤٠٨/١٤** .

الوجه الخامس: الحسد

وهذا الوجه استفاده المحقّق الخواجوئي قدس سره من قول أحمد بن محمّد بن عيسى في الرواية الأُولى معلّلاً عدم أدائه الشهادة: «وهذه مكرمة كنت اُحبّ أن تكون لرجل من العرب لا لرجل من العجم».

حيث ذكر المحقّق قدس سره في فوائده الرجاليّة بأنّ «هذا منه كان حسداً على خيران الخادم العجمي القراطيسي، وما كان له من المنزلة والزلفى عند أبي جعفر الثاني عليه السلام»[1].

ويمكن أن تطرح حول هذا الوجه ملاحظتان:

الملاحظة الأُولى:

إنّ العبارة المنقولة عن أحمد بن محمّد بن عيسى: «وهذه مكرمة كنت اُحبّ أن تكون لرجل من العرب لا لرجل من العجم» لا دلالة فيها على حسده.

نعم، إنّ العبارة المذكورة إن دلّت على شيء فإنّما تدلّ على القوميّة العربيّة عند أحمد بن محمّد بن عيسى وشدّة تعصّبه في العروبة، وقد تؤيّد هذه الدلالة بما أفاده النجاشي من أنّ في كتب أحمد بن محمّد بن عيسى كتاب «فضائل العرب»[2].

إلّا أنّ مجرّد التعصّب في العروبة ليس حراماً حتّى يكون خادشاً، ما دام لم يستلزم بغض المؤمنين وإهانتهم[3].

---

(١) الفوائد الرجاليّة: ٢٦٢.

(٢) رجال النجاشي: ٢١٨، الطبعة المحقّقة.

(٣) ذكر المقدّس الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان جملة من الأُمور القادحة في العدالة، وعدّ من جملتها التعصّب، مستنداً إلى حسنة هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام، «

الملاحظة الثانية:

لو سلّمنا مع المحقّق ﵀ بأنّ العبارة المذكورة تامّة الدلالة على أنّ ما صدر من أحمد بن محمّد بن عيسى كان حسداً لخيران الخادم، لم نسلّم بأنّ الحسد خادش في الوثاقة[١].

قال: «**قال رسول الله ﷺ: من تعصّب أو تُعصِّب له، فقد خلع ربقة الإيمان من عنقه**».

ثمّ قال ﵀: «لعلّ المراد ـ أي من التعصّب ـ حماية الأقوام والأصحاب وأهل بيته وبلده للحميّة الجاهليّة». مجمع الفائدة والبرهان: **١٢/٣٦٧**.

(١) ذكر المحقّق في الشرائع، وكذلك صاحب الجواهر بأنّ الحسد من المعاصي والذنوب القادحة في العدالة، وكذا العلّامة ﵀ في إرشاد الأذهان، وعدّه المقدّس الأردبيلي ﵀ من الكبائر التي تكاد أن تكون كفراً، ويراد به: تمنّي زوال النعمة من الغير، سواء كانت من النعم الماديّة أم المعنويّة، وهو غير متحقّق في المقام، وعلى فرض تحقّقه فهو قادح في العدالة، وليس قادحاً في الوثاقة، حاله كحال سائر الذنوب.

الوجه السادس: عدم الرضا بفعل الإمام الجواد عليه السلام

وهذا الوجه ذكره المحقّق الخواجوئي قدس سره في فوائده الرجاليّة، وبيانه: «أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى لمّا أنكر نصّ الإمام الجواد عليه السلام على ولده الإمام الهادي عليه السلام مع أنّه قد سمع النصّ من رسول الإمام عليه السلام على وجه أفاده اليقين، كان إنكاره كاشفاً عن عدم رضاه بما فعله الإمام عليه السلام من الرسالة إلى خيران الخادم»[1].

ويلاحظ على هذا الوجه:

١ ـ إنّ ما صدر من أحمد بن محمّد بن عيسى من الإنكار لا دلالة فيه على عدم رضاه بما فعله الإمام عليه السلام لما ذكرناه توجيهاً لهذا الإنكار في ما تقدّم من الوجوه.

٢ ـ لو سلّمنا بأنّه لم يكن راضياً بما فعله الإمام عليه السلام من الرسالة لخيران الخادم، فلا دلالة في عدم رضاه على انحراف فكره وسلوكه، بل لعلّه لما كان يعلم بأنّ الإمام عليه السلام كانت تحكم تحرّكاته ظروفه السياسيّة الحرجة بحيث لم يكن عليه السلام قادراً على إعلان أمر الإمامة وإبرازه إلّا من خلال طريق خيران الخادم، وإلّا لو كان الإمام عليه السلام متمكّناً من طريق أفضل وأقوى لما سلك غيره، ولمّا كان أحمد بن محمّد بن عيسى يرى بأنّ إعلان أمر الإمامة عن طريق الكتلة العربيّة ـ التي كانت تمثّل الأكثريّة في الكيان الشيعي ـ يمنحه قوّة في السعة والانتشار، أحبّ أن ينطلق من خلال هذه القناة القويّة هادفاً إلى امتداد خطّ الإمامة والولاية وانتشاره ـ بعد علمه بأنّ الظروف السياسيّة الحاكمة على الإمام عليه السلام لم تكن تسمح له بالنفوذ من خلال هذه القناة ـ وهذا لعلّه يدلّ على أنّه كان يعيش أهداف الإمام عليه السلام وآماله، ويسعى إلى تحقيقها، أكثر من دلالته على عدم رضاه بما فعله الإمام عليه السلام، فتأمّل جيّداً.

وإلى هنا نكون قد وصلنا إلى آخر الوجوه القادحة المستفادة من الرواية الأُولى

---

(١) الفوائد الرجاليّة: ٢٦٣.

الواردة عن خيران الخادم، وقد تبيّن من خلال الاستعراض المتقدّم عدم صلاحيّة الرواية من الناحية الدلاليّة ـ بقسميها المطابقي والالتزامي ـ للخدشة في أحمد بن محمّد بن عيسى، ويمكن أن نضيف إلى عدم صلاحيّتها الدلاليّة عدم تماميّتها السنديّة، فنقول: الرواية المذكورة أوردها الشيخ الكليني ﵀ في الكافي ـ كما تقدّم ـ بهذا السند: الحسين بن محمّد، عن الخيراني، عن أبيه.

ومنشأ الضعف في هذا السند ـ كما ذكر السيّد الخوئي ﵀ في المعجم ـ هو جهالة الخيراني وأبيه[1]، ومن الظريف جدّاً أنّ المحقّق الخواجوئي ﵀ ـ الذي استدلّ

---

(١) معجم رجال الحديث: ٨٨/٣، الطبعة المحقّقة.

وحكمه ﵀ بجهالة الخيراني لا ينافي توثيقه لخيران الخادم القراطيسي ـ والذي استظهر اتّحاده مع خيران الأسباطي ـ، والوجه في عدم المنافاة أنّ خيران مشترك بين الثقة وهو القراطيسي، وبين المجهول وهو خيران بن إسحاق الزاكاني ـ الذي ذكره الشيخ في رجاله ولم يوثّقه ـ وخيران مولى الرضا ﵇ ـ الذي ذكره النجاشي ولم يوثّقه ـ وعدم تحديده في هذه الرواية يوجب جهالته.

أقول: ذهب أبو عليّ الحائري ﵀ إلى وثاقة الخيراني ـ الواقع في سند الرواية ـ فقال: «خيران هذا من أصحاب الرضا والجواد والهادي ﵈، ومن مستودعي أسرارهم ﵈، وحكايته مع أحمد بن محمّد بن عيسى تنبئ عن علوّ مرتبته، ونهاية جلالته». منتهى المقال: ١٨٩/٢.

غير أنّ كلامه ﵀ في هذا المورد لا يتلائم مع كلامه في ترجمة أحمد بن محمّد بن عيسى، حيث أورد الرواية المتقدّمة، وقال: «لكن في قبول مثلها في شأن مثل هذا الثقة الجليل تأمّل». منتهى المقال: ٣٤٠/١.

وذهب الرجالي المعاصر السيّد محمّد عليّ الأبطحي (دام ظلّه) في تهذيب المقال إلى أنّ خيران مشترك بين سبعة:

خيران بن داهر.

وخيران بن إسحاق الزاكاني. «

بالرواية على ضعف أحمد بن محمّد بن عيسى ـ هو بنفسه اعترف بضعفها السندي ،
فقال : « والظاهر أنّ عدم ذكرهم هذا في ترجمته ـ أي : أحمد بن محمّد بن عيسى ـ

» **وخيران مولى الرضا** عليه السلام .
وخيران الخادم .
وخيران الأسباطي .
وخيران القراطيسي .
وخيران الخادم القراطيسي .

ثمّ استظهر اتّحاد الجميع ، وقال : « والظاهر ـ والله العالم ـ اتّحاد الجميع لإمكان إدراك هؤلاء الأئمّة عليهم السلام ـ الرضا والجواد والهادي عليهم السلام ـ واشتهاره بخادم الرضا عليه السلام ، لأنّه أوّل من تشرّف بلقائه من الأئمّة ، كما أنّ النسبة إلى الزاكاني ـ قبيلة من العرب ممّن سكن قزوين على ما في القاموس في (زكن) ـ لا تنافي كونه أسباطيّاً ، من ولد بعض اليهود الأسباط ، أو ساكناً بأسباط ، وساباط مدائن الساباطي ، كما لا ينافي ذلك كلّه كونه قراطيسيّاً منسوباً بالخدمة لقراطيس أم الواثق العبّاسي ، كما لا ينافي كونه القراطيسي عامل القرطاس وبائعها والحامل لها ، كما يقتضي ذلك كونه خادماً للإمام عليه السلام يبعث معه القراطيس » . تهذيب المقال : **٥/٤٢٩** .

وممّن ذهب إلى وثاقة خيران وبنى على الاتّحاد : العلّامة الرجالي الملّا عليّ العلياري قدس سره في كتابه بهجة الآمال في شرح زبدة المقال : **٤/٥٣** ، فقال : « الخيراني هو ابن خيران الخادم مولى الرضا عليه السلام ، وخيران هذا من أصحاب الجواد والهادي عليهما السلام ثقة ، وأمّا ابنه هذا فلم أظفر باسمه ولا بتصريح بتوثيقه ، وفي تعاليق الوحيد البهبهاني في كشف الغمّة عن الطبرسي ، وكذا المفيد عند ذكر الجواد عليه السلام عدّه من ثقات أصحابه الراوين للنصّ على إمامته ، وذكر في أحمد بن محمّد بن عيسى ما يشير إلى حاله في الجملة .

وفي منتهى المقال : أقول : الذي رأيته في الإرشاد رواية الخيراني عن أبيه النصّ ، وليس فيه أنّه من ثقات أصحابه ، وكذا نقل عنه في الحاشية للجمع ، والذي في كشف الغمّة عبارة الإرشاد من غير زيادة ونقصان ، فلاحظ . ولم يسبق في أحمد بن محمّد بن عيسى إلّا روايته عن أبيه ، فتأمّل » ، انتهى . بهجة الآمال : **٧/٥٢٥** .

كان ناشئاً عن ذهولهم عنه ، أو عن كون سنده مجهولاً بولد خيران الخادم الثقة مولى الرضا عليه‌السلام »[١].

ومع اعتراف المحقّق الخواجوئي قدس‌سره ينعكس بوضوح ضعف الرواية بشقّيها السندي والدلالي.

---

(١) الفوائد الرجاليّة : ٢٦٣ .

الوجه السابع: نسبته للإمام عليه السلام ما لا يليق بساحة قدسه

وهذا الوجه مستفاد من الرواية الثانية المتقدّمة المرويّة عن عبدالله بن محمّد الحجّال، كما نصّ على ذلك الكشّي، حيث قال: «وأمّا حديث الحجّال الذي يرويه أحمد بن محمّد، فإنّ أبا الحسن عليه السلام أجلّ خطراً وأعظم قدراً من أن يسبّ أحداً صراحاً، وكذلك آباؤه عليهم السلام من قبله، وولده صلوات الله عليهم من بعده، لأنّ الرواية عنهم عليهم السلام بخلاف هذا، إذ كانوا قد نهوا عن مثله، وحثّوا على غيره ممّا فيه الزين للدنيا والدين».

إلى أن قال: «فما حكاه هذا الرجل عن الإمام عليه السلام في باب الكتاب لا يليق به، إذ كانوا عليهم السلام منزّهين عن البذاء والرفث والسفه»[١].

وذكر المحقّق الخواجوئي عين ما ذكره الكشّي رحمه الله، وأضاف إليه ما نصّه: «ويدلّ - أي خبر الحجّال - على ذمّه كلّيّاً، وعدم اعتباره في رواياته، فإنّها تدلّ على وضعه وجهله بما يجب تنزيه الإمام عليه السلام عن مثله، وهو يرويه ويذعن به ويجعله ذريعة للوقيعة في يونس بن عبدالرحمن الذي كان في زمانه كسلمان الفارسي في زمانه، ولا يعقل، أنّه لا يصدر عن أراذل الناس، فكيف عن أفاضلهم»[٢].

والذي يمكن أن يقال للإجابة عن هذا الوجه: بأنّ الأخبار الواردة عن أحمد بن محمّد بن عيسى في ذمّ يونس بن عبدالرحمن ذكرها الكشّي في رجاله، وهي ثلاثة:

الأوّل: خبر عبدالله بن محمّد الحجّال، وقد تقدّم ذكره[٣].

الثاني: عن آدم بن محمّد القلانسي البلخي، قال: حدّثني عليّ بن محمّد القمّي،

---

(١) اختيار معرفة الرجال: ٤٩٧ (٩٥٥).

(٢) الفوائد الرجاليّة: ٢٦٤.

(٣) تقدّم في الصفحة: ٢٢١.

قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى القمّي، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حمّاد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: «قلت له: أُصلّي خلف من لا أعرف؟

فقال: **لا تصلِّ إلّا خلف من تثق بدينه.**

فقلت له: أُصلّي خلف يونس وأصحابه؟

فقال: **يأبى عليكم ذلك عليّ بن حديد.**

قلت: آخذ بذلك في قوله؟

قال: **نعم.**

قال: فسألت عليّ بن حديد عن ذلك؟ فقال: لا تصلِّ خلفه ولا خلف أصحابه»[1].

الثالث: عن آدم، قال: حدّثني عليّ بن محمّد بن يزيد القمّي، قال: حدّثني أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن إبراهيم الحضيني، قال الأهوازي: «لمّا حمل أبو الحسن عليه السلام إلى خراسان، قال يونس بن عبدالرحمن: إن دخل في هذا الأمر طائعاً أو كارهاً انتقضت النبوّة من لدن آدم»[2].

ويلاحظ على هذه الأخبار الثلاثة: ضعفها من الناحية السنديّة، ووجه الضعف السندي فيها هو عدم صحّة طريق الكشّي إلى أحمد بن محمّد بن عيسى، فإنّه ضعيف بثلاثة أشخاص.

الأوّل: آدم بن محمّد القلانسي البلخي[3].

---

(١) اختيار معرفة الرجال: ٤٩٦ (٩٥١).

(٢) اختيار معرفة الرجال: ٤٩٦ (٩٥٣).

(٣) ذكره الشيخ قدس سره في رجاله في باب من لم يرو عنهم (٥٩٢٤)، فقال: «آدم بن محمّد القلانسي من أهل بلخ، قيل: إنّه كان يقول بالتفويض». «

الثاني: عليّ بن محمّد بن فيروزان القمّي[١].

الثالث: عليّ بن محمّد بن قتيبة (القتيبي)[٢].

» وذكره العلّامة قدس سره في رجاله في القسم الثاني المعقود لغير الموثّقين بعين ما ذكره الشيخ.

وكذلك صنع ابن داود في رجاله.

(١) ذكره الشيخ قدس سره في رجاله في باب من لم يرو عنهم (٦١٦٤) ولم يوثّقه، فقال: «عليّ بن محمّد بن فيروزان القمّي كثير الرواية، يكنّى أبا الحسن، كان مقيماً بكش»، وذكر ابن داود عين ما ذكره الشيخ قدس سره تقريباً، ولكن في القسم الأوّل المعقود للممدوحين، وقال العلّامة المامقاني قدس سره في تنقيحه: ٣٠٨/٢ (٨٥٠٣) فلا مانع من القول به وعدّه في الحسان، باعتبار كثرة روايته التي هي على الأظهر مدح معتدّ به.

(٢) قال عنه الشيخ قدس سره في رجاله في باب من لم يرو عنهم عليهم السلام: «عليّ بن محمّد القتيبي، تلميذ الفضل بن شاذان، نيسابوري، فاضل».

وقال العلّامة قدس سره في القسم الأوّل: ٦٤: «عليّ بن قتيبة، ويعرف بالقتيبي النيسابوري أبو الحسن، تلميذ الفضل بن شاذان، فاضل، عليه اعتمد أبو عمرو الكشّي في كتاب الرجال».

وذكر ابن داود ما يقارب كلام العلّامة وعدّه في القسم الأوّل من كتابه، وفصّل العلّامة المامقاني قدس سره الكلام فيه، فذكر فيه ثلاثة أقوال: الضعف، ونسبه للمدارك، والحسن، ونسبه للوجيزة والبلغة، والوثاقة ونسبه للأمين الكاظمي في المشتركات، ثمّ ذكر بعد نقاش الأقوال «بأنّ الأقرب هو وثاقته وإلّا فممدوح حسن» التنقيح: ٣٠٨/٢.

وقال السيّد الخوئي قدس سره في معجم الرجال: ١٧١/١٣: «أقول: وقع الخلاف في اعتبار عليّ بن محمّد القتيبي وعدمه، فقيل باعتباره، واستدلّ على ذلك بوجوه:

الأوّل: اعتماد الكشّي عليه، حيث أنّه يروي عنه كثيراً، ويردّ عليه ما يأتي عن النجاشي في ترجمته من أنّه يروي عن الضعفاء كثيراً.

الثاني: حكم العلّامة بصحّة روايته، وجوابه: أنّ ذلك منه مبنيّ على أصالة العدالة «

ومع ضعف الطريق إلى أحمد بن محمّد بن عيسى ، كيف تصحّ نسبة هذه الأخبار إليه ؟

فالخدشة فيه من خلال هذه الأخبار ليست تامّة .

وإلى هنا تكون النتيجة التي وصلنا إليها هي : أنّ جميع الوجوه التي استدلّ بها الخادشون في أحمد بن محمّد بن عيسى ليست ناهضة في مقام النقد والتأمّل ، فلا تصلح للخدشة فيه .

وإتماماً للبحث نشير إلى ما أفاده المحقّق الخواجوئي ﷺ في فوائده الرجاليّة من التأمّلات الصالحة للقادحيّة في وثاقة أحمد بن محمّد بن عيسى ، قال ﷺ : « والأقوى عندي التوقّف فيه ، فإنّه نقل عنه أشياء تفيد عدم تثبّته في الأُمور ، بل بعضها يدلّ على سخافة عقله ، مثل ما مرّ وما نقل عن الفضل بن شاذان ، قال : كان أحمد بن محمّد بن عيسى تاب واستغفر من وقيعته في يونس لرؤيا رآها .

فإنّ مستنده في تلك الوقيعة إن كان دليلاً شرعيّاً يفيد العلم أو الظنّ المتآخم ، كالشياع والاستفاضة أو شهادة عدلين ونحوها ، فكيف يصحّ له الرجوع عنه والاعتماد على ما رآه في المنام ؟ ولعلّه كان من أضغاث الأحلام ، والعدول عمّا يقتضيه الدليل إلى ما تقتضيه الرؤيا غير مسوغ في شريعة العقل والنقل، وإن لم يكن له عليه مستند شرعي ، كان ذلك منه بهتاناً قادحاً في عدالته ، بل إيمانه .

ومثله ما نقل عنه في أحمد بن محمّد بن خالد البرقي من إبعاده عن قم ،

« التي لا نقول بها ، ومرّ ذلك كراراً .

الثالث : حكم الشيخ عليه بأنّه فاضل ، فهو مدح يدخل الرجل به في الحسان ، **والجواب** : أنّ الفضل لا يعدّ مدحاً في الراوي بما هو راو ، وإنّما هو مدح للرجل في نفسه باعتبار اتّصافه بالكمالات والعلوم ، فما عن عن المدارك من أنّ علي بن محمّد بن قتيبة غير موثّق ، ولا ممدوح مدحاً يعتدّ به ، هو الصحيح ، والله العالم » .

ثمّ إعادته إليها، واعتذاره إليه، ومشيه بعد وفاته في جنازته حافياً حاسراً ليبرئ نفسه ممّا قذفه به، فإنّه يدلّ على أنّه رماه فيما رماه فيه وهو شاكّ فيه، وكان عليه أن يثبت فيه، فتركه وقذفه ثمّ نفيه يقدح فيه.

فليتأمّل في هذه الجملة، وأيّة فائدة كانت تعود إلى ابن خالد في مشيه في جنازته حافياً حاسراً، أكان هذا منه توبة، أو طلباً لمغفرته، أو تسلّياً لخاطره، أو استرضاء منه بعد وفاته، وكيف كان يكون هذا مبرأة لذمّته عمّا فعل بالإضافة إليه في حياته من إبعاده عن البلد، وإفضاحه على رؤوس الأشهاد.

هذا، وفي الأوسط للملّا ميرزا محمّد في الحاشية المعلّقة على ترجمة أحمد هذا هكذا: «في إرشاد المفيد ما يدلّ على قدح فيه، وأوردناه في كتابنا الكبير»[١].

والحاصل: أنّ كلامه رحمه الله ينحلّ إلى دعويين، وكلتاهما ليستا سالمتين عن المناقشة:

الدعوى الأُولى:

وصف أحمد بن محمّد بن عيسى بالسخافة العقليّة، وعدم التثبّت في الأُمور، والشاهد على ذلك تعامله مع كلٍّ من يونس بن عبدالرحمن، وأحمد بن محمّد بن خالد البرقي، فإنّه رمى الأوّل منهما بتهم متعدّدة، ثمّ عدل عن موقفه لرؤيا رآها!! ـ كما نقل الفضل بن شاذان ـ ونفى الثاني ـ بعد الطعن فيه ـ عن مدينة قم المقدّسة، ثمّ أعاده مبدياً له الندم والاعتذار.

ولنا حول هذه الدعوى ملاحظتان:

الملاحظة الأُولى: إنّ الرواية التي استشهد بها المحقّق الخواجوئي رحمه الله المرويّة

---

(١) الفوائد الرجاليّة: ٢٦٤ و ٢٦٥.

عن الفضل بن شاذان مخدوشة سنداً ودلالة ، أمّا سنداً : فالرواية ضعيفة بعليّ بن محمّد القتيبي[١] .

وأمّا دلالة : فعدوله عن الطعن في يونس لرؤيا رآها ، ليس شاهداً على سخافة عقله حتّى يقال : إنّ الرؤيا قد تكون من أضغاث الأحلام الكاذبة ، فالتعبّد بها غير مسوّغ في شريعة العقل والنقل ، فإنّه قد يكون المراد من قوله : « لرؤيا رآها » أنّ الرؤيا كانت سبباً مقتضياً للبحث والتنقيب عن حال يونس بن عبدالرحمن ، وانكشاف خلاف ماكان يعلمه عنه سابقاً ، وليس المراد من « لرؤيا رآها » أنّ الرؤيا في حدّ ذاتها كانت موجبة لتغيير موقفه السابق ، فتأمّل جيّداً .

الملاحظة الثانية : إنّ ما نقل عن أحمد بن محمّد بن عيسى من التعامل الحادّ مع أحمد بن محمّد بن خالد البرقي ليس صالحاً للاستشهاد به على سخافة عقله ، وعدم تثبّته في الأُمور ، وبالتالي الخدش في وثاقته؛ لأنّه من الممكن : أنّ نفيه البرقي عن مدينة قم المقدّسة كان مبنيّاً على حجّة شرعيّة أو وجدانيّة ، وذلك من منطق تحصين الكتلة الشيعيّة عن الانحرافات الفكريّة ،ولكنّه بعد أن انكشف له الخلاف أعاده إلى قم محفوفاً بالتقدير والاحترام ، ومعلوم أنّ انكشاف خلاف ما اعتمده الإنسان من الحجّة التعبّديّة أو الوجدانيّة ، بحجّة أُخرى كذلك ، غير عزيز .

بل قد يدّعى بأنّ مجموع ما نقل عن أحمد بن محمّد بن عيسى في حقّ البرقي في غاية الصلاحيّة للاستشهاد به على حسنه ووثاقته، لا على سخافة عقله ـ كما قيل ـ فإنّ مجموع تعامله يكشف عن انقياده للحقّ والعمل بحسب ما تقتضيه الحجّة الشرعيّة ، فالحجّة الشرعيّة حينما اقتضت منه أن يحدّ في تعامله مع البرقي ويتشدّد

---

(١) الرواية ذكرها الكشّي في رجاله : **٩٥٢** مسندة عن عليّ بن محمّد القتيبي ، وقد تقدّم الكلام فيه متناً وهامشاً في الصفحة : **٢٤٦** .

معه ، قام بنفيه عن مدينة قم وإخراجه ، وحينما اقتضت منه ـ بعد انكشاف الخلاف ـ تعظيم البرقي وتبجيله ، قام بإعادة البرقي إلى مدينة قم واعتذر منه وعزّزه وكرّمه ، وبعد وفاته مشى في جنازته حافياً حاسراً .

الدعوى الثانية :

إنّ وثاقة أحمد بن محمّد بن عيسى مدفوعة بتضعيف الشيخ المفيد ﷺ له في إرشاده ، كما نقل ذلك الملّا الميرزا محمّد[١] في كتابه « الأوسط » عند حاشيته على ترجمة أحمد بن محمّد بن عيسى .

ولنا حول هذه الدعوى ملاحظتان أيضاً :

الملاحظة الأُولى : إنّ كون ما في الإرشاد قدحاً ، لعلّه كان اجتهاداً من الميرزا محمّد ، فلا يعبأ به .

الملاحظة الثانية : إنّ قدح الإرشاد ـ على فرض التسليم به ـ إمّا أن يكون منشأه أحد الأُمور المتقدّمة ، وقد تقدّم الجواب عن جميعها ، وإمّا أن يكون المنشأ غيرها ، وهو لا يقوى على معارضة توثيق من تقدّم ذكرهم[٢] .

وخلاصة الكلام في أحمد بن محمّد بن عيسى أن يقال : بأنّ وثاقته كالشمس في رائعة النهار ، وجميع ما ذكر من الوجوه القادحة في وثاقته ليست سالمة عن النقد والمناقشة .

وما أجمل كلام المحدّث النوري ﷺ حين قال : « والعثرة المنقولة عن أحمد . .

---

(١) يراد به الميرزا محمّد الاسترآبادي (المتوفّى عام ١٠٤٨هـ) ، صاحب كتاب « منهج المقال » .

(٢) ذكر الشيخ المفيد ﷺ أحمد بن محمّد بن عيسى في ثلاثة مواضع من كتاب الإرشاد ، ولم يذكر ما يقدح فيه في جميع هذه الموارد ، ولعلّ ما جاء في كتاب الأوسط كان اشتباهاً .

كبعض العثرات المنقولة عن غيره من الأعاظم ، فقلّ ما سلموا عنها ، إلّا أنّهم جبروها بما تقدّم عليها وتأخّر منهم ، ممّا صار سبباً لعدم الاعتناء وإعراض الأصحاب عنها ، وعدم عدّهم إيّاها من قوادح علوّ مقامهم فضلاً عن الخلل في عدالتهم »[١] .

والحمد لله ربّ العالمين

---

(١) خاتمة المستدرك ، الطبعة الحجريّة : ٥٥٥ ، والطبعة المحقّقة : ٥٤/٤ .


الفهارس الفنية

١ ـ فهرس الآيات الكريمة

البقرة ـ ٢

آل عمران ـ ٣

النساء ـ ٤

المائدة ـ ٥

الأنعام ـ ٦

الأعراف ـ ٧

التوبة ـ ٩

هود ـ ١١

يوسف ـ ١٢

الحِجر ـ ١٥

مريم ـ ١٩

الأنبياء ـ ٢١

المؤمنون ـ ٢٣

الفرقان ـ ٢٥

الأحزاب ـ ٣٣

الصافّات ـ ٣٧

غافر ـ ٤٠

الزخرف ـ ٤٣

الدخان ـ ٤٤

محمّد صلى الله عليه وآله ـ ٤٧

الفتح ـ ٤٨

الحجرات ـ ٤٩

طور ـ ٥٢

الحديد ـ ٥٧

المجادلة ـ ٥٨

المعارج ـ ٧٠

الإنسان ـ ٧٦

البروج ـ ٨٥

التكاثر ـ ١٠٢

٢ ـ فهرس الأحاديث الشريفة

أئمة أهل البيت عليهم السلام

النبي صلى الله عليه وآله

الإمام عليّ

الإمام الحسن

الإمام الحسين

الإمام السجّاد

الإمام الباقر

الإمام الصادق عليه السلام

الإمام الكاظم عليه السلام

الإمام الرضا عليه السلام

الإمام العسكري عليه السلام

٣ـ فهرس الأعلام

حرف الألف

حرف الباء

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاء

حرف السين

حرف الشين

حرف الصاد

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف العين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

حرف النون

حرف الواو

حرف الهاء

حرف الياء

٤ ـ فهرس أسماء الكتب الواردة في الكتاب

٥ ـ فهرس مصادر التحقيق

١ ـ آلاء الرحمن

الشيخ البلاغي : الناشر : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت .

٢ ـ الأدب المفرد

محمّد بن إسماعيل البخاري : تحقيق : محمّد فؤاد عبدالباقي ، الناشر : مؤسّسة الكتب الثقافيّة /١٤٠٩هـ.

٣ ـ الإرشاد

الشيخ المفيد ﷺ : تحقيق : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ، الناشر : دار المفيد /١٤١٣هـ.

٤ ـ استقصاء الاعتبار

الشيخ محمّد بن الحسن ابن الشهيد الثاني ﷺ : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة .

٥ ـ الإصابة

ابن حجر العسقلاني : تحقيق : عادل أحمد عبدالموجود ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤١٥هـ.

٦ ـ اُصول الفقه

العلّامة المظفّر ﷺ : تحقيق : الشيخ عبّاس الزارعي ، الناشر : انتشارات دفتر تبليغات ـ

قم المقدّسة /١٤٢٤هـ.

٧ ـ أُصول الفلسفة والمنهج الواقعي

العلّامة الطباطبائي قدس سره : تعليق : الشيخ المطهّري ، تعريب : السيّد عمّار أبو رغيف ، الناشر : مؤسّسة أُمّ القرى ـ قم المقدّسة /١٤٢١هـ.

٨ ـ إعلام الورى بأعلام الهدى

الشيخ الطبرسي قدس سره : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة /١٤١٧هـ.

٩ ـ الأمالي

الشيخ الصدوق قدس سره : تحقيق : مؤسّسة البعثة ـ قم المقدّسة /١٤١٧هـ.

١٠ ـ الأمالي

الشيخ الطوسي قدس سره : تحقيق : مؤسّسة البعثة ، الناشر : دار الثقافة ـ قم المقدّسة /١٤١٤هـ.

١١ ـ أهل البيت عليهم السلام في فترة الصغر

الشيخ محمّدجواد الطبسي : الناشر : دار الهدى ـ قم المقدّسة /١٤٢٦هـ.

١٢ ـ بحار الأنوار

الشيخ المجلسي قدس سره : الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة .

١٣ ـ بداية الحكمة

العلّامة الطباطبائي قدس سره : الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي .

١٤ ـ البداية والنهاية

ابن كثير : تحقيق : علي شيري ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت /١٤٠٨هـ

١٥ ـ بشارة المصطفى

عماد الدين الطبري : تحقيق : جواد القيّومي الاصفهاني ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤٢٠هـ.

١٦ ـ بصائر الدرجات

أبو جعفر الصفّار : تحقيق : الميرزا أبو الحسن كوجه باغى ، الناشر : منشورات الأعلمي ـ طهران /١٣٧٤هـ. ش .

١٧ ـ البيان في تفسير القرآن

المحقّق الخوئي ﷺ : الناشر : مؤسّسة إحياء آثار السيّد الخوئي ﷺ .

١٨ ـ تاج العروس

محمّد مرتضى الزبيدي : الناشر : مكتبة الحياة ـ بيروت .

١٩ ـ التاريخ الكبير

إسماعيل بن إبراهيم البخاري : الناشر : المكتبة الإسلاميّة .

٢٠ ـ تاريخ مدينة دمشق

ابن عساكر : تحقيق : علي شيري ، الناشر : دار الفكر ـ بيروت /١٤١٥هـ.

٢١ ـ تأويل الآيات

السيّد شرف الدين الاسترآبادي : تحقيق : مدرسة الإمام المهدي (عج) ـ قم المقدّسة /١٤٠٧هـ.

٢٢ ـ التبيان

الشيخ الطوسي : تحقيق : أحمد حبيب قصير العاملي ، الناشر : مكتب الإعلام الإسلامي /١٤٠٩هـ.

٢٣ ـ التبيين لأسماء المدلّسين

سبط ابن العجمي : تحقيق : يحيى شفيق ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤٠٦هـ.

٢٤ ـ تحفة الأحوذي في شرح الترمذي

المباركفوري : الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤١٠هـ.

٢٥ ـ تحفة الحكيم

الشيخ الأصفهاني الكمباني : تعليق : الشيخ مهدي الحائري ، الناشر : مركز نشر علوم اسلامي ـ طهران / ١٣٨٠هـ . ش .

٢٦ ـ تذكرة الحفّاظ

شمس الدين الذهبي : الناشر : مكتبة الحرم المكّي .

٢٧ ـ تذكرة الفقهاء

العلّامة الحلّي قدس سره : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة / ١٤١٤هـ .

٢٨ ـ تصحيح اعتقادات الإماميّة

الشيخ المفيد : تحقيق : حسين دركاهي ، الناشر : دار المفيد ـ بيروت / ١٤١٤هـ .

٢٩ ـ تفسير القرطبي

أبو عبدالله القرطبي : الناشر : مؤسّسة التاريخ العربي ـ بيروت / ١٤٠٥هـ .

٣٠ ـ تفسير نور الثقلين

الشيخ عبدالعلي الحويزي ، الناشر : مؤسّسة إسماعيليان ـ قم المقدّسة / ١٤١٥هـ .

٣١ ـ تقريب التهذيب

ابن حجر العسقلاني : تحقيق : مصطفى عبدالقادر طه ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت / ١٤١٥هـ .

٣٢ ـ تلخيص الحبير

ابن حجر العسقلاني : الناشر : دار الفكر ـ بيروت .

٣٣ ـ التنقيح في شرح العروة الوثقى

الميرزا الغروي قدس سره : الناشر : مؤسّسة إحياء آثار السيّد الخوئي قدس سره ـ قم المقدّسة .

٣٤ ـ تهذيب التهذيب

ابن حجر العسقلاني : الناشر : دار الفكر ـ بيروت / ١٤٠٤هـ .

٣٥ ـ تهذيب الكمال

أبو الحجّاج المزي : تحقيق : بشّار عوّاد معروف ، الناشر : مؤسّسة الرسالة ـ بيروت /١٤١٣هـ.

٣٦ ـ تهذيب المقال

السيّد محمّد علي الأبطحي : الناشر : سيّد الشهداء عليه‌السلام /١٤١٢هـ.

٣٧ ـ الثقات

ابن حبّان السبتي : الناشر : مؤسّسة الكتب الثقافيّة ـ حيدر آباد /١٣٩٣هـ.

٣٨ ـ الجامع الصغير

جلال الدين السيوطي : الناشر : دار الفكر ـ بيروت /١٤٠١هـ.

٣٩ ـ جامع المدارك

السيّد أحمد الخوانساري : تحقيق : علي أكبر غفاري ، الناشر : مكتبة الصدوق قدس‌سره ـ طهران /١٤٠٥هـ.

٤٠ ـ جامع المقاصد

المحقّق الكركي : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم‌السلام ـ قم المقدّسة /١٤١١هـ.

٤١ ـ الجرح والتعديل

الرازي : الناشر : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت .

٤٢ ـ الجعفريات

محمّد الأشعث الكوفي : قم المقدّسة .

٤٣ ـ جواهر الكلام

الشيخ محمّد حسن النجفي قدس‌سره : تحقيق : الشيخ عبّاس القوجاني قدس‌سره ، الناشر : دار الكتب الإسلاميّة ـ طهران /١٣٦٧هـ.

٤٤ ـ حاشية ردّ المحتار

ابن عابدين : الناشر : دار الفكر ـ بيروت /١٤١٥هـ.

٤٥ ـ حاشية على رسالة المواسعة والمضايقة

الشيخ عبدالله المامقاني .

٤٦ ـ حاشية على مدارك الأحكام

الوحيد البهبهاني : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة /١٤١٩هـ.

٤٧ ـ حاشية الميرزا الشيرازي على المكاسب (الحجريّة)

الميرزا الشيرازي

٤٨ ـ الحدائق الناضرة

الشيخ يوسف البحراني قدس سره : الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة .

٤٩ ـ حديث خيثمة

خيثمة بن سليمان ، تحقيق : د . عمر عبدالسلام تدمري ، الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت /١٤٠٠هـ.

٥٠ ـ خلاصة الأقوال

العلّامة الحلّي : الناشر : المطبعة الحيدريّة ـ النجف الأشرف .

٥١ ـ دروس تمهيديّة في القواعد الرجاليّة

الشيخ باقر الايرواني : الناشر : سعيد بن جبير ـ قم المقدّسة /١٤١٧هـ.

٥٢ ـ دلائل الإمامة

أبو جعفر الطبري : تحقيق : موسّسة البعثة ، الناشر : موسّسة البعثة ـ قم المقدّسة /١٤١٣هـ.

٥٣ ـ ذخائر العقبى

أحمد بن عبدالله الطبري : الناشر : مكتبة القدسي /١٣٥٦هـ.

٥٤ ـ ذخيرة المعاد (الحجريّة)

المحقّق السبزواري ﷺ : الناشر : مؤسّسة آل البيت ﷺ ـ قم المقدّسة .

٥٥ ـ الذريّة الطاهرة النبويّة

محمّد بن أحمد الدولابي : تحقيق : سعد المبارك الحسن ، الناشر : الدار السلفيّة ـ الكويت /١٤٠٧هـ.

٥٦ ـ ذكرى الشيعة

الشهيد الأوّل ﷺ : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت ﷺ ـ قم المقدّسة /١٤١٨هـ.

٥٧ ـ رجال ابن داود

ابن داود الحلّي : الناشر : المطبعة الحيدريّة ـ النجف الأشرف .

٥٨ ـ رجال الطوسي

الشيخ الطوسي ﷺ : تحقيق : جواد القيّومي الاصفهاني ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٥هـ.

٥٩ ـ رجال النجاشي

أبو العبّاس النجاشي : تحقيق : السيّد موسى الزنجاني ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٦هـ.

٦٠ ـ روضة الواعظين

ابن الفتّال النيسابوري : تحقيق : السيّد مهدي الخرسان ، الناشر : الشريف الرضي ـ قم المقدّسة .

٦١ ـ رياض العلماء

الميرزا عبدالله أفندي : تحقيق : السيّد أحمد الحسيني .

٦٢ ـ زبدة الأُصول

السيّد محمّد صادق الروحاني : تحقيق : الشيخ قاسم مصري العاملي ، الناشر : حديث

دل ـ طهران /١٤٢٤هـ.

٦٣ ـ زبدة البيان

المقدّس الأردبيلي : تحقيق : رضا الأُستاذي وعلي أكبر زماني ، الناشر : انتشارات مؤمنين ـ قم المقدّسة /١٤٢١هـ.

٦٤ ـ سبل الهدى والرشاد

الصالحي الشامي : تحقيق : عادل أحمد عبدالموجود ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤١٤هـ.

٦٥ ـ سنن ابن ماجة

ابن يزيد القزويني : تحقيق : محمّد فؤاد عبدالباقي ، الناشر : دار الفكر ـ بيروت .

٦٦ ـ سنن الكبرى

البيهقي : الناشر : دار الفكر ـ بيروت .

٦٧ ـ سنن النسائي

ابن شعيب النسائي : الناشر : دار الفكر ـ بيروت .

٦٨ ـ سير أعلام النبلاء

الحافظ الذهبي : تحقيق : شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد ، الناشر : مؤسّسة الرسالة ـ بيروت /١٤١٣هـ.

٦٩ ـ شرائع الإسلام

المحقّق الحلّي : تعليق : السيّد صادق الشيرازي ، الناشر : انتشارات استقلال ـ طهران /١٤٠٩هـ.

٧٠ ـ شرح إحقاق الحقّ

السيّد نور الله التستري : شرح وتعليق : السيّد المرعشي ، الناشر : مكتبة المرعشي النجفي قدس سره /١٤١١هـ.

٧١ ـ الشرح الكبير

عبدالرحمن بن قدامة : الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت .

٧٢ ـ شرح المنظومة

الشيخ مرتضى المطهّري ﴿رحمه الله﴾ : تعريب : السيّد عمّار أبـو رغـيف ، النـاشر : مـؤسّسة أُمّ القرى ـ قم المقدّسة /١٤٢٤هـ.

٧٣ ـ شرح المنظومة

الملّا هادي السبزواري : تعليق الشيخ حسن زاده الآملي ، تحقيق : مسـعود طـالبي ، الناشر : نشر ناب ـ طهران /١٤١٣هـ.

٧٤ ـ شرح نهج البلاغة

ابن أبي الحديد المعتزلي : تحقيق : محمّد أبو الفضل قلعجي ، الناشر : دار إحياء الكتب العربيّة ـ بيروت .

٧٥ ـ شوارق الإلهام

الحكيم اللاهيجي : تحقيق : الشيخ أكـبر أسـد عـلي زاده ، النـاشر : مـؤسّسة الإمـام الصادق ﴿عليه السلام﴾ ـ قم المقدّسة /١٤٢٦هـ.

٧٦ ـ صحيح ابن حبّان

محمّد بن حبّان بن أحمد : تحقيق : شعيب الأرنـؤوط ، النـاشر : مـؤسّسة الرسـالة ـ بيروت ١٤١٤هـ.

٧٧ ـ صحيح ابن خزيمة

ابن خزيمة السلمي : تحقيق : د . محمّد مصطفى الأعظمي ، الناشر : المكتب الإسلامي /١٤١٢هـ.

٧٨ ـ صحيح البخاري

محمّد بن إسماعيل البخاري : الناشر : دار الفكر ـ بيروت /١٤٠١هـ.

٧٩ ـ الصحيفة السجّاديّة

الإمام زين العابدين عليه السلام : الناشر : مؤسّسة الإمام المهدي (عج) ـ قم المقدّسة / ١٤١١هـ.

٨٠ ـ صراط النجاة

الشيخ الميرزا جواد التبريزي : الناشر : دار الصدّيقة الشهيدة (عليها) ـ قم المقدّسة .

٨١ ـ ضعفاء العقيلي

محمّد بن عمرو العقيلي : تحقيق : عبدالمعطي أمين قلعجي ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤١٨هـ.

٨٢ ـ الضعفاء الصغير

محمّد بن إسماعيل البخاري : تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، الناشر : دار المعرفة ـ بيروت /١٤٠٦هـ.

٨٣ ـ الضعفاء والمتروكين

ابن شعيب النسائي : تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، الناشر : دار المعرفة ـ بيروت /١٤٠٦هـ.

٨٤ ـ طبقات المدلّسين

ابن حجر العسقلاني : تحقيق : عاصم بن عبدالله القريوني ، الناشر : مكتبة المنار ـ الأردن .

٨٥ ـ العروة والثقى

السيّد اليزدي قدس سره : الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٩هـ.

٨٦ ـ علل الشرائع

الشيخ الصدوق قدس سره : الناشر : المكتبة الحيدريّة / النجف الأشرف .

٨٧ ـ علم نفس النمو (الطفولة والمراهقة)

د . حامد عبدالسلام زهران : الناشر : عالم الكتب ـ القاهرة /١٤٢٥هـ.

٨٨ ـ عوالم العلوم الإمام الحسين عليه‌السلام

الشيخ عبدالله البحراني : تحقيق : مدرسة الإمام المهدي (عج) ـ قم المقدّسة /١٤٠٧هـ.

٨٩ ـ عيون أخبار الرضا عليه‌السلام

الشيخ الصدوق قدس‌سره : تحقيق : الشيخ حسين الأعلمي ، الناشر : مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت /١٤٠٤هـ.

٩٠ ـ عيون الحكم والمواعظ

علي الليثي الواسطي : تحقيق : حسين الحسني البيرجندي ، الناشر : دار الحديث ـ قم المقدّسة /١٣٧٦ . ش .

٩١ ـ الغدير

الشيخ عبدالحسين الأميني قدس‌سره : الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت .

٩٢ ـ الفروق اللغويّة

أبو هلال العسكري : الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٢هـ.

٩٣ ـ الفضائل

شاذان القمّي : الناشر : المكتبة الحيدريّة ـ النجف الأشرف / ١٣٨١هـ.

٩٤ ـ فضائل الصحابة

أحمد بن شعيب النسائي : الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت .

٩٥ ـ فقه السنّة

الشيخ سيّد سابق : الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت .

٩٦ ـ فقه الصادق عليه السلام

السيّد محمّد صادق الروحاني : الناشر : مدرسة الإمام الصادق عليه السلام ـ قم المقدّسة / ١٤١٢هـ.

٩٧ ـ فقه المسائل المستحدثة

السيّد محمّد صادق الروحاني : تحقيق : السيّد ضياء الخبّاز القطيفي ، الناشر : حديث دل ـ طهران /١٤٢٥هـ.

٩٨ ـ فوائد الأُصول

المحقّق الكاظمي قدس سره : تحقيق : الشيخ رحمة الله الرحمتي ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤٠٩هـ.

٩٩ ـ الفوائد الرجاليّة

الشيخ محمّد إسماعيل الخواجوئي : تحقيق : السيّد مهدي الرجائي ، الناشر : مجمع البحوث الإسلاميّة ـ مشهد المقدّسة /١٤١٣هـ.

١٠٠ ـ الفهرست

الشيخ الطوسي قدس سره : تحقيق : جواد القيّومي الأصفهاني ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٧هـ.

١٠١ ـ كامل الزيارات

ابن قولويه : تحقيق : جواد القيّومي الاصفهاني ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٧هـ.

١٠٢ ـ كامل في ضعفاء الرجال

ابن عدي الجرجاني : تحقيق : سهيل زكّار ، الناشر : دار الفكر ـ بيروت /١٤٠٩هـ.

١٠٣ ـ كتاب سليم بن قيس

سليم بن قيس الهلالي : تحقيق : الشيخ محمّد باقر الخوئيني ـ قم المقدّسة .

١٠٤ ـ كتاب الطهارة

المحقّق الخميني ؒ : الناشر : مؤسّسة إسماعيليان ـ قم المقدّسة / ١٤١٠هـ.

١٠٥ ـ كتاب المجروحين

ابن حبّان السبتي : تحقيق : محمود إبراهيم زايد .

١٠٦ ـ كشّاف القناع

منصور بن يونس البهوتي : الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت .

١٠٧ ـ كشف الالتباس

الشيخ مفلح الصيمري ؒ : قم المقدّسة .

١٠٨ ـ كشف اللثام

الفاضل الهندي ؒ : تحقيق ونشر : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٦هـ.

١٠٩ ـ كفاية الأُصول

المحقّق الآخوند الخراساني ؒ : الناشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة /١٤١٧هـ.

١١٠ ـ الكفاية في علم الرواية

الخطيب البغدادي : تحقيق : أحمد عمر هاشم ، الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت /١٤١٥هـ.

١١١ ـ كنز العمّال

المتّقي الهندي : الشيخ بكري الحيّاني والشيخ صفوت السقّا ، الناشر : مؤسّسة الرسالة ـ بيروت .

١١٢ ـ الكنى والألقاب

الشيخ عبّاس القمّي قدس سره

١١٣ ـ لسان العرب

ابن منظور : الناشر : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت /١٤٠٥هـ.

١١٤ ـ لسان الميزان

ابن حجر العسقلاني : الناشر : مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت /١٣٩٠هـ.

١١٥ ـ متاهات في مدينة الضباب

جمع من الكتّاب .

١١٦ ـ المجازات النبويّة

الشريف الرضي : تحقيق : طه محمّد الزيني ، الناشر : مكتبة بصيرتي ـ قم المقدّسة .

١١٧ ـ المجتنى من دعاء المجتبى

السيّد ابن طاووس قدس سره : تحقيق : صفاء الدين البصري .

١١٨ ـ مجمع البحرين

الشيخ فخر الدين الطريحي : تحقيق : السيّد أحمد الحسيني ، الناشر : مكتب نشر الثقافة الإسلاميّة ـ قم المقدّسة /١٤٠٨هـ.

١١٩ ـ مجمع البيان

الشيخ أبو علي الطبرسي قدس سره : الناشر : مؤسّسة الأعلمي ـ بيروت /١٤١٥هـ.

١٢٠ ـ مجمع الزوائد

نور الدين الهيثمي : الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤٠٨هـ.

١٢١ ـ مجموعة الرسائل

الشيخ لطف الله الصافي .

١٢٢ ـ محاضرات في الفقه الجعفري

السيّد علي الشاهرودي ﷺ : تحقيق : السيّد عبدالرزّاق المقرّم ﷺ ، الناشر : دار الكتاب الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤٠٨هـ.

١٢٣ ـ المحلى

ابن حزم الأندلسي : تحقيق : أحمد محمّد شاكر ، الناشر : دار الفكر ـ بيروت .

١٢٤ ـ مختصر بصائر الدرجات

الحسن بن سليمان الحلّي : الناشر : المطبعة الحيدريّة ـ النجف الأشرف /١٣٧٠هـ.

١٢٥ ـ مدارك الأحكام

السيّد محمّد العاملي : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة /١٤١٠هـ.

١٢٦ ـ مدينة المعاجز

السيّد هاشم البحراني : الناشر : مؤسّسة المعارف الإسلاميّة ـ قم المقدّسة /١٤١٣هـ.

١٢٧ ـ مرآة العقول

الشيخ المجلسي : تحقيق : السيّد هاشم الرسولي ، الناشر : دار الكتب الإسلاميّة ـ طهران /١٣٧٠هـ. ش .

١٢٨ ـ مسالك الأفهام

الشهيد الثاني ﷺ : تحقيق : مؤسّسة المعارف الإسلاميّة ـ قم المقدّسة /١٤١٣هـ.

١٢٩ ـ المستدرك على الصحيحين

الحاكم النيسابوري : تحقيق : د . يوسف المرعشلي ، الناشر : دار المعرفة ـ بيروت /١٤٠٦هـ.

١٣٠ ـ مستدرك الوسائل

المحدّث النوري : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة /١٤٠٨هـ.

١٣١ ـ مستند الشيعة

المحقّق النراقي قدس سره : تحقيق ونشر : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة /١٤١٥هـ.

١٣٢ ـ مستند العروة الوثقى

الشيخ مرتضى البروجردي قدس سره : الناشر : مؤسّسة إحياء آثار السيّد الخوئي قدس سره ـ قم المقدّسة .

١٣٣ ـ المستند في شرح العروة الوثقى

الشيخ مرتضى البروجردي قدس سره : الناشر : مؤسّسة إحياء آثار السيّد الخوئي قدس سره ـ قم المقدّسة .

١٣٤ ـ مسند أبي يعلى

أحمد بن عليّ المثنّى : تحقيق : حسين سليم الأسد ، الناشر : دار المأمون للتراث .

١٣٥ ـ مسند أحمد بن حنبل

أحمد بن حنبل : الناشر : دار صادر ـ بيروت .

١٣٦ ـ مشاهير علماء الأمصار

ابن حبّان السبتي : تحقيق : مرزوق عليّ إبراهيم ، الناشر : دار الوفاء ـ بيروت .

١٣٧ ـ مشكاة الأُصول (مخطوط)

السيّد ضياء الخبّاز القطيفي

١٣٨ ـ مصابيح الظلام

الوحيد البهبهاني قدس سره : قم المقدّسة .

١٣٩ ـ مصباح الهدى

الشيخ محمّد تقي الآملي قدس سره : الناشر : مطبعة المصطفوي ـ ايران /١٣٨١هـ.

١٤٠ ـ المصنّف

ابن أبي شيبة الكوفي : تحقيق : سعيد محمّد اللحام ، الناشر : دار الفكر ـ بيروت /١٤٠٩هـ.

١٤١ ـ معالم الدين

الشيخ حسن زين الدين العاملي ﰀ : قم المقدّسة .

١٤٢ ـ معاني الأخبار

الشيخ الصدوق ﰀ : تحقيق : علي أكبر غفاري ، الناشر : مؤسّسة النشر الإسلامي .

١٤٣ ـ المعتبر في شرح المختصر

المحقّق الحلّي ﰀ : الناشر : مؤسّسة سيّد الشهداء عليه‌السلام ـ قم المقدّسة / ١٣٦٤هـ.

١٤٤ ـ معجم الأوسط

الطبراني : تحقيق : إبراهيم الحسيني . الناشر : دار الحرمين .

١٤٥ ـ معجم رجال الحديث

المحقّق الخوئي ﰀ : ١٤١٣هـ.

١٤٦ ـ المعجم الكبير

سليمان الطبراني : تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي ، الناشر : مكتبة ابن تيميّة ـ القاهرة .

١٤٧ ـ المغني

عبدالله بن قدامة : الناشر : دار الكتاب العربي ـ بيروت .

١٤٨ ـ مفردات غريب القرآن

الراغب الاصفهاني : الناشر : دفتر نشر الكتاب ـ ايران / ١٤٠٤هـ.

١٤٩ ـ مقباس الهداية

الشيخ عبدالله المامقاني : تحقيق : الشيخ محمّد رضا المامقاني ، الناشر : مؤسّسة آل البيت عليهم‌السلام ـ قم المقدّسة / ١٤١١هـ.

١٥٠ ـ المكاسب

الشيخ مرتضى الأنصاري : تحقيق : لجنة تحقيق تراث الشيخ الأنصاري ، الناشر :

مجمع الفكر الإسلامي ـ قم المقدّسة /١٤١٥هـ.

١٥١ ـ مناقب آل أبي طالب

الشيخ ابن شهرآشوب القمّي : الناشر : المطبعة الحيدريّة ـ النجف الأشرف .

١٥٢ ـ مناقب أهل البيت عليهم السلام

المولى حيدر الشيرواني : تحقيق : محمّد الحسّون ، الناشر : المنشورات الإسلاميّة /١٤١٤هـ.

١٥٣ ـ منتقى الاُصول

السيّد عبدالصاحب الحكيم ، الناشر : الهادي ـ قم المقدّسة /١٤١٦هـ.

١٥٤ ـ منتهى المطلب

العلّامة الحلّي : تحقيق ونشر : مجمع البحوث الإسلاميّة ـ مشهد المقدّسة /١٤١٢هـ.

١٥٥ ـ المنجد في اللغة

لويس معلوف : الناشر : دار المشرق ـ بيروت /١٩٨٦هـ.

١٥٦ ـ منهاج الفقاهة

السيّد محمّدصادق الروحاني : الناشر : المطبعة العلميّة ـ قم المقدّسة /١٤١٨هـ.

١٥٧ ـ موارد الظمآن

عليّ بن أبي بكر الهيثمي : تحقيق : محمّد عبدالرزّاق حمزة ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت .

١٥٨ ـ مواهب الجليل

الحطّاب الرعيني : تحقيق : الشيخ زكريّا العميرات ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت /١٤١٦هـ.

١٥٩ ـ الموضوعات

ابن الجوزي : تحقيق : عبدالرحمن محمّد ، الناشر : المكتبة السلفيّة ـ المدينة المنوّرة

/١٣٨٦هـ.

١٦٠ ـ ميزان الاعتدال

الذهبي : تحقيق : عليّ محمّد البجاوي ، الناشر : دار المعرفة ـ بيروت /١٣٨٢هـ.

١٦١ ـ نظم درر السمطين

الزرندي الحنفي : النجف الأشرف /١٣٧٧هـ.

١٦٢ ـ نهاية الإحكام

العلّامة الحلّي رحمه‌الله : تحقيق : السيّد مهدي الرجائي ، الناشر : مؤسّسة إسماعيليان ـ قم المقدّسة /١٤١٠هـ.

١٦٣ ـ نهاية الحكمة

العلّامة الطباطبائي رحمه‌الله : تعليق : الشيخ المصباح اليزدي ، الناشر : دار الكتاب الإسلامي ـ بيروت .

١٦٤ ـ نهاية الدراية

الشيخ محمّد حسين الأصفهاني : الناشر : مؤسّسة آل البيت عليهم‌السلام ـ قم المقدّسة /١٤١٤هـ.

١٦٥ ـ نهج البلاغة

الشريف الرضي .

١٦٦ ـ نيل الأوطار

محمّد بن عليّ الشوكاني : الناشر : دار الجليل ـ بيروت .

١٦٧ ـ وسائل الشيعة

الشيخ الحرّ العاملي : تحقيق : الشيخ عبدالرحيم الربّاني ، الناشر : دار الكتب الإسلاميّة ـ طهران /١٣٦٧هـ. ش .

١٦٨ ـ وفاة الإمام الجواد عليه‌السلام

السيّد عبدالرزّاق المقرّم قدس سره : الناشر : مكتبة الشريف الرضي ـ قم المقدّسة .

١٦٩ ـ الولاية التكوينيّة بين القرآن والبرهان

السيّد ضياء الخبّاز القطيفي : الناشر : مكتبة فدك ـ قم المقدّسة /١٤١٤هـ.

١٧٠ ـ ينابيع المودّة

القندوزي الحنفي : تحقيق : السيّد عليّ جمال أشرف الحسيني ، الناشر : دار الأُسوة ـ قم المقدّسة /١٤١٦هـ.

٦ـ فهرس محتويات الكتاب

التمهيد

الملاحظة الأُولى
الخلل السندي

٦٣ ـ ١٢٢

الملاحظة الثانية
عدم الانسجام بين خصوصيّات المعصوم عليه السلام وبين بواعث اللعب

الملاحظة الثالثة
تعارض روايات لعب الإمامين الحسنين عليهما السلام مع الروايات النافية للعب المعصوم عليه السلام

الملاحظة الرابعة
منافاة روايات اللعب لسيرة الإمامين الحسنين عليهما السلام العمليّة

الخاتمة
نقود وردود

١٩٥ ـ ٢١٦

ملحق الكتاب
رسالةٌ في حال أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري

٢١٩ ـ ٢٥١

توطئة

الفهارس الفنّية

٢٥٣ ـ ٣٢٦